المورد

مجلة تراثية فصلية

تصدرها وزارة الثقافة والاعلام ـ دائرة الشؤون الثقافية والنشر ـ
الجمهورية العراقية

٤

المجلد الثاني عشر ـ العدد الرابع ـ ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٣ م

WWW.ATTAWEEL.COM

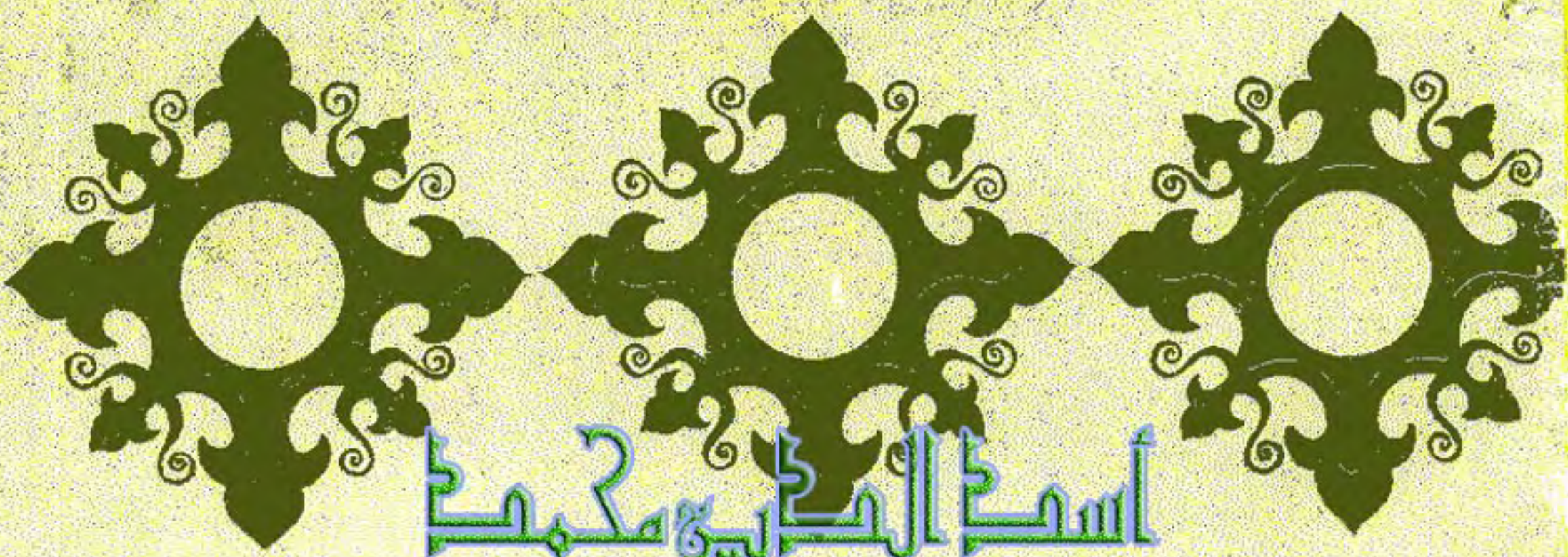

أسد الدين محمد

عدد خاص

الفكر العسكري عند العرب

كتـــاب

فضل القوس العربية

تأليف مصطفى الشورنجي الفرحاتي

تحقيـق

الدكتور احمد نصيف الجنابي

ومـــيري عبـودي فتوحـــي

الجامعة المستنصرية ـ بغداد

ـ ١ ـ

نم تكن المعارك في حياة العرب الا منافذ عزهم ومدار فخرهم ، يردونها ولا وجه أمامهم سوى الموت فلا يبالون لانهم أرخصوا كل شيء من اجل كرامتهـم وعزتهم • لقد غلا لديهم كل ما رافـق الشهامة والمروءة أو كان سببا اليهما •

وقد عركتهم الحروب حتى اصبحوا كأنهـم مجبولون عليها فبزّوا سائر الامم بفرط شجاعتهم وفيض محاسنهم • وكانت البطولة موزعة بين كبير وصغير ، وشيوخ وشباب ، حتى لا تكاد القبيلـة تعرف بيوتها واحدا لم يكن ذا صلة قريبة او بعيدة بيوم من ايامهم أو واقعة من وقائعهم • لقد كانوا جميعا ينهضون بعبء القتال ، وقد فهموه انه جزء من حياتهم ، ولذلك بات عارا عندهم ان يـموت الرجل على فراشه ، ولا يموت في المعركة ، كمـا صار الفرار عارا ما بعـده عار •

ـ ٢ ـ

وقام الشعر : ديوان الشعر ، بتسجيل هذه انظاهرة وما يتعلق بها من كبيرها وصغيرها، جليلها وحقيرها • ولم يكن يندّ عنه شيء يتصـل بهذه الحروب • وشغلت ايام العرب كل الشعراء الذين عاصروها •• وطافت بكل رأس ودارت على كلّ قبيلة وبيت ، فلم يخلُ منهـا ديوان شاعـر ولم يغفل ذكرها ذاكر • ولهذا ابدع الشعراء في وصفها، وتفننوا في تسجيل دقائقها ، وتغنوا ببلائهم فيها ، وافتخروا امام الملأ بما سجلوا من بطولات • وهذا يدفع الابطال الى التفاخر فيما بينهم حول استهاتتهم بالقتل والمـوت دفاعا عن الشـرف والكرامة • فهم لايتأخرون ولا يحجمون خوفا من الموت لانه آتٍ لا محالة • وهم لايكون على من مات قتيلا في معركة الشرف • لانهم يَعُدّون القتل وقـت الشدة والبأس ، مكرمة مابعدها مكرمة •

ـ ٣ ـ

وقد تميز الشاعر العربي الفارس من شعراء الامم ـ الذين نظموا الملاحم ـ بانه كابد الحرب وعاناها ، وكان وقودها ونظامها ، ولم يقل وهـو

WWW.ATTAWEEL.COM

عنها بعيد ، او يسجل وقائعها وليس له بها عهد كما فعل « هوميروس » في « الالياذة » .

- ٤ -

واننا لنجد في جُل القصائد ـ سواء أكان موضوعها المدح او الفخر او الحكمة ـ جزءا مخصصا لوصف الجواد أو الناقة ، قد يكون اجمل اجزاء القصيدة .

ان الفارس العربي وفرسه كانا يتشاطران الحياة ويتلازمان وهذا ما جعل كلا منهما يعرف بالآخر . فقد قالوا : « فارس الأبجر » .. كما قالوا : « فرس عمرو » .. وكان مما يفخر به الفتى ان يحوز لقب « فارس الفرسان » وقد تظافرت كل العوامل على أن تنمي لدى عرب الجاهلية حب الخيل واحترامها[1] .

وان الاحاسيس العميقة والمشاعر الحية التي كانت تتجاوب في نفس العربي تجاه سلاحه وفرسه، لم تكن من المشاعر العابرة والاحاسيس الساذجة التي يحسها الفرد تجاه مطايا لا تعقل ، وحيوانات لا تدرك ، وآلات جامدة لا حياة فيها ، وانما كانت مطاياه وآلاته نفوسا تحس ، وأرواحا تشعر يعايشها بكل حياته ويناجيها بأعذب ألحانه ويستمع لكل همسة تختلج فيها ، ويتلمس كل حركة تحاول التعبير بها ، فتفهم اشاراته، فيستجيب لها وتستجيب له ، وتلبي الدعوة بكل جوارحها . فكانت الصلة وثيقة بينهما وكان الاعتزاز السامي بها على أشده[2] .

- ٥ -

ولو تخيل الانسان الحضري اليوم البيئة الصحراوية التي عاش فيها الابطال العرب لوجدها « مساحات شاسعة تناءت فيها العيون والمراعي ومضارب الخيام » .. لا أنهار هنالك .. ولا سفن، ولا سبيل الى التواصل السريع سوى الحصان .

ولو تخيل من ناحية اخرى « حياة العرب المضطربة بالاحداث وقتالهم الذي لاينقطع بين هجوم ودفاع ، وتنقلهم الفجائي ورحيلهم المتلاحق لاتتجاع الكلا » لوجد أن سرعة الطرد تتوقف على سرعة الفرس ، وعلى جلده وبأسه يتوقف مدى الغارة .

ان براعة الفارس من براعة الفرس . فالسابق الى تسديد الضربة القاتلة هو السابق ايضا الى الفرار من المعمعة ، وعلى قدر خفة الجواد يقصر أو يطول البعد بين الفارس وظفره في المعركة . وبفضل الجواد يستطيع الفارس ان ينقذ ما يملك وان ينطلق متعقبا عدوه ، وان يذود عن أهله وعن حريته[3] .

- ٦ -

وان طبيعة الامور وقوانين الحياة الانسانية تقضي بأن يحب الانسان مايتصل بمحبوبه ومايكون وسيلة للوصول اليه او سببا من أسباب الفوز به .. واي شيء ، احب الى الفارس من فرسه وسلاحه ؟ !

ولئن كان لكل امة عريقة طراز من السلاح قد لا يشبه في تفاصيله ماعند غيرهم من الامم ، فان العرب ـ وقد تمرسوا بالحرب ـ اعدوا لها عدتها من سيف ورمح وقوس ونبال وكنائن .

لقد أحاطوا باوصاف السلاح وعدة الحرب بما لم تحط به أمة من الامم . فحذقوا

(١) تقاليد الفروسية عند العرب /٦٢-٦٣
(٢) الفروسية في الشعر الجاهلي /١٦٨
(٣) تقاليد الفروسية عند العرب /١٥٨ ؛ ١٥٩

الكلام عنهـا وتفننوا في الحديث . ولـم يكـن الحديث الذي يتحدث به الشعراء عن هـذه الاسلحة حديثا عابرا ، وانما هو حديث المناجـاة والاعجاب وحديث الاهتمام بكل جزء من اجزائها: الحديث الذي يصف مضاءها وقوتها ، ويصـف عنصرها وجوهرها ، ويتحدث عن حبه لها . وكان هذا الحديث يخرج من قلبه خالصا ، ثم يصـبح أغنية عذبة يتمثلها في مواضع الشدة ويتغنى بهـا في سوح القتـال .

والسلاح عند العربي رمز تنطوي تحته كثير من المعاني فرفعه فوق الرأس يعد من اسمى آيات الاحترام ، وتحطيمه يعني الضعة والذل ، وتسليمه للخصوم يعني الخضوع والمسكنة . وما كـان العربي يتمنى شيئا سوى رمح مذيب ، وسـيف صقيل ، وفرس جرداء ، ودرع سابغة ، فهي عدتـه في الحياة وعماده الذي يعتمد عليه ، وسببه الى العزّة والسـيادة[٤] .

- ٧ -

والحديث عن الاسلحة عند العرب قد يأخذ منا صفحات كثيرة اذا أطلقنا له العنان وتركنـاه يجري كما يجري الفرس في الصحراء لا يكبـح انطلاقه شيء ولذلك سنقصـر الحديـث علـى « القوس » والرمي لان موضوع كتابنا « القوس العربيـة »..

كانت القوس عند العربي بمثابة رمز للرجولة فكان كل عربي يقتني قوسا ، ولو لم يملك رمحـا او سيفا وكانت القوس في متناول ايدي جميـع الاغنياء والفقراء على حد سواء ، اذ كانت تصنع من خشب الارز او شجر التين أو النبع .

(٤) الفروسـية في الشعر الجاهلي /١٦٥

ولقد كانت رفيق البدوي ووسيلة عيشـه والزم له من القلم للكاتب : فالسهم السريع هـو الذي يصيب الغزال النافر أو الطير الطائر . وهكذا كان القدم يدربون بنيهم على استعمال القـوس منذ اشتداد عودهم وقدرتهم على حمله .

ولم يكن بين الالعاب التي يتهافت عليهـا الشباب شيء اكثر انتشارا من الرماية . ولهـذه الرماية ــ عندهم ــ قواعد صارمة وجوائز تكافىء البراعـة والسداد .

وبلغ من منزلة القوس عندهم ان العربي كان اذا أراد أن يلتزم التزاما رسميا سلم قوسه لدائنه.

ولم يكن للقوس في الواقع أية قيمة ماديـة ولكنها كانت ترمز الى الالتزام بالعهـود وتمثل الذمـة[٥] .

يقول باحث معاصر متخصص بهذا الموضوع: « كانت القوس رمز الرجولة ودليل الشرف لانها رفيق البدوي ووسيلة عيشه ، وقد بلغت منزلـة القوس عند العربي أنه اذا أراد ان يلتزم بتنفيـذ امر ولم يستطعه رهن قوسه، حتى فيقضايا الديات فهـم يرهنونها حتى يتم دفعها »[٦] والى هـذا يشير شاعرهم « قراد بن حنش » :

ونحن رهنّا القوس ثُمَّتَ فَوديتْ
بألفٍ على ظهـر الفـزاريّ أقرعا

- ٨ -

واذا تساءلنا عن السبب الذي جعل العربي يهتم بقوسه كل هذا الاهتمام ويعطيها من نفسـه وفنه كل هذا العطاء ، ووصف كل ما يتصل بها ،

(٥) تقاليد الفروسية عند العرب /١٩٧
(٦) الدكتور نوري حمودي القيسـي في كتابـه الفروسـية في الشعر الجاهلي /١٧٨

فوصف ألوانها واصواتها .. واصاباتها .. والخشب الذي تصنع منه .. ؟

يجيب ابن القيّم عن هذا السؤال اجابة كافية فيقول[٧] : (ان منفعة الرمي ونكايته[٨] في العدو فوق منفعة سائر آلات الحرب : فكم من سهم واحد هزم جيشا ، وان الرامي الواحد ليتحاماه الفرسان ، وترعد منه ابطال الرجال وان السهم الواحد ترسله الى عدوك فيكفيك مؤونته على البعد . وقد علم بالتجربة ان الرامي الواحد اذا كان جيد الرمي فانه يأخذ الفئة من الناس الذين لا رامي معهم ويطردهم جميعا . ولهذا عند ارباب الحروب ان كل سهم مقام رجل . فاذا كان مع الرجل مائة سهم عد بمائة رجل .

والخصم يخاف من النشاب أضعاف خوفه من السيف والرمح . واذا كان راجل واحد رامٍ أمكنه ان يأخذ مائة فارس لا رامي فيهم ويغلبهم ، ومائة فارس لايغلبون راميا واحدا ؛ ولهذا ألقى الله من الرعب لصاحب الرمي خشخشة النشاب والجعبة[٩] مالم يلقه لصاحب السيف والرمح . وهذا معلوم بالمشاهدة حتى ان الالف ليفزعون من رامٍ واحد ، ولايكادون يفزعون من ضارب سيف واحد فصوت الرامي المجيد في الجيش خير من فئة) .

- ٩ -

وقد رصد الادباء واصحاب المجاميع الشعرية هذه القضية التي شغلت شعراء العرب وابطالهم . فظهر لهم ان اشهر الشعراء الذين أجادوا في وصف « القوس » والسهام اوس بن حجر والشنفرى والشماخ[١٠] .

وقد يكون « اوس بن حجر » اول من أجاد في وصف الاسلحة .

اما ذكره القوس ووصفه لها وحمل الذي قطعها نفسه على التسلق في الجبال الوعرة والهضاب العالية حتى ظفر بها بعد طول الجهد ومعانات الكد ثم نقله اياها من حال الى حال حتى بلغت نهاية ما أراد فهي صفة ما نعرف لها نظيرا..

ولقد أجاد في كل ذلك وأتى بما لم يتعاطه احد"[١١] بعده من الشعراء حين قال :

ومبضوعة من رأس فرع شظيةٍ
بطود تراه بالسحاب مثجّلا
على ظهر صفوانٍ كأن متونه
غلِلْنَ بدُهن يُزلقُ المتنزّلا
يُطيف بها راعٍ تَجشّمَ نفسه
ليكلأ فيها طرفه متأمّلا
فلاقى امرءاً من ميدعان واسمحتْ
قروتتُه باليأس منها وعجّلا
فقال لها تذكّرَنْ مخبّرا
يدلُّ على غُنْمٍ ويقصد مُعْمِلا
على خير ما أبصرتها من بضاعة
لملتمسٍ بيعا لها أو تبكّلا[١٢]

(٧) كتاب الفروسية /١٦
(٨) النكاية : الفتك
(٩) الجعبة : الكيس الذي توضع فيه النبال

(١٠) الاشباه والنظائر ٢/٥٠ والانوار ومحاسن الاشعار للشمشاطي / ٢٩-٣٠
(١١) الاشباه والنظائر ٢/٥٠
(١٢) : قال في اللسان (بكل) ١٣/٦٧ : (التبكل : اسم لا مصدر ونظيره : التنوط . قال اوس ابن حجر « البيت » اي : تغنما ، وبكل : اذا نحاه قبيلته كائنا ما كان .

وهـي قصيدة طويلة ذكـر منها الاخوان الخالديان واحدا واربعين بيتا وقالا بعدها : «هذه قصيدة من مشهورات قصائد الشعراء في الجاهلية وفيها معانٍ حسان مخترعة ومتبعة[١٣] .

ومعنى هذا في اصطلاح النقد الحديث ان هذه القصيدة اللامية ، قـد حازت استحسـان الشعراء : (النقاد) في ذلك العصر الذي كـان الشاعر فيه يقوم بدور المنشىء والمقوم . ومعناها ايضا ان في القصيدة ابداعاً في غير موضع . وان هذا الابداع كان سُنّة متبعة عند الشعراء الذين وصفوا القوس ومايتصل بها .

وله في وصف الشخص الذي ينحت القوس وقت عملها من القصيدة نفسها :

على فخذَيْهِ من بَرايـة عُودِهـا
شبيه سـفى البُهْمَـى اذا ما تَفتّـلا

وقد أجاد التشبيه فيه وفاق جميع الشعراء في جودة معناه وصحته .. ومن تأمل سفى البهمى رآه اشبه الاشياء بما ذكره اوس في بيته هذا[١٤]

ووصف السهام فقال وأجاد[١٥] :

وحشـو جفير من فـروع غـرائب
تنطّـع فيهـا صـانع فتبـلا
تخيّرْنَ أنضاءً ورُكّبْنَ انصُلاً
كجمـر الغضـا في يـوم ريح تزَيّـلا
فلما قضى مِنْهُنّ في الصنع نهمَـه
فلـم يبـق الا ان يسـن ويصـقلا
كساهُنّ من ريش يمانٍ ظواهـراً
سُخاما لوَاماً ليّنَ المَسّ أطملا

(١٣) الاشباه والنظائر /٢ : ٤٧
(١٤) الاشباه والنظائر /٥٠
(١٥) نفسـه /٤٧ والانوار /٢٩

وللشنفرى في وصف السهام والقِسيّ :

انّى كفانـي فَقْدَ مـن ليس جازيـا
بنعمـى ولا في قربـه مُتَعَلَّـلُ
ثلاثـةُ اصحـابٍ : فـؤاد مشـيعٌ
وابيضُ اصليت وصـفراءُ عيطَـلُ
هتـوف من الملـس المتـون يزينُهـا
رصـائع قـد بيطَتْ اليهـا ومحمـلُ
اذا زلّ عنهـا السـهم حنّـت كأنهـا
مـرزأةٌ ثكلـى تَـرِنُّ وتَعـوِلُ

ومما يستجاد في هـذا الموضوع قـول الشمّاخ بن ضرار[١٦] :

مطـلٌ يـزرق ما يداوي رميّهـا
وصفراءُ مـن نبـعٍ عليها الجلائز[١٧]
تخيّرهـا القَوّاس من فـرع ضالـة
لهـا شـذَبٌ مـن دونهـا وحواجـز
فما زال ينحـو كـلَّ رطبٍ ويابـسٍ
وينغـلُ حتـى نالهمـا وهـو بـارز
اقـام الثّقـافُ والطريـدة درأهـا
كما أخرجتْ ضفنَ الشمومِ المهامز[١٨]
اذا أنبَضَ الرامون عنهـا ترنّمَـتْ
ترنّمَ ثكلـى ارجعتهـا الجنائـزُ

- ١٠ -

وقد لفت هذا الاهتمام بالقوس والسهام عند العـرب انظار اللغويين والادبـاء فخصصوا

(١٦) المورد ـ العدد الرابع ، مج ١٢ ، ١٩٨٣
(١٧) الجلائز : قال ابن سيده في تفسيرها : جلائز القوس : « عقب قد لوى عليها في كل موضع، فكل واحدة منها جلازة » .
(١٨) المهامز : العصى ، واحدتها مهمزة .

للقوس وصفاتها والسهام ونعوتها اجزاء في كتبهم ومنهم من أفردها بكتاب أو رسالة .

اما الذين أفردوها بالتاليف من اللغويين المشهورين منهم : ابو زيد الانصاري (سعيد بن اوس المتوفى ٢١٥ هـ) في كتابه « القوس والترس »[١٩] . والاصمعي (عبدالملك بن قريب المتوفى ٢١٥ هـ) « في كتاب السلاح »[٢٠] . وابو حاتم السجستاني (سهل بن محمد) المتوفى ٢٥٥ هـ) في كتابه القسيّ والسهام والنبال »[٢١] . الحامض (سليمان بن محمد بن محمد المتوفى ٣٠٥ هـ) في كتابه « السيف والنضال »[٢٢] .

- ١١ -

وافرد لها أصحاب الحماسات حيزا من كتبهم حيث ذكروها في الباب الاول : باب الحماسة الذي سمي به الكتاب من باب اطلاق الجزء ويراد به الكل جريا على سنن العرب في مناهجها اللغوية .

ويلاحظ ان هذا الباب أطول ابواب كتب الحماسة[٢٣] وهذا يدل دلالة واضحة على أهمية هذا الموضوع والا لما شغل به هؤلاء الادباء كل الشغل ولما أهتموا به كل هذا الاهتمام ...

- ١٢ -

ولا نريد في هذه الدراسة ان نستقري جميع ما كتبه الادباء واللغويون عن القوس والسهم والنبال ولكننا نبغي من وراء هذه الدراسة اعطاء القارىء فكرة عن اهمية « القوس » ومايتصل بها عند العرب ؛ وأثر هذا الاهتمام في كتب الادب واللغة .

- ١٣ -

غير ان اهم مايتصل بموضوع الكتاب هو ما ألف في موضوعه قبله ، أي : الكتب المتصلة بالناحية العملية الحربية ، واحكام الرمي وما يكون للرماة ، اذا رموا الاغراض (الاهداف) وصناعة السهام ، وغيرها .

ولذلك جعلنا في هذا الجزء من هذه الدراسة اهم الكتب التي الفت في « الصناعة الحربية » ان صح التعبير . مرتبة ترتيبا زمنيا ، مع الاشارة الى مكان الكتاب ان كان مخطوطا ؛ وسنة الطبع ومكانه ان كان مطبوعا[٢٤] .. لتكون هذه الدراسة مدخلا لموضوع الكتاب .

* واول ما نذكره في هذا الصدد كتاب : « تبصرة أرباب الألباب في كيفية النجاة في الحروب من الأسواء » تأليف : مَرضي بن علي بن مرضى (المتوفى ٥٨٥ هـ) وقد قدمه الى صلاح الدين الايوبي : منقذ القدس وفلسطين ، وقد نشره المستشرق الفرنسي : (كلود كاهين) ببيروت سنة ١٩٤٨ .

* ويليه كتاب « الافادة والتبصير لكل راميء مبتدىء أو ما هو نحرير بالسهم الطويل والقصير» ألفه عبدالله بن ميمون بن عبدالله من رجال القرن السابع الهجري وتوجد منه نسخة بمكتبة كوبريلي / باسطنبول[٢٥] تحت رقم (١٢١٣) .

(١٩) بغية الوعاة ٥٨٣/١
(٢٠) نفسه ١١١٣/٢
(٢١) الفهرست /٥٨ ، ٥٩
(٢٢) تاريخ بغداد ٦١/٩
(٢٣) ينظر على سبيل المثال ديوان الحماسة لابي تمام ، صفحات ٢٧-٢١٩ .

(٢٤) وقد استفدنا هنا من مقال الدكتور محمود احسان هندي الباحث في « معهد التراث العربي » بحلب المنشور بمجلة المعهد المذكور صفحات : ١٢٣ وما بعدها .

(٢٥) GALS 1 : 609.

* ثم كتاب « التذكرة الهروية في الحيل الحربية » لابي الحسن علي بن محمد بن ابي بكر الهروي وقدمه للملك المنصور ملك حماة سنة ٦١١ هـ . وتوجد منه نسخة بمكتبة عاطف بتركيا تحت رقم (٢٠١٨) كما توجد نسخ اخرى في غير هذه المكتبة[٢٦] .

وقد نشرته (جانين سورديل تومين) بدمشق في مجلة : Buletin D'Études Orientales المجلد السابع عشر ، السنة ١٩٦١ ـ ١٩٦٢ م .

* كتاب « تحفة المجاهدين في العمل بالميادين » تأليف الامير : لاجين بن عبدالله الحسامي ، المعروف بالطرابلسي (المتوفى سنة ٧٣٨ هـ) وتوجد منه نسخة في مكتبة فاتح باسطنبول تحت رقم (٣٥١٢) وتوجد نسخة منه ذكرها بروكلمان[٢٧] .

* ويليه كتاب « احكام السبق والرمي » للشيخ تاج‌الدين احمد بن عثمان الحنفي .

* ثم كتاب « الأدلة الرسمية في التعابي الحربية »[٢٨] من تأليف محمد بن محمود العلمي المصري نقيب الجيش في سلطنة الاشرف (٧٦٤ ـ ٧٧٨ هـ) .

ويوجد مخطوطا بمكتبة ايا صوفيا باسطنبول[٢٩] تحت رقم (٢٨٧٥) .

* ثم كتاب « نهاية السؤال والامنية في‌تعلم اعمال الفروسية » تأليف : محمد بن عيسى بن اسماعيل الحنفي المعروف بالرمّاح . وهو خازندار الملك الظاهر القرن الثامن الهجري[٣٠] وتوجد نسخة اخرى في المتحف البريطاني رقمها (٢٦٣١ : شرقيات) .

* ويليه كتاب «الفروسية الشرعية النبوية» الذي ألفه الامام شمس الدين محمد بن ابي بكر ابن ايوب المعروف بابن القيّم (المتوفى ٧٥١ هـ) وقد حققه السيد عزة العطار ونشرته مؤسسة دار الكتب العلمية ببيروت[٣١] .

* ويليه كتاب « كشف الكروب في معرفة الحروب » الذي ألفه عمادالدين موسى بن موسى محمد اليوسفي المصري سنة ٧٥٩ هـ للملك الظاهر .

وتوجد نسخة منه في متحف القاهرة الحربي تحت رقم (١٠٦) عربي .

* ثم كتاب « المختصر المحرر في رمي النشاب » تأليف « محمد بن علي الصغير (من علماء القرن التاسع الهجري) وتوجد منه نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد الثالث باسطنبول[٣٢] رقمها (٢٦٢٠) مكتوبة سنة ٨٢٢ هـ .

* ثم كتاب « هداية الرامي الى الاغراض والمرامي » تأليف : (الحسن بن محمد بن عيسون الحنفي السنجاري) وتوجد منه نسخة مكتوبة بخط المؤلف سنة ٨٥٥ هـ وهي بمكتبة أحمد الثالث بتركيا تحت رقم (٢٣٠٥) .

* ثم كتاب « مستند الاجناد في آلات الجهاد » لعز الدين بن جماعة (محمد بن ابي بكر المتوفى سنة ٨١٩ هـ) .

* وأخيرا ، وليس آخرا كتاب « النفحات

---

(٢٦) Ibid, 1 : 879.
(٢٧) GAL 2 : 135.
(٢٨) كشف الظنون ١/٧٥
(٢٩) GAL 2 : 136.
(٣٠) GAL 2 : 136.
(٣١) لم يذكر الناشر سنة الطبع .
(٣٢) GAL 2 : 136.

المسكية في صناعة الفروسية ، تأليف القاضي : احمد بن محمود الحموي •

وقد حققه السيد عبدالستار القرغولي ونشرته مكتبة المثنى ببغداد سنة ١٩٥١ •

كتابنا : « فضل القوس العربية » وحديثنا عنه في ثلاث نقاط :

١ ــ النسخة المعتمدة في التحقيق

هي نسخة وحيدة محفوظة بمكتبة (غوطا) Gotha بالمانيا ، تحت رقم :

1339 / 1140 / Kabina 1887. No. 455.

وتقع في ٩٨ ورقة •

القطع ٢٦٫٥×١٨٫٥ •

المسطرة : ٩ أسطر •

في كل سطر ٧ كلمات •

٢ ــ المؤلف

أما المؤلف فهو : الامير مصطفى الشورنجي الفرحاتي ، المتوفى سنة ١١٤٠ هـ • .

ولم تعطنا كتب التراجم ولا فهارس الكتب شيئا عن المؤلف غير اسمه وتاريخ وفاته(٣٣) •

ولكننا من خلال الكتاب نستطيع ان نعرف شيئا عن ثقافته ومصادرها :

فهو في اول الكتاب ــ وفي ثناياه ــ يذكر مجموعة من الاحاديث النبوية الشريفة المتصلة بفضل الرمي وما يعد للرامي من الثواب •

فهو من هذه الزاوية محدث ••

وفي ابواب الكتاب ينقل عن فقه الامام الشافعي رضى الله عنه احكاما تتصل بالرمي وأسهم الرماة ••• ويقتصر على نقل مذهب الامام الشافعي فيها ، اقتصاره على مذهبه يدل على ان المؤلف شافعي على الارجح •

٣ ــ اهمية الكتاب

لا نستطيع ان نقدر أهمية الكتاب ــ لاسيما في الظروف المقاتلة التي تمر بها بلادنا العزيزة ــ الا بعد (اعطاء صورة واضحة) لاهم محتوياته واكثر الابواب الواردة فيه ، صلة بفن القتال وفنون الرماية ورصد الاهداف •

اما محتوى الكتاب فهو « الفن الحربي المتصل بالقوس العربية » وهو موضوع الكتاب الرئيس •

(١)

ففي المدخل يروى المؤلف الاحاديث النبوية الشريفة المتصلة بالرمي بالقوس • وقد بلغت سبعة أحاديث(*) •

(٢)

ثم يتحدث عن « بناء القوس وتركيبها » ثم عن « تسمية اعضاء القوس » ويليه باب « معرفة القوس في الطول والقصر والدقة والغلظ » •

(٣)

وبعد ذلك يتحدث عن « القسي التي تصلح لكل زمان وبلد » ثم عن « القسي التي لاتصلح لاهل كل تركيب » •

(٤)

ثم يورد المؤلف ابوابا عن كيفية « عمل الاوتار » حيث يتحدث في باب مستقل عن «اسرار عمل الاوتار على مقادير القسي » •

---

(٣٣) انظر : تاريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان ٣٦٤/٣ وبروكلمان : Gal 11 : 77.

(*) وفي ثنايا الكتاب احاديث اخرى تتصل بالرمي

(٥)

فاذا انهى الحديث عن صناعة الاوتار، تحدث عن انواع الرمي (الارشاق) ، وخصص لها ابوابا تفصل كثيرا من القضايا المتصلة بها ؟ مثل باب : « البدء بالرمي » الحكم في العلل التي تلحق الرامي في سهمه » وتليه ابواب عديدة كل باب يشرح نوعا من انواع السهام المرمية ، وحكم كل نوع ، « كالزانج » و « الخارم » و «المارق » .. وقد شرحنا هذه المصطلحات في مواضعها من الهوامش.

(٦)

ويخصص المؤلف بابين يتحدث فيها عن « رصد الاهداف » وهذه من الموضوعات المهمة في فن الحرب ، يعرفها أخو الحرب .. وما أجدر العرب والمسلمين بهذا !! ومن الملاحظ ان هذين البابين يعدان من ابواب الكتاب الطويلة اذا ما قيسا ببقية الابواب ، وفيهما يفصل القول في مناهج « علماء الرماية » في هذا الموضوع ويلحقهما بباب يمكن ان يعد من باب « رصد الاهداف » وهو « الاطلاقات المحمودة » عند علماء الرماية وانواع هذه الاطلاقات ..

(٧)

وفي القسم الذي بعده يتحدث عن «العيوب» التي تصيب القوس أو السهم « وما يتصل بهما من أجزاء » .

(٨)

وبعد ذلك يتحدث عن نوع خاص من السهام يعرف « بالسهام المريشة » وما عدد الريشات التي تصلح لكل سهم .

(٩)

ثم يتحدث عن « سقاية النشاب » « في باب مستقل » ليخلص منه الى ابواب سقاية الاسلحة .

(١٠)

فني الابواب الاربعة الاخيرة تحدث عن « سقاية السيوف » وعن المواد التي تصلح لصناعة « ادوية السقاية » ، ويبين قيمة كل نوع من انواع الادوية وصلاحيته ، وفوائده والمحاذير التي تنجم عن اهمال التعليمات المرافقة لعملية صنع هذه « الادوية » .

ولو وازنا بين محتويات كتابنا ومحتويات الكتب المتيسرة لدينا عن القوس أو فن الرماية لاتضحت لنا اهمية كتابنا المحقق وقيمته العلمية.

فكتاب « تبصرة ارباب الالباب في كيفية النجاة في الحروب من الأسواء » الذي ألفه مرضي ابن علي بن مرضي (المتوفى ٥٨٩ هـ) وقدمه لصلاح الدين الايوبي ، لايتضمن سوى بابين من ابواب كتابنا ؛ ففيه باب في ذكر السيف وسقايته[٣٤] ، وباب في ذكر القوس وعملها[٣٥] .

وكتاب الفروسية « لابن القيم (المتوفى ٧٥١ هـ) لايتضمن الا ابوابا قليلة من ابواب كتابنا، ففيه فصل عن «المناضلة على الاصابة»[٣٦]، وفصل في « احكام البدء والتأخر »[٣٧] ، وفصل في « احكام الاصابة بطارىء »[٣٨] ، وفصل في « اركان الرمي الخمسة »[٣٩] وهي من مباحث كتابنا .

وكتاب « النفحات المسكية » في صناعة الفروسية للسيد احمد بن محمد الحموي (المتوفى

---

(٣٤) ينظر كتاب : تبصرة ارباب الالباب . صفحات : ٤ـ٥

(٣٥) صفحات : ٦ـ٧

(٣٦) الفروسية /٨١

(٣٧) نفسه /٩٣

(٣٨) نفسه /٩٧

(٣٩) الفروسية /١١٨

١١٤٢ هـ) ليس فيه سوى اسطر قليلة عن القوس[٤٠] .

اما كتابنا فيحتوي على سبعين بابا ، خمسة وستون بابا منها تتصل كليا بالقوس والسهم والرماية وفن رصد الاهداف واصابتها ـ كما فصلنا ـ . والابواب الاربعة الاخيرة تتصل بسقاية السيوف والاسلحة المعدنية الاخرى ، وصناعة المواد التي تسقى بها هذه الاسلحة ... وهي موضوعات نادرة وقل من بحثها من علمائنا الأقدمين ..

وبعد ...

فهل اتضحت للقارىء الكريم أهمية كتاب « فضل القوس العربية » في زمن لا يعرف فيه الناس لغة اصدق من القوة ؟

عملنا في التحقيق

ان تحقيق مخطوط في فن من الفنون المتخصصة ، صعب فكيف اذا لم يكن من الكتاب الا نسخة واحدة ؟ ! وكيف اذا كانت هذه النسخة مشحونة بالاخطاء من كل نوع !!

ـ اخطاء نحوية ...

ـ واخطاء صرفية ...

ـ واخطاء املائية ...

واكثر الاخطاء النحوية وضوحا ان الناسخ ـ ولا نريد أن تتهم المؤلف ـ يرفع خبر كان في مواضع متعددة فيكتب مثلا : (أخف ما يكون درهم واحد) !! ويرفع الفعل المضارع بعد ان الناصبة : (الا ان يتشارطا ان يرميان) او يرفع اسم إن ايضا : (غير ان في الملح عيوب) !!

ومن الاخطاء النحوية وعدم ضبط الكاتب « مسألة الجنس » فهو يخطىء في العدد والممدود ابتداء من العنوان فهو يكتب (القوس العربية وما يعد لراميه من الثواب) .

ويخطىء في المطابقة بين الصفة والموصوف فيكتب (والقدم نائباً) والقدم مؤنثة ، او يقول : (بكتفه الايسر) والصواب : اليسرى لان الكتف مؤنثة ، أو يكتب : كان الريح عاصفا والصواب (كانت) لان الريح مؤنثة . قال تعالى : « جاءتها ريح عاصف » .

اما امثلة الاخطاء الصرفية فانه يكتب (الندا) بدلا من (النّدى) !! ويكتب (سوا) ، بدلا من (سِوى) بمعنى (غير) ويكتب (يتعاطا) بدلا من (يتعاطى) ويكتب (المرماة) بدلا من (المرمية) ويكتب (أحمى السيف وغيره حما) ، والصواب : أحميت السيف احماء فأنا احميه ، وأحمى الحديدة وغيرها في النار أسخنها ولا يقال حميتها) .

اما امثلة الاخطاء الاملائية فانه يكتب (المايتن بدلا من المائتين أو المايتين) ويكتب (البدا) بدلا من البدء (بمعنى الابتداء) ويكتب الهمزة على الالف) والاسم في حالة الرفع ، فيكتب خطأه بدلا من (خطؤه) .. وهكذا

فكان عملنا في الكتاب :

١ ـ اصلاح ما فسد من اللغة !!

٢ ـ تقويم الاخطاء النحوية .

٣ ـ اصلاح المنطق الفاسد .

٤ ـ شرح الكلمات اللغوية الصعبة ولاسيما مصطلحات الرماية واصابة الهدف .

٥ ـ تخريج الاحاديث النبوية الشريفة .

---

(٤٠) النفحات المسكية /٢٤

٦ ــ تخريج الاقوال الفقهية التي استشهد بها المؤلف في احكام الرمي وقد رجعنا في ذلك الى (كتاب الام) للامـــام الشافعي رضى الله عنه .

وان كنا لا نجد فيه بعض الاقوال التي استند استند اليها المؤلف من كلام الشافعي ، فلعله نقلها من احد كتب الشافعية ، وما اكثرها .

واستفدنا في تخريج المصطلحات وشرحها من مجموعة كتب متخصصة في موضوعات او فـن من الفنون مثلا : المخصّص لابن سيده ، الـذي افرد في الجزء السادس فصولا متعـددة للقوس وما يتصل بها ، بحيث نستطيع ان نقول مطمئنين : انه لايدانيه كتاب في بابه ..

والعلماء يتفاضلون في اختصاصاتهم ويتبارون في ميادينهم . واستفدنا كذلك من الموسوعة القيمة : (نهاية الادب) للنويري الذي نقل ــ في بعـض ما نقل ــ من مصادر مفقودة الآن !! ولم يشـح علينا كتاب «بلوغ الادب في معرفة احوال العرب» للعلامة محمود شكري الآلوسي .

اما تخريج الاحاديث النبوية الشريفة فاعتمدنا فيها على كتب الصحاح كصـحيح البخـاري .. ومسلم .. وسنن ابن ماجه ..

واستفدنا من كتاب : « الترغيـب والترهيـب » للحافظ المنـذري « وفيض القدير شرح الجامـع الصغير »(*) للعلامة المناوي .

نأمل ان نكون قد وفقنا الى اخراج كتاب « فضل القوس العربية » بشـكل صحيح وان نكون قد راعينا المنهج العلمي في تحقيقه .

والحمد لله الذي وفقنا الى كل ذلك ولـه الحمد في الاولى والآخرة .

وهـو حسبنا ونعم الوكيـل .

(*) الجامع الصغير ، للسيوطي .

WWW.ATTAWHEL.COM

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

فضل القوس العربية

وما يعد لراميها من الثواب

حدثنا عبدالله بن الحسين الرُّقي قال : حدثناالقاضي ابن الاشيب ، قال : حدثنا ابن ابي الدنيا، قال : حدثنا محمد بن طلحة الطويل ، قال :حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزامي ان شاء الله قال: حدثنا محمد بن طلحة الطويل قال : حدثني عبدالرحمن عن عتبة بن عويم بن ساعدة عن ابيه عن جده قال : نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث بعثه الى قوس فارسية(١)[٢ـا] فقال انقها ملعون ملعون حاملها(٢) ، بهذه واشار الى القوس العربية ـ بهذه وبرماح القوم يمكّن الله لكم في البلاد وينصركم على الاعداء(٣) .

حدثنا عبدالله بن الحسين ، قال : حدثناالقاضي ابن الاشيب ، قال :حدثنا عبدالله بن محمد، قال حدثني فضيل بن جعفر، قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم ، قال : حدثنا غالب بن عبدالله ، قال : حدثنا عبدالله بن بُسْر عن ابيه عن ابي هريرة ، قال: نام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس يوم غدير خم فاذا [٢ـب] هو برجل معه قوس فارسية فقال له انبذها عنك ، وقال له عليكم بهذه القسي العربية(٤) والرماح بها(٥) يؤيد الله تعالى الدين .

حدثنا عبدالله بن الحسين قال : حدثناالقاضي ابن الاشيب قال : حدثنا ابن ابي الدنيا قال : حدثت عن محمد بن اسماعيل عن اسحاق بن محمد عن عبدالله بن حسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام قال دخل علي بن ابي طالب عليه السلام وهو متقلد(٦) قوسا عربية ، على النبي صلى الله عليه وسلم فقال [٣ـا] هكذا(٧) جاءني(٨) جبريل عليه السلام متقلدا ، اللهم من استطعمك بها فاطعمه ، ومن استنصرك بها فانصره ومن استرزقك بها فارزقه .

حدثنا عبدالله بن الحسين ، قال حدثناالقاضي ابن الاشيب قال حدثنا ابن ابي الدنيا ؛

---

(١) في الاصل : قوس فارسي ، والصحيح ما اثبتناه ، لان المؤلف انثها .

(٢) في سنن ابن ماجه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ،قال : « كانت بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس عربية ، فرأى رجلا بيده قوس فارسية فقال : ما هذه القها . وعليك بهذه واشباهها ورماح القنا فانهما يزيد الله لكم بهما في الدين ، ويمكن لكم في البلاد » .
سنن ابن ماجه ٢/٩٣٩ .
الفروسية لابن القيم ، ص ١٨ .

(٣) في فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/٢٤٦ قال :روى الطبراني عن عبدالله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « عليكم بالقنا والقسي العربية فان بها يعز الله دينكم ، ويفتح لكم البلاد » .

(٤) روى الطبراني عن عبدالله بن بسر قال : « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى خيبر فعممه بعمامة سوداء، ثم ارسلها من ورائه ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش .... فمر برجل يعمل قوسا فارسية فقال القها ملعونة ملعون من يحملها .. » الحديث ...
(ينظر : فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/٢٤٦) .

(٥) في الاصل : (فيها) والصحيح ما اثبتناه .

(٦) في الاصل : متقلدا ، وهو خطأ .

(٧) في الاصل رسمت الكلمة بهذه الصورة : (هكذى) !!

(٨) في الاصل : جاني ، بحذف الهمزة ، والصحيح ما اثبتناه .

WWW.ATTAWEEL.COM

قال حدثنا محمد بن سنان البصري ، قال حدثنامردويه بن يزيد قال حدثنا الحسن بن ابي الحسنى عن ابي العالية عن انس بن مالك ، قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣ـب] مضغ عقبة(٩) فرصف بها قوسه في شهر رمضان .

(١) باب القوس وعللها ومبدا عملها :

اختلف الناس في القوس ومبدا عملها ومن رمى عليها ، فذكر جماعة من اهل العلم انهم وجدوا في العلم القديم ان القوس جاء بها جبريل الى آدم عليهما السلام وعلمه الرمي عنها وتوارثه ولده عنه وولد ولده فكان اول من رمى بالنشاب آدم وولده الى زمن نوح عليه السلام ، وذكرت الفرس في كتاب الطبقات الاربع(١٠) ان اول [٥ـا]من عملها واستخرجها ورمى عنها بهرام الملك الكبير ، وهو اول الطبقة الثانية من ملوك الفرس ، وكان في زمن نوح عليه السلام(١١) وتوارثه بعده ولده طبقة بعد طبقة .

وذكر آخرون من اهل العلم ان اول من رمى عن القوس « النمرود بن كوش بن كنعان » رمى السماء ورد عليه سهمه ، ثم رمى بعده « سامن اليماني » ثم « كيد بن سامن » .

(٢) باب بناء القوس وتركيبها

اجمع العلماء (على)(١٢) ان القوس مبنية على طبائع الانسان الاربع(١٣): فاول شيء في الانسان العظام ونظيرها في القوس الخشب . ثم في الانسان اللحم ونظيره في القوس القرون(١٤) ، ثم في الانسان العروق ونظيره في القوس العقب ثم في الانسان الدم ونظيره في القوس الغراء .

فاذا [٧ـا] كانت القوس معتدلة التركيب صلحت لاهل الاعتدال في تركيب الابدان واذا اختلفت من غلبة بعض التركيبات على بعض صلحت لاهل تركيب باعيانهم .

(٣) باب تسمية اعضاء القوس

قد يجب على الرامي معرفة ما في القوس ، وتسمية اعضائها ؛ وكذلك النشاب ، وللعرب والعجم من الرماة في تسميتها اقوال ، ونحن نشرح ما ذكره كل قوم فيها ليكون زيادة علم لمن فهم ذلك .

فأوم ما في القوس(١٥) طرفها (٧ـب) من اعلى الفرض ؛ ثم الفرض الذي ذكره ، فيه عروة

---

(٩) العقب من كل شيء : عصب المتنين والساقين والوظيفين يختلط باللحم ، يشق منه مشقا ، ويهذب وينقى من اللحم ويسوى منه الوتر ، واحدته (عقبة) .
وقد عقبت السهم اعقبه عقبا ، وعقبته : شددته بالعقب.
وكل عقبة في القوس تاخذ اسما من موقعها في القوس .
ينظر : المخصص ٥٥/٦ وما بعدها .
واللسان (عقب) ١١٢/٢ .

(١٠) في الاصل : الطبقات الاربعة ، وهو خطا نحوي واضح.

(١١) ان مزامنة « بهرام الملك الكبير » للنبي « نوح » عليه السلام ، مسالة ليس لها ما يسندها من الحقائق .
(ينظر على سبيل المثال : كتابه : المعارف ، صفحات :٦٥٢ ـ ٦٦٧) .

(١٢) ما بين القوسين ساقط في الاصل . واثباته ضرورة سياقية .

(١٣) في الاصل : الاربعة ، وهو خطا واضح .

(١٤) مضمون ما في الاصل في نهاية الادب ٦ـ٢٢٢ .
لكن الذي في المخصص ٤٢/٦ ـ ٤٤ من نعوت التسمي العرب الى اسماء اعضاء جسم الانسان .

(١٥) وما قاله النويري يختلف عن هذا ، اذ قال عن اجزاء القوس :
(فاما اجزاؤها ، فكبدها : ما بين طرفي العلاقة .ويليه الكلية . ويلي الكلية : الابهر . ثم الطائف ، وهما طائفان : اعلاها . ورجلها : اسفلها . والعجس :مقبضها . وانسيها : ما اقبل على الرامي . ووحشيها : ما كان الى الصيد . والفرض الفرضة : الحزة التي يقع فيها طرف الوتر المعقود ، وهو السية . وما فوق الفرضة : الظفر والكظر) . (ينظر : نهاية الارب ٢٢٢/٦) .

الوتر ، والعرب تسميه الكرظوم : الكظريم ، والكظريم السية الى حد العقب . ثم العلق الذي يقع عليه البند ، ثم البيت الى اربع اصابع من اعلى المقبض . والعرب تسمي البيت : الطائف(٢٢) ثم الدستار الاعلى ، ثم البرسوك من تحت الدستار ، ثم المقبض ، والعرب تسميه العجس والمعجس(٢٣) ، وفي المقبض الديمك ، وهو مجرى السهم والعرب تسميه الابهر ، والقرن الذي يجمع (٨ــأ) راس الطاقات الابرنجك والياموز الذي على جنبي المقبض : الخدان ، وكبد القوس ما بين طرفي المقبض والخشب للبنتين : الماذكات . وحرفا اللبنتين من الطاقات الكتاركات . والعقب على ظهر القوس يسمى الزور وكل عقب جعل في ظهر شيء بالطول يسمى زورا ، والعقب الذي على بطن القوس بالعرض الافرند ، والعقب الملفوف على عنق القوس : البند ، والعرب تسميه النعل واعلى القوس طرف سيتها العليا [٨ــب] ، ورجلها السية السفلى(٢٤) ووسطها مجرى السهم . واذا كان المقبض مركبا على ظهر المادكة غير مداخل فيها فهو الكنجك ، واذا كان مداخلا فيها فهو البرماذج ، والكنجك اجود .

(٤) باب معرفة القوس في الطول والقصر والدقة والغلظ والعرض

اعلم ان اطول ما يكون من مقادير القسي اثنتي عشرة(٢٥) قبضة واقصر ما يكون ثماني قبضات ، وكذلك النشاب ، واطول ما يكون من مقادير النشاب [٩ــأ] ست عشرة اصبعا(٢٦) وهي القسي الواسطية واقصر ما يكون عشر اصابع وهي القسي الجاجبة ، واطول ما يكون القسي ثماني اصابع(٢٧) واقصر ما يكون خمس اصابع . واطول ما يكون البيت الفرقاني على البيت السفلاني عقدا ونصفا(٢٨) ، واقصر ما يكون عقدا واحدا وكذلك السيتين واكثر ما يكون العقب مقدار القرن في الوزن والثخن واقل ما يكون ثلثي القرن ، وادق ما يكون من القسي عرض (٩ــب) اصبعين ، واكثر ما يكون ثلاث اصابع ، وفي كل واحد من هذه المقادير سر الرماة ، فاذا جاوز التركيب احد هذه الحدود التي ذكرنا من الطول والقصر والدقة والغلظ والخفة والثقل فهو فساد في تركيب القوس .

ونحن نشرح ما في كل نوع من هذه المقادير واسرارها .

(٥) باب القوس الواسعة البيوت

واذا كانت القوس واسعة البيتين قصيرة السيتين طويلة المقدر معتدلة التركيب [١٠ــأ]

---

(٢٢) الطائف من القوس : ما جاور كليتها من فوق واسفل الى منحنى تعطيف القوس من طرفها . هذا قول ابي حنيفة الدينوري . وقال ابن سيده : طائف القوس ما بين السية والابهر وجمعه طوائف .
« اللسان (طوف) ١٢/١١ » .

(٢٣) العرب تسميه : العجس والمعجس والعجس . فان جاء الميم في اوله فهو « المعجس » لا غير .
والعجس : مقبض الرامي . وهو من المعجس ، وهو شدة القبض .
(من المخصص ٤٢/٦ بتصرف بسيط)

(٢٤) عرف ابو عبيد السية بقوله : هي ما عطف من طرفي القوس ، وينسب اليها سيوي .
وقال ابو حنيفة الدينوري : يقال لحدي السيتين اللذين في بواطنهما : انفا السيتين . ويقال : يد القوس للسية العليا ، ورجلها للسية السفلى .
(المخصص ٤٢/٦) .

(٢٥) في الاصل : (اثنا عشر قبضة) وهو خطا نحوي واضح.

(٢٦) في الاصل : ستة عشر اصبعا . والصحيح ما البتناه ، لان الاصبع مؤنثة ، في الحديث : « هل انت الا اصبع دميت ».
(ينظر : كتاب المذكر والمؤنث ، لابن الانباري / ٢٧٢ ، وكتاب البلغة في الفرق بين المذكر والمؤنث / ٦٩) .

(٢٧) في الاصل : ثمانية اصابع ، وهو خطا نحوي ، لان الاصبع مؤنثة .

(٢٨) في الاصل : عقد ونصف ، والصحيح ما البتناه ، لان العقد خبر يكون .

فهي تصلح لرمي القرب ، ويكون في الوتر تشمير ،والبيت السفلاني قائم ، واذا كانت واسعةالبيتين عريضة قصيرة المقبض مدور(٢٩) ، غليظة السياتقوية كثيرة الخشب معتدلة العقب والقرن صلحت للمد وتصلح(٣٠) للنفذ(٣١) اذا كانت سياتها وسطا،واذا كانت واسعة دقيقة العرض دقيقة المقبض راجحة النصب كان احد لسهمها واطرد لها .ومعناها في [١٠ـب] السداد معنى جيد اذا كان في الوتر تشمير ،، واذا كانت معتدلة البيتين في الطولعريضة صلحت للحرب لانها كالترس لوجهالرجل ويكون اقل اعوجاجا واضطرابا(٣٢) .

(٦) باب القوس الضيقة

والقوس الضيقة تصلح للفارس في الجدوالهزل اذا كانت لينة منحدبة في ابتداء تركيبها قائمة المقبض قائمة السيات قصيرة .وكذلك القوس التي تصلح للرمي تحت الدرقة تكون ضيقة المقبض معتدلة [١١ـا] البيتين قصيرةالسيات ولا يكون فيها رجحان ، والقوس التي تصلح للايتار هي القوس التي تصلح للفارس كماقدمنا ذكره . واذا كانت قصيرة البيتين طويلة السيتين متوسطة(٣٣) المقبض كان اطرد لها واحدلسهمها ، وبه يقول علماء خراسان ؛ وعلى هذا اسست القوس الواسطية وانما اختارت العجمطولبيوت القوس وقصر السيات لثباتها ولان القوس الضيقة لا تصلح الا لعالم رام(٣٤) ولا تصلحلخزائن [١١ـب] الملوك لكثرة انقلابها واعوجاجها فيحتاج الى رائض يروضها من دقة اركانها،ومعنىانطرد غير معنى الثبات .

(٧) باب القسي التي تصلح لكل بلد وزمان

اعلم ان البلدان يختلف فيها الاهويةوالحرارةوالبرودة والرطوبة واليبوسة والاعتدال ، فيحتاج كل بلد وزمان الى قوس على تركيبه من هذهالطبائع الاربع(٣٥) لتسلم القسي من كثير الآفات فيه والاختلاف . فاما اهل [١٢ـا] العراقوجرجان وما شاكلها من البلدان فينبغي للقوسان تكون معتدلة الخشب كثيرة العقب(والقرن)(٣٦)قائم النصب ، واهل العراق خاصة يختارونعقب الجمال لاجل حرارة البلد ؛ واما اهل خراسانفانهم يختارون عقب الغنم ، وزعموا انه احد للسهم واطرد .

---

(٢٩) هكذا في الاصل !! والاولى ان يقول : والمقبض مدور .
(٣٠) في الاصل : يصلح . وتانيث الفعل اولى لان الضميريعود على القوس .
(٣١) النفذ . اسم الانفاذ ، اي من الفعل انفذ .
قال الازهري : واما النفذ فقد يستعمل في موضعالانفاذ الامر . تقول : قام المسلمون بنفذ الكتاب ، اي بانفاذ ما فيه . وطعنة لها نفذ ؟ اي : نافذة .
وقال قيس بن الخطيم :
طعنت ابن عبدالقيس طعنة ثائر
لها نفذ لولا الشعاع اضاءها
والشعاع ما تطاير من الدم . اراد بالنفذ : النفذ .
ونفذت الطعنة : جاوزت الجانب الاخر .
« ينظر : تهذيب اللغة (نفذ) ٤٣٦/١٤ ، واللسان(نفذ) ٥٢/٥ » .
(٣٢) في الاصل : (ويكون اقل اعوجاج واضطراب) ، وهوخطا نحوي واضح .
(٣٣) في الاصل : (متواسطة) . والصحيح ما اثبتناه ؟ لانهلا يقال تواسط ، ولا متواسط ، بل يقال : وسط الشيء ، وتوسطه : صار في وسطه . والمتوسط : الوسط بينالغالي والتقصير .
ينظر : اللسان (وسط) ٣٠٨/٩ .
(٣٤) رسمت في الاصل : رامي ، والصحيح في رسمها ماالبتناه .
(٣٥) في الاصل : الطباع الاربعة ، والصحيح ما اثبتناه ،لان الطبيعة مؤنثة . فالاربع عكس المعدود .
(٣٦) ما بين القوسين زيادة يستقيم بها السياق ويصحالمعنى . بدليل ما بعده .

واذا كان (البلد كثير)(٣٧) البرودةواليبوسةفينبغي للقوس ان تكون قليلة الخشب كثيرةالعقب، والقرن قائم النصب واذا [١٢ـب] كان البلـــدكثـــير البرد والرطوبة فينبغي للقوس أن تكون معتدلة الخشب والقرن والعقب راجحـــــــةالنصب .

واذا كان البلد كثير(٣٨) الرطوبة والحـرارةفينبغي للقوس ان تكون كثيرة الخشب واســـعة معتدلة القرن والعقب ، وتصلح للربيع .

واذا كان البلد كثير الحرارة واليبوسة اوالبرودة واليبوسة فينبغي للقوس ان تكون قليلـة الخشب كثيرةالقرن والعقب راجحة النصب[١٣ـا]وعلى هذا التركيب القسي المفريّة ويختارون عقب البقر ، وهو اصلح لهم . واما اهل الحجاز فـــلايصلح لهم قوس على ما ذكرنا من هـــذه القسي ، ويصلح لهم ما كان مادكاته من القنى لانه اثبت في بلدهم وانما اختاروه للقسي(٣٩) العربية لاجل حرارة البلد واحتراق العقب والقرن ، فلا يثبت بحال ،والقوس التي تصلح للبحر فينبغي ان تكون كثيرة القرون وثيقةالبنود وتسمى (البازمازية) [١٣ـب].

(٨) باب القسي التي لا تصلح لاهل كل تركيب

واما القسي الكثيرة الخشب المعتدلـةالقرن والعقب الواسعة البيوت فتصلح لرجـــل عريض الاكتاف ، عريض الصدر ، تام اليدين ،تام العنق ، ثخين العصب ، قوي الجسم .

واذا كانت القوس كثيرة الخشب معتدلـــةالقرن والعقب ضيقة التركيب صلحت لرجل قصير اليدين ، قصير العنق ، مجتمع الخلق ، ثخـــينالعصب ، عريض الصدر والاكتاف ، قوي الجسم؛ واما [١٤ـا] القوس الكثيرة العقب الكثيرة القرنالقليلة الخشب ، الواسعة فتصلح(٤٠) للحـــدة والاصابة والجمع ولرجل دقيق الصدر طويـــلاليدين دقيق العصب ، واذا كانت ضيقة في هذا التركيب صلحت لرجل قصير طويل العنق ضيقالصدر قريب ما بين المنكبين تام اليدين ، وتصلح لبلد كثير الحرارة واليبوسة او البرودة واليبوسة.

(٩) باب القوس التي يرمى عنها من الصعود الى الهبوط [١٤ـب] ومن الهبوط الى الصعود

اما القوس التي يرمى عنها من الصعود الىالهبوط فهي قوس معتدلة البناء والتركيب قائمة البيت الاسفل منحدبة في اصل تركيبها (اما)(٤١)القوس التيترمي عنها من الهبوط الى الصعودفهي قوس راجحة النصب دائرة البيت الاسفل معتدلةالخشب كثيرة القرن والعقب يسقيها الغراء وهي خشب ، ويسقيها وهي مبرودة الايرار ، ويسقيهاوقد فرغ منها .

(١٠) باب القوس التي اولها [١٥ـا] ابتـــداء ولا انتهاء لها ، التي لهـا انتهاء ولا ابتداء لهـــا ، والتي ابتداؤها وانتهاؤها واحد

القوس تعمل على ثلاثة تركيبات

فقوس يمنع من اولها وتمنع من آخرهافهذهقوس كثيرة الخشب كثيرة العقب رقيقة القرون

---

(٣٧) في الاصل : واذا كان احد كثيرة ، وترجح ما اثبتناه بدليل ما بعده من عطف .

(٣٨) في الاصل : كثيرة ، وهو خطا نحوي .

(٣٩) في الاصل : (وانما اختاروه بالقسي العربية) ، وماثبتناه انسب للسياق .

(٤٠) في الاصل (تصلح) ، وهو خطا نحوي . لان الفاء في جواب(اما) .

(٤١) في الاصل : (القوس .... فهي ..) واثبتنا ما بينالقوسين لان السياق النحوي يقتضي ذلك .

قليلة الايرار وتصلح لمن في بدنه فضل ، ويكون عريض الاكتاف قصير اليدين قصير العنق ، وكان في عضده ثخن .

والتركيب الثاني قوس تكون قليلة الخشب كثيرة القرن والعقب معتدل [١٥ـب] فهي تمنع من اولها ولا تمنع من آخرها ، تصلح لرجل عالم اذا اراد كثرة الاصابة والجمع .

والتركيب الثالث ان تكون معتدلة الخشب والعقب والقرن فاذا كانت كذلك فابتداؤهـــا وانتهاؤها وتصلح لرجل معتدل التركيب وتصلح للسداد والسرعة .

(١١) باب امتحان القوس قبل الايتار بخمس خصال

فاذا اردت امتحان قوس اخذت اصل السية السفلى بيديك جميعا فنظرت في ظهر [١٦ـا] القوس وبطنها وتفقدت استواء تركيبها من اولها الى آخرها وتفقد السيتين هل توافق البيتين ام تغلظ عليهمـا ام تدق وتفتقد المقبض هل يدق على القوس ام يغلظ وتفتقد الكردين بان تجسهما بيدك ولتعرف اعتدالهما ، وهل واحد مخالف للآخر في الشخن ام الرقة وتفتقد الغمزات التي تكون في اصل تركيبها ، وتفتقـــد انغرض في السعة والضيق فان رايت فيها غمزة اوالتواء او انفتال[٤٢] فلا تعجل بايتارها حتى تغمـز مغامزها وترد مفاتلها فاذا فعلت ذلك حينئـــذ استبريتها استبراء الايتار وهو ان تاخذ اصل سيتي القوس بيديك وتجعل بطني البيتين على مقـــدم ركبتيك وانت جالس متمكن ومستند فـان صلبت عليك فتغمزها غمزة شديدة بحركة السيتين فان رايتها قد طاوعتك في الانجذاب عند الغمز على بيتها ولم تر حدثا رفعت يدبك الى فـرض[٤٣] القوس جميعا ثم جذبتها [١٧ـا] حتى تلصـق يديك الى فرضي القوس جميعا ثم جذبتها حتى تلصق يديك بجبهتك مما تحنيها فان طاوعتك علمت انها تصلـح للايتار وقد استبريتها من انتفاض السيتـــين والرسولين وفتح الطاقات وقطع العقب ولا تستبرا القوس الا بهذه الخصال .

(١٢) باب معرفة مقدار القوس قبل الايتار وبعده

العلماء في معرفة مقدار القوس على اربعـــة وجوه :

الوجه الاول :[٤٤] فاما طاهر البلخي فقـــال[١٧ـب] ينبغي للرامي ان يعرف مقدار قوسه بالهز فهو اقرب عليه قبل الايتار[٤٥] وذلك ان يقبض على القوس وهي غير موترة فيقيمها ثم يهزها على الارض فاذا تحركت السية العليا عرف عدد ذلك الهز فان كان مقدار قوسه اذا هزها خمس حركات فتحركت القوس بيده اربع حركات فهو علامة الصلابـة ولاتصلح للرمي ، والحركة اصبع من السهم .

والوجه الثاني : مذهب اردشير بن بابك[١٨ـا] وهو ان ياخذ القوس موترة فيقبض عليها بكتفـــه اليسرى[٤٦] ويأخذ الوتر بثلاث اصابعه : السبابة والوسطى والخنصر فيجذب الوتر الى مرفقه فـاذا

---

(٤٢) انفتل عن صلاته ، اي : انصرف ، وفتله عن وجهه فانفتل اي صرفه فانصرف .
« اللسان (فتل) ١٤/٣٠ » .
نقول : الظاهر ان المؤلف لا يريد بالانفتال هنا : الزيادة وعدم الاستواء في جسم القوس .

(٤٣) الفرض والفرضة : الحزة التي يقع فيها طرف الوتر المعقود ، وما فوق الفرضة : الاذن والكظر .
(ينظر : نهاية الارب ٦/٢٢٣)

(٤٤) ما بين القوسين زيادة في الايضاح .

(٤٥) الايتار من : وتر الرجل قوسه اذا شد وترها . المخصص ٦/٤٥ .

(٤٦) في الاصل : (بكتفه الايسر) ، والصحيح ما اثبتناه ، لان (الكتف) مؤنثة .

انتهى الى المرفق خلى(٤٧) الوسطى من الوتر وقبض قوة القوس على السبابة فيمدهما حتى تبلغ الى ثندوته(٤٨) اليسرى فان قدر عليها فهي القوس التي تصلح له ؛ وان لم يقدر ان يجذبها من منكبه فهي القوس التي تصلح للسباق ولا تصلح [١٨ـب] للرمي والتي مد الى المرفق فلما خلى(٤٩) عنهـا الوسطى لم يقدر ان يمدها الى منكبه فهي القوس التي تصلح للمد .

والثالث : مذهب ابي موسى السرخسي ، فانه قال : ينبغي للرامي ان ياخذ القوس وليفوق عليها سهمها بمقدار ثم يجعل النصل على الارض وليمدفان لم يقدر ان يستوفي على هذه الحال فانها فوق مقداره فلا يرمي عنها .

والرابع : مذهب ابي جعفر الهروي فانه استخراج المقدار من وزن [١٩ـا] القوس بالهندسة وذلك ان يعمد الى حائط فيوتد فيه وتدين متقاربين ويعمد الى القوس فيوترها ثم ينصبها بين الوتدين وليكن بينهما فرجة(٥٠) مقدار ما يدخل فيها السهم ثم يوضع فوق السهم على وسط الوتر والنشابة ملتصقة على وسط القوس بين فرجة الوتدين ثم يعمد الى كفة ميزان ويكون في راس الكفة كلاب فيمكف ذلك الكلاب [١٩ـب] في وسط الوتد مع فوق السهم(٥١) ثم يضع في الكفة الصنجات . فكلما زدت امتدت القوس وحتى يبلغ راس النصل نصف كبد القوس فاذا استقرت على خط الاستواء في وسط القوس نظرت الى ما في الكفة من الارطال والاواقي والدراهم فكان معرفة ذلك عندك ، وتعرف ايضا مقدار قوتك وضعفك في وقت دون وقت .

قال ابو الحسن اعتبرت اقاويل [٢٠ ـ ١] العلماء من الرماة والمتقدمين في هذا الباب وغيره من علوم الرمي في القوس فرايتهم قد اجمعوا على ان نصف حدق الرمي في القوس التي دون مقداره ؛ وانما كانوا يفتخرون بصحة العمل والجمع ولم يتكلموا فيما سوى ذلك من شد ، والقسي التي فوق السوخي المقدار ، فاما مذهب اردشير وابي موسى السرخسي فدلالة على انه لا ينبغي للرامي ان يرمي الا عن قوس دون مقداره [٢٠ـب] لينا واما مذهب طاهر فليس تعلم حقيقته الا بالعلم والوهم وقد يتعذر على كثير من الناس ولا سيما اصحاب القسي الصلاب ، ووجه آخر من اختلاف تركيب القسي وذلك أن القوس اذا كانت تجي من اولها وليس يعلم الانسان حال القوس بهذا الوصف الا بالمد فلذلك لا يصح ولا يمكن حقيقته الا في القسي المفرطة اللين ، واما مذهب ابي جعفر الهروي في معرفة المقدار بالوزن [٢١ـا] وانما يصح لرجل قد عرف مقدار قوسه اولا ثم بزنها بعد ذلك فيعلم كم مقدارها فيعمل عليه ، واذا كان الانسان قد عرف مقدار قوسه لسبب ما لزم ذلك السبب واستغنى عن الوزن وانما يحتاج الى هذا المذهب اذا اراد ان يوجه الى بلد ليشتري له قوس على مقداره فيعرفهم مقدارها بالوزن او يعرف مقدار قوته وضعفه بهذا المذهب ؟ والذي يختاره

---

(٤٧) رسمت في الاصل : (خلا) ، والصحيح في رسمها بالبتناء .

(٤٨) في الاصل (لندونه) ، بالتاء المثناة ، والصحيح ما اثبتناه ، والثندوة : لحم الثدي ، وقيل اصله . والثندوة للرجل ، والثدي للمراة (اللسان : لند) .
تقول : القول الاخير هو الصواب .
ينظر : فقه اللغة ، للثعالبي / ١١١ .

(٤٩) رسمت في الاصل) خلا (، والصحيح ما اثبتناه .

(٥٠) الفرجة بضم الفاء ، الفتحة في الجدار والباب .والفرجة بفتح الفاء الفرج ، من الفم والهم . وقيل المعنيان متقاربان . ينظر اللسان (فرج) ٢ : ١٦٥ .

(٥١) الفوق من السهم ، بضم الفاء : موضع الوتر ؟ وجمعه افواق ، وفوق . وقال ابو عبيدة : قد فوقت السهم ـ وضعته في الوتر لارمي به .
(ينظر : المخصص ٦/٢٢ ، ٥٤) .

من هذا [٢١ـب] الباب ان تكون(٥٢) قوس الرجل مقدار جسمه سواء من غير خلف ولا عنف على بعض من أعضائه في المد فاذا اراد ان يعرف مقدار قوسه التي تصلح للرمي وتوافق جسمه بالحقيقة التي استخرجناها وجربناها فليعمد الى اي قوس شاء فيقبض عليها بشماله ويفوق عليهـــا سهما بمقداره ثم يعلم(٥٣) على موضع في الحائط علامـــة يعتمد عليها ويجعل اصبعه الوسطى من قبضـــة شماله على العلامة قريبا [٢٢ـا] منها وليمد مـــدا هاديا واعضاؤه ساكنة ، حتى يدخل النصل الى اديمك ويلتصق ذراعه بعضده الايمن من غير حركة جسمه ولا اضطرابه ولا تغيير شماله عن العلامـــة التي اعتمد عليها بزوالها وليكن ثلاث عدات ، فان طاوعته القوس على ذلك فهي التي تصلح للرمي وكانت مقداره ، وان لم تطاوعه فلا يرمي منها .

واما اهل زماننا هـــــذا فانا اختبرناهم فوجدناهم بخلاف [٢٢ـب] ما مضى عليه السلف القديم من الرماة وهم على اربعة اضرب : فامـــا الواسطيون فانهم على المذهب الاول من الرمي على القسي اللينة والنشاب الطويل ويقولون بصحـــة العمل والجمع ، واما الناشئة ومن يتعاطى القسي الشلاب فهم على ضربين : فاما اهل القوة والشدة في الابدان فلا يصح رميهم ولا يكثر جمعهم الا على القسي التي تمسكهم من آخر المد وبـــه يصح لهم النهايات [٢٣ـا] فاذا لانت القسي عليهم اختلفوا، وقل جمعهم للعادة التي جروا عليهـــا في ابتـــداء التعليم من المتعاطي القسي الصلبة ؛ **والضرب الثاني** من يتعاطى الرمي عن القسي الصلاب لسرعة السهم وليس في جسمه من القدرة ما يقدر عليها بل يكون معالجا ايا وصفاليا ؛ فلا تصح له نهاية ولا عمل ولا جمع ولا يفلح ابدا . **والضـــرب الثالث** الكهول ومنهم من يكون في بدنه فضـــل القوة فيرمي عن القوس [٢٣ـب] التي في مقدار جسمه رميـــا صحيحا ويكون جماعا ويرمي عن القوس التي دون مقداره مثل ذلك الرمي في الصحة والجمع وذلك بالمداراة والعلم ، **والضرب الرابع** الشيوخ واهـــل الابدان الضعيفة فهؤلاء لا يصلح لهم الرمي الا عن القوس اللينة التي دون مقاديرهم ليصلح عملهم ويكثر جمعهم واهل المدارة في الرمي .

(١٣) باب معرفة القوس الساقية

اجود ما عملت [٢٤ـا] القوس الساقية ان يكون ماذكاتها الخدوك الكيماكي الجبلي ، فان لم يكن فالخلاف البستاني الابيض الذي قد تربى(٥٤) في الشمس حتى جف ولتكن من العهود ، وتكون السيات من الشوحط الزنجي فان لم يكن فالمكي او البقم وليكن طاقات البيتين من اطـراف القرون رقيقا بابيا ، والاسود من القرون اجود من الابيض ومقدار خشب الماذكات عشر مقدار الطاقات المركبة عليها وليكن(٥٥) [٢٤ـب] الوتر بين ثلثي مقـــدار القرن وليكن(٥٦) تركيب المقبض (كتجك) ومعنى التنحك ان يركب ســـــطح(٥٧) المقبض عـــلى سطح(٥٨) البيت من ثلثة غير مداخـــل فيـــه ، ولتكن(٥٩) السيتان بالبرمادج مداخلة في البيوت ولا يمكن غير ذلك ، وتكون طوالا خفاقا بلا فضلات

---

(٥٢) في الاصل : (يكون القوس) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٥٣) يعلم ؟ بتشديد اللام : يضع علامة .

(٥٤) في الاصل : (تربا) والصحيح في رسمه ما اثبتناه .

(٥٥) في الاصل : (وليكون) ، وهو خطأ واضح ، لان اللام هي لام الامر وليست لام التعليل .

(٥٦) يقال هنا ما قيل في الهامش السابق .

(٥٧) في الاصل (صطح) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٥٨) في الاصل (صطح) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٥٩) في الاصل (ولتكون) ، والصحيح ما اثبتناه .

في أطرافها فهو اطرد لها وتكون(٦٠) البيوت قصارأدقاقا مستلقية والمقبض راجحا دقيقا(٦١) فهو اطرد لها ويسقيها الغراء [٢٥ ـ أ] ما امكنه .

(١٤) باب معرفة المقبض في الطول والقصر والدقة والعرض والتدوير

مقابض القسي تعمل على خمس تركيبات :

فأولها ـ المدور الغليظ وهو يصلح لعوام الناس ، ومن لا يضر له بالرمي ، لان اكثر العامة يأخذون المقبض كما يؤخذ قوس البندق ويسندونه بالزند ولا تصلح القبضة المربعة عليه لاجل ما فيه من التسنيم .

والثاني ـ المقبض المربع العريض ولا يصلح الا لعالم بالرمي لاجل التربيع ولا تصبح [٢٥ـب] للقبضة المربعة الا عليه .

والثالث ـ المقبض الطويل وهو للاتراك خاصة ، وزعموا ان حكم السهم ان يخلصه الرامي من المقبض لا من البرسوك فهو احد واطرد له .

والرابع ـ المقبض الدقيق العريض الظهر ، ويصلح للبنجكان لكي يستقر معه النشاب في الكف.

والخامس ـ من المقبض القصير وهو عند كثير من الرماة انه اطرد للسهم واحد ، وهومذهب ابي جعفر الهروي .

واجمعوا على انه يصلح لكل كف ومقبض على مقدارها لا يلحق [٢٦ـا] الاظافير بالكرسوع فمتى ما لحقت به جعل على المقبض من الجلود في داخل القبضة غير خارج عنها فهو اجود والمقبض الذي له (برنجك) خير من المقبض الخلوجي الذي بلا (برنجك) وهو للاتراك خاصة .

(١٥) باب معرفة الاوتار وما يصلح لكل بلد وزمان

اعلم ان الاوتار تعمل من عشرة اشياء ، فسبعة منها من الجلود، وثلاثة من العقب والابريسم او قشور القناخبروني(٦٢) بذلك « عن »(٦٣) الهاشمي المنصوري ، فاما الجلود فخيرها [٢٦ـب] جلود الايايلة واليمامير اذا اصطيدت وقد مضى عليها الشتاء ولم تاكل الربيع فهو اتخن لجلدها واهزل للحمها ، ويصلح لهامن البلدان ما كان بارداشديدا، ومن الزمان ما كان حارا « في »(٦٤) الشتاء وآخر الخريف، وبعدها جلود الماعز الاهلي الطويل ويصلح لها من البلدان ما كان حارا ومن الزمان الصيف واول الخريف ؛ وكذلك الاوتار التي تعمل من قشور الفنا وتصلح للبلدان الحارة الشديدة [٢٧ـا] الحر والصيف وحده ، وهي لاهل الهند خاصة . وبعدذلك البقري والجاموس ويصلح له من البلدان ما كان معتدل البرد والحر ومن الزمان الخريف والربيع . وبعد ذلك العقب ويصلح لبلد حار والصيف ، وبه تقول رماة الواسطيين ، وبعد ذلك الاوتار الابريسم اذا عملت العمل الجيد وفتلت حق الفتل الصحيح صلحت للحر والبرد والندى(٦٥) ولكل بلد وقد يعمل من جلد الاسد اوتار وكذلك من اكتاف [٢٧ـب] الانسان .

---

(٦٠) في الاصل : (ويكون البيوت) ، وما اثبتناه اولى .

(٦١) في الاصل : (راجح دقيق) وهو خطا نحوي واضح .

(٦٢) في الاصل : خبروني بذلك الهاشمي ، وقد اضفنا (عن) للسياق .

(٦٣) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

(٦٤) زيادة يقتضيها السياق .

(٦٥) في الاصل : الندا ، والصحيح في رسمه ما اثبتناه لانه من ندي يندى .

(١٦) باب اسرار عمل الاوتار

اعلم ان الاوتار ستة اسرار ، فانعملت علىحقيقة الصفة ثبتت(٦٦) ثباتا كثيرا وسلمت من كثير « من »(٦٧) العيوب .

فأولها : دباغ الجلـــد باللبن الحليب وهوللاتراك خاصة ، وقد عمل بالعراق ومصـــر على ما بلغني .

والثاني : بله بماء الصمغ بعد العمل والفراغمنه ، فهو امنع له من الحر وشدته .

والثالث : كثرة السقيل حتى يخرج ما فيهمن الفضل فلا يزيد ولا ينقص .

والرابع : بل الجلد [٢٨ــا] بالماء البارد انلم يدبغ باللبن وهو الاكثر ؛ فمتى ما نقع في الماء البارد كان اجود له واكثر ثباتا .

والخامس : تحريره عند القدّ واستواؤه فانكان فيه موضع اثخن من موضع نقص من(الموضع) الثخين (مقدار) يعتدلبه الوضع (مع) الموضع(٦٨).

والسادس : ان يعلق في بيت مظلم لا يصيبهالهواء حتى يجف على هذه الحال فاذا عمل الوتر بهذه الصفة صار في نهاية الاعتدال [٢٨ــب] .

(١٧) باب وزن الاوتار على مقادير القسي

اعلم ان القسي على خمسة مقادير في الشدةواللين .. والاوتار على خمسة اوزان في الثقل والخفة .. فأثقل ما يكون من وزن الاوتار خمسةدراهم .. واخف ما يكون منها وزن درهم واحد ، فأما القوس الشديدة التي في اعلى طبقة ويرمىعنها في المرامي والاهداف فأثقل ما يكون وترها خمسة دراهم ، واخف ما يكون اربعة دراهم(ونصفا)(٦٩) وهو [٢٩ــا] المقدار الاول ثم التي تليها وهي دونها في الشدة وفوق الوسط ، فاثقلمايكون وترها وزن اربعة دراهم واخف ما يكون ثلاثة دراهم ونصفا(٧٠) واخف ما يكون درهمين(ونصفا)(٧١) ثم التي دونها وهي فوق اللينة ، واثقل ما يكون وترها وزن درهمين واخف مايكون(درهما واحدا)(٧٢) . ثم الخامسة وهي النهاية في اللين (٢٩ــب) من القسي التي يرمي عنها في المرامي والاهداف ، واثقل ما يكون وترها وزن درهم ونصف ، واخف ما يكون (درهما واحدا)(٧٣) ولانهاية فوق الخمسة دراهم ولا دون الدرهم ، فمتى زيد عن هذه المقادير أو نقص منها كان فسادا وعلىهذا اجماع الرماة .

(١٨) باب الوتر الدقيق والغليظ

العلماء في علـــل الوتر الدقيق والغليظ علىضربين :

---

(٦٦) في الاصل : ثبت ، والصحيح ما البتناه .

(٦٧) ما بين القوسين ساقط في الاصل ، وهو زيادة لابد منها.

(٦٨) في الاصل : فان كان فيه موضع ... نقص من المواضع... مقدارها (الموضع الدقيق) . وما البتناه يستقيم به السياق .

(٦٩) في الاصل : (ونصف) ، وهو خطا نحوي .

(٧٠) في الاصل : (ونصف) ، وهو لحن .

(٧١) في الاصل : (ونصف) ؟ وهو معدول به من جهته ، لانه خبر كان فلابد من نصبه .

(٧٢) في الاصل : (درهم واحد) ؟ والصواب ما البتناه .

(٧٣) في الاصل : (درهم واحد) ؟ والصحيح نصبه مع صلته.

فاما اهل خراسان وخوارزم فيختارون الوتر الدقيق والفوق [٣٠ـأ] «واما»(٧٤) اهل مصـــر والشام فانهم يمقـــدون السبق الى قرع معلوم ويضربون على اهل وفوق ويبرزون الرمي بالاعادة ولا يرون به باسا الى وقتنا هذا .

(١٩) باب طول الغرض والاختلاف فيه

اعلم ان الغرض (٧٥) الذي يرمي عليه اهـل الامصـار ما بين المائتي ذراع الى العشرين والمائتين في السـبق والنضـال(٧٦) الى عصرنا هذا وقـد كانوا قديما يرمون الى ما دون ذلك ؛ وهم اول من رمى في السبق ، واول من اظهر الحكم فيه وكانوا [٣٠ـب] يقربون الاغراض ويكبرون الجلود ، الا في عصرنا هذا فانهم يرمون في اشارة مقدار النور وهو جلد لطيف كهيئة المرآة ؛ وتاولوا قول النبي صلى الله عليه وسلم لبعض اصحابه : (قربوا اغراضكم(٧٧) وكبروا جلودكم تكثر اصابتكم ويرهبكم عدوكم) واول هدف رمى فيه بعد رمي اهل الحجاز الهدف الذي بدمشق في باب شرقي وكان انشاه ابو عبيدة بن الجراح ورمى فيه جماعة من اصـحـاب النبي صلى الله عليه وسلم ، اخبرني [٣١ـأ] بذلك جماعة من رماة الشام ، وبعده او قريب منه اهداف مصر وسلوك حلوان ؛ وآثار الصحابة والتابعين في هذه المواقع كثيرة ، وكان الرمي في هـذه الاغراض المسماة(٧٨) بالقسي العربية لاستوائها(٧٩) وانمـا رمي بالقسي الفارسية منذ مائة سنة(٨٠) فاما اهل العراق من اهل الكوفة والبصرة وغيرهم فاول رميهم الذي يأتي الينا كان في ايام امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام فقد حكى لنا انه لما اتسع الاسلام وخالطت الفرس [٣١ـب] العرب ورموا معهم ، راى امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ، ان يعمل لهم قوس(٨١) وسطي يعني بين العربية والفارسية(٨٢) فعملت القوس المعروفة بالواسطية(٨٣) ، ثم استوت الاغراض فصيروا طول الغرض مائتين وعشرين ذراعا لموضع شدة القوس الفارسية ورمى ذلك سائر اهل الامصار الا اهل الشام ومصر فانهم صيروا الغرض مائتي ذراع واقل من ذلك . قال الشافعي : ماذا [٣٢ـأ] اختلف المتناضلان من حيث يرسلان وهما يرميان في المائتين فان كان اهل الرمي يعلمون من رمي في هدف من عنده مائتا ذراع(٨٤) او اكثر من ذلك ، حمل عليه

---

(٧٤) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

(٧٥) الغرض : الهدف .

(٧٦) النضال : مصدر ناضل . يقال ناضله مناضلة ونضالا وينضال . وخرج القوم ينتضلون : اذا استبقوا في رمـي الاغراض . اللسان : نضل ١٥/١٨٩ ، والمعنى الاخير هو المقصود هنا .

(٧٧) الاغراض : الاهداف .

(٧٨) في الاصل : السمية ، والصحيح ما اثبتناه .

(٧٩) في الاصل : لاستواها ، والصحيح ما اثبتناه .

(٨٠) لا باس بهذا لانه من باب تنوع السلاح وتعدد مصادره ، كما نفعل نحن اليوم . وهي سياسة حكيمة حتى لا لؤثر فينا تقلبات السياسة العالمية ولا نقع في حرج .

(٨١) جاءت العبارة في الاصل : « لما اتسع الاسلام ... راى امير المؤمنين ـ فقد حكى ـ ان يعمل لهم قوسا وسطى » فتقول : يظهر ان عبارة (فقد حكاه ـ مقحمة ، لذلك اثرنا حذفها ليستقيم الكلام . وصححنا كلمة « قوسا » .

(٨٢) في الاصل : بين العربي والفارسي . والصحيح ما اثبتناه لان القوس مؤنثة ، ولا سيما عند المؤلف . وقد اورد صاحب « الصحاح » انها قد تذكر . وتابعه من تابعه والحق انها مؤنثة ولا تذكر . (ينظر : المذكر والمؤنث لابن الانباري . ص ٢٤ ، ٥٠٧) .

(٨٣) سميت بالواسطية ليس نسبة الى واسط فانها موجودة قبل بناء مدينة واسط ، بل لانها متوسطة بين القوس الحجازية والفارسية . وللقوس الفارسية سيتان ومقبض ، وهي مصنوعة من اربعة اشياء : الخشب والعقب ، والقرن والغراء (كتاب القوسية / ١٠٢) .

(٨٤) في الاصل : مائتي ذراع ، وهو خطا .

الا ان يتشارطا في الاصل ان يرميا(٨٥) موضع شرطهما قال : محمد بن يوسف(٨٦) : ولو اشترطا ان يقفا(٨٧) على راس المائتين لزمهما ان يذرعا طول الغرض فاذا حصل الذراع الى راس المائتين(٨٨) علم علامة او خطا ثم يقف عليها وكانت [٣٢ـب] رجله اليمنى على العلامة واليسرى داخلة فيه قليلا، ولا يتجاوز ، وقد رايت رماة العراق وغيرهم اذا فقه الرمي تقدموا امام الهدف الذراع والاثنين استظهارا بخروج اليد اليمنى ، وعليه رماة اهل هذا العصر ، فلا يجوز السبق حتى يسبقه على غرض معلوم بالذراع وقد اجاز ذلك بعض الرماة للسبق ان يرفع السبق او يحفظه فيرمي معه رشقا او اكثر الى المائتين(٨٩) ورشقا او اكثر الى المائتين وخمسين ، ورشقا او اكثر [٣٣ـا] الى المائتين وخمسة والثلاثمائة ومن اجاز هذا اجاز له ان يبدل الشوط ويجعل ذلك كله للسبق ما لم يكونا (٩٠) تشارطا شوطا ويدخل عليه اذا كان رميا اول يوم بشدة ان يكون السبق ان يزيد في عدد النبل وينقص واذا استويا في حال ابدا فعلواذلك اليه .

(٢٠) باب اختلاف الشن بالطول والقصر

اعلم ان جلود العراق ما بين الستة اشبار طولا الى التسعة كلها وما يعلق بها بالشن من طعنة جلد يكون منه، فاما اهل المعلاق والوتر فلا[٣٣ـب]يحسبونه بحال ، واما اهل دمشق ومن يرى رايهم فانهم يحسبون الخاسق في العروة العليا الوسط وحدها ولا يحسبون ما سوى ذلك ، واما اهل مصر فلا يحسبون ما اصاب العرى ولا الوتر ولا الوتد ويحسبون الطعنة تكون معلقة بالشن ، وجلودهم وجلود اهل الشام من السبعة اشبار ونصف الى التسعة اشبار ، والفقهاء يختلفون فيما اصاب العري والوتد والوتر ، واما الشافعي فانه يذهب الى انهما [٣٤ـا] لو تشارطا الصواب في الشن خاصة يكون داخل الشن وترا وفي الجريد ليس هو من الضرب لم يحسب ذلك له لان هذا فان كان مما يصلح به الشن فهو غير الشن وان لم يشترطا ما ثبت في الجريد او في الوتر كان فيه قولان :

احدهما : اسم الشن غير المعلاق لانه لا يرى في الشن فلا يضربه وانما يتخذ ليربطه كما يتخذ الجدار ليستند اليه ، وقد يزايله فيكون من اقليه غير اضراب له ويحتسب ما يثبت [٣٤ـب] في الجريد محيطا عليه لان اخراج الجريد لا يكون الا بضرب على الشن ويحتسب ما يثبت في عرى الشن المعروة عليه والعلاقة مخالفة لهذا .

والقول الثاني : ان يحتسب ايضا ما يثبت في العلاقة من الخواسق لانها تزول بزواله في حالها تلك وان رمى والشن منصوب فطرحت الريح الشن عن موضعه قبل ان يقع سهمه ، كان له ان يعود فيرمي بذلك السهم لان الرمية زالت وكذلك لو زال الشن عن موضعه بريح [٣٥ـا] لو ازاله انسان بعدما ارسل السهم فاصاب الشن حين زال لم يحسب له الا ان يتراضيا ان يرميا حيث ازيل الشن ، وان اتفق حسب لكل واحد منهما صوابه، وان اشترطا ان يرميا شنين موضوعين او شنين برميانهما او يذكران سيرتهما فاراد احدهما ان(يفلق)(٩١) ما تشارطا عليه ان يفلقاه او يبدل

---

(٨٥) في الاصل :(ان يرميان) والصحيح ما اثبتناه .
(٨٦) في الاصل : ابو يوسف الحسن محمد بن يوسف ، والصحيح ما اثبتناه .
(٨٧) في الاصل : (ان يقفان) والصحيح ان تحذف ، وسياتي النون ، علامة لنصب الفعل ، لانه من الافعال الخمسة .
(٨٨) المايتي . والصحيح ما اثبتناه .
(٨٩) في الاصل : (المايتن) وهو خطا . والصحيح ما اثبتناه، بدليل ما بعده .
(٩٠) في الاصل : (لم يكن تشارطا) ولا يستقيم المعنى الا بما اثبتناه .
(٩١) في الاصل : فاراد احدهما ان يفلقا ... ، والصحيح ما اثبتناه ، بدليل ما بعده .

الشن بشن اكبر او اصغر فلا يجوز ولو اختلف المتناضلان في موضع شن مغلق فاراد السبق [٣٥ـب] ان يستقبل عين الشمس لم يجز ذلك له الا ان يشاء المسبق كما لو اراد ان يرمي له في الليل والمطر لم يجبر على ذلك المسبق وعين الشمس تمنع البصر من السهم كما تمنعه الظلمة .

(٢١) باب الارشاق

اعلم ان الرماة في الارشاق(٩٢) ثلاثة :

فاما اهل الحجاز فانهم كانوا يرمون قديما في السبق بالرشق عشرة سهام ثم جرى السهم فيه السهم الى اليوم اذا ارادوا النضال كثيرا للرشق عشرة اسهم ؛ وسائر رماة الامصار على ذلك .

واما رماة العراق [٣٦ـا] من الفرس والنافلة من سائر البلدان فانهم اختاروا الرشق اثنى عشر(٩٣) سهما ولهذه (علتان)(٩٤) : وهو ان العجم كانوا يرمون قبل ان يتسع الاسلام ويعرفون ان السيف باثنى عشر سهما في الاشارات ويسمون كل سهم باسم برج من بروج الفلك(٩٥) فما رموا في السبق الا باثني عشر سهما فيما سوى ذلك من رمي الاحزاب ، والعلة الاخرى انهم كانوا يرمون بالرشق عشرة ومجربتين قبل السيف فاضافوا المجربتين الى الرشق اذا رموا [٣٦ـب] احزابا اخطرارا لقلة الرمي وكثرة من يرمي فجرى الى اليوم رسما .

واما اهل الشام ومصر فانهم اختاروا الرشق احد عشر سهما بين الرشق المديني والعراقي وهذا العدد اعني الاحد عشر سهما يسمونها (الاعداد الصماء)(٩٦) لانها لا ينجبر منها عدد صحيح في قسمة الروايات ولا يقدرون على ذلك الا من اجراء الرشق فياخذون مما اتفقوا عليه من صاحب الرواتب صحيحا، واما سوى ذلك فلا يصح [٣٧ـا] لهم الا بتحيف على احد الحزبين ولا اعرف لاختيارهم لها اصلا . قال الشافعي : لا باس ان يرميا ارشاقا معلومة كل يوم من اول النهار الى آخره ولا يفترقان حتى يفرغا منها الا من عذر بمرض او حائل يحول دون ذلك الرمي ؛ والمطر عذر لانه يفسد السهام وغيرها من آلة الرمي، ولا يكون الحر عذرا لان الحر كائن ولا الريح الخفيفة وان كانت قد تصرف السهم بعض التصرف ، وان كانت [٣٧ـب] الريح عاصفا(٩٧) لانهما شيئان يمسكان عن الرمي حتى يسكن او يخف ، وان ضربت الشمس قبل ان يفرغا من ارشاقهما التي اشترطا لم يكن عليهما ان يرميا الى الليل ، وان تكسرت سهام احدهما او نبله فان قدر على ان

---

(٩٢) جاء في اللسان : (الرشق : الرمي . وقد رشقهم بالسهم والنبل ، يرشقهم رشقا ، رماهم . وكل شوط من ذلك رشق . والرشق ـ بالكسر ـ الاسم ، وهو الوجه من الرمي .
(قال ابو عبيد : الرشق : الوجه من الرمي ، اذا رموا باجمعهم بجميع سهامهم في جهة واحدة ، قال : رمينا رشقا ويجمع على ارشاق) .
اللسان (رشق) ٤٠٧/١١ .

(٩٣) في الاصل : (اختاروا الرشق اثنا عشر سهما) .والصواب ما اثبتناه .

(٩٤) في الاصل : ولهذه علتين . وهو لحن .

(٩٥) وكان ذلك للعرب قال الالوسي : قال الالوسي : (قسم العرب الفلك اثنى عشر قسما ، وسموا كل قسم برجا ، وهي الحمل ، والثور ، والجوزاء ، والسرطان ، والاسد ،والسنبلة ـ وهذه البروج الست شمالية ـ والميزان ، والعقرب، والجدي ، والدلو ، والحوت ، وهذه الست جنوبية .
انظر بلوغ الارب في معرفة احوال العرب ٢٤١/٢ .

(٩٦) في الاصل : الحساب الصماء ، والصحيح ما اثبتناه .والاعداد الصماء او الصم . هي التي لا تقبل القسمة الا على نفسها وعلى الواحد .

(٩٧) في الاصل : (كان الريح عاصفا) والصحيح ما اثبتناه لان الريح مؤنثة ، قال تعالى « جاءتها ريح عاصف سورة يونس آية ٢٢ .

بدلهما ابدلهما ، وان لم يقدر قيل لصاحبه : ان شئت فاردد عليه ما رمى به من سهامه ما يعيد الرمي حتى (يتكمل العمل)(٩٨) . ومن الرماة من يجيز لهما [٣٨ـا] اذا رميا في السبق اول يوم بعشرة ان يكون للمسبق ان يزيد في عدد السهام وينتقص منها (اذا كانا متساويين)(٩٩) في الحال ابدا وجعلوا ذلك له(١٠٠) واكثر الرماة لا يجيزذلك ولا يكون الرمي الا بقرع معلوم ورشق معلوم وجلد معلوم بالذراع وعليه اكثر الرماة ، وهومذهب الشافعي ولا خير في ان يرميا في غير ذلك .

(٢٢) باب الوقوف في الرمي بالسيف

قال الشافعي : واذا اراد ان يتفقا للرمي فلصاحب [٣٨ـب] الوجه ان يقف في اي مقام شاء بعد ان يتجاوز الموضع الذي حد له واذا اخذمقامه كالمبدي عليه فاخذ بمداه من اي موضع شاء بعد ان تجاوز حد صاحبه فان رموا وقرعوا اقاموا يسيرا في موضعهم الذي رموا منه ثم صاروا الى القرض فجمعوا سهامهم ثم حولوا الشن الى مداه في الموضع الذي رموا منه لان رجوعهم في كل مرة ليرموا مما يطول عليهم والقصد المسافة في ذلك فسواء [٣٩ـا] رموا من هذا الوجه او من ذلك الوجه وهذا واحدا ولهذا لم يحتاجوا ان يسميا الموضع الذي لم يرميا منه بعينه وانما عليهما ان يشترطا المسافة مائةذراع او اقل او اكثر ثم يرميامن اي موضع شاء(١٠١) فلذلك لم يضر بان (١٠٢) يكون بعض الرمي من هذا الوجه وبعضه من ذلك الوجه لئلا(١٠٣) يطول عليهم ، واذا لم يضر ذلك فبدا بعضهم بقرعه او من قرعه من هذا الوجه بدا به هذا اذا (كانوا)(١٠٤) اثنين او ثلاثة [٣٩ـب] وان كان ثلاثة قرع بينهم فاذا خرجت القرعة لواحد بدأ ومن خرجت له القرعة الثانية بدأ من الوجه الاخر ، واذا رجعوا الى الوجه الاول بدا الثالث ثم على هذا اكثر عددهم .

(٢٣) باب البدء

اعلم ان الرماة في البدء(١٠٥) على ثلاثة اضرب:

فمن الرماة من يجعل البدء لمسبق لانه المعطي وعلى هذا اكثر الرماة في عصرنا هذا او كذلك ان سبق الوالي لرجل أو بين رجلين فله ان يبدا [٤٠ـا] ايهما شاء .

واما الشافعي فيقول : سبيلهما ان يفترقاعلى البدء فايهما وقعت القرعة له فهو احق بالبدء لانهما في الرمي سواء(١٠٦) وليس باعطاء احدهما لصاحبه السبق باوجب(١٠٧) ان يكون له البدء دون صاحبه ؛ وهو أحب القولين الي .

ويقال عاصفة ايضا . قال تعالى « ولسليمان الريح عاصفة » سورة سبا آية ١٢ .
وعصفت الريح تعصف عصفا وعصوفا : اشتد هبوبها .
اللسان : عصف ١٥٢/١١ ـ ١٥٤ .

(٩٨) هكذا في الاصل .

(٩٩) في الاصل : اذا كان متساويين ، وهو خطا واضح .

(١٠٠) بعد كلمة (له) جاءت (لو) ، ونرجح انها مقحمة ،فاثرنا حذفها .

(١٠١) في الاصل : (شاء) والصواب ما اثبتناه .

(١٠٢) في الاصل : (لم يضر بان بان) بتكرار ان ، والصحيح ما اثبتناه .

(١٠٣) في الاصل (لان) ، ونرجح ما اثبتناه .

(١٠٤) في الاصل : (اذا كان اثنين او ثلاثة) ، وهو خطا ، لانه لابد من المطابقة بين الفعل والفاعل .

(١٠٥) رسمت كلمة (البدء) في الاصل هكذا (البدا) في جميع الباب . والصحيح في رسمها ما اثبتناه .

(١٠٦) في الاصل (سوى) . والصحيح ما اثبتناه ، لان المعنى لا يستقيم الا به .

(١٠٧) في الاصل : (فاوجب ان يكون) ، اعادة ضمير (اوجب) الى الشافعي وهذا خطا واضح . لان الكلمة اسم تفضيل وهي من تمام كلام الشافعي .

والوجه الثالث ان يشترطا في عقد السبق البدء لاحدهما فلا يكون في ذلك خلاف ويكون رضا منهما جميعا فاذا بدأ احدهما من غير اعلام رسيله واذنه لم يحتسب له ولا عليه [٤٠ـب] وكان رايه فاسدا وكذلك لو رمى المبدي عليه فذلك رمي على غير سبق لان الذي وقع سبقهما ان يرمي بعد صاحبه ولم يلزم صاحبه اصابته لان ذلك رمي على غير نضال .

(٢٤) باب الرمي في الضوارب والخواسق

قال الشافعي : واذا اشترط الاصابة دون الخواسق فاصاب بسهمه فقرع الشن فلم يخرقه ولم يثبت فيه حسب له باصابته خسق الجلد اولم يخسق محسوب له وان اشترطا الخواسق [٤١ـا] لم يحسب له من الخواسق الا ما خرق الشن دون ما لم يخرق واذا كان كذلك او كان شرطهما الخواسق فاصاب الشن ولم يخسق فالقول قول المرمي عليه لانا لا نعلم خرق برميه ، والذي علمناه الاصابة ، وشرطهما الاصابة والخرق فعلى الرامي البينة انه خسق وزعم الرمي عليه انه قرع الشن ولم يخسق بسهمه والا فعلى صاحبه اليمين(١٠٨) وان رمى فاصاب خرقا فصاب الهدف وثبت فيه حسب له خاسقا لان الهدف [٤١ـب] اقوى من الشن والسهم لم يثبت في الهدف الا وهو لو صادف الموضع الذي يقع فيه السهم من الجلد صحيحا يخرقه اذا الجلد اضعف فلذلك حسب خاسقا(١٠٩) .

(٢٥) باب الحكم في العلل التي تلحق الرامي في سهمه

ان السهام التي تلحقها الآفات والعلل عشرة، والعلماء مختلفون في الحكم فيها وفي ابطالها وتجويزها ؛ ونحن ذاكرون ما اختلفوا فيه وهي :

الخارم والمارق والنابي والزالج والذي [٤٢ـا] يعترضه مما يصده عن الجلد والضارب الفوق في الجلد ولا يصل اليه والريح يدخل السهم الى الجلد ويخرجه منه والساقط قدام الرامي والصائب .

(٢٦) باب الخارم

واعلم ان الخارم على قولين للشافعي :

احدهما انه لا يحتسب له بذلك خاسقا(١١٠) لان الخسق غير الخرم ، واذا وجد بالخاسق فانما

---

(١٠٨) اما النص فقد جاء في كتاب « الام » للشافعي ٤/١٥٠ بالشكل الاتي ، وان كان المعنى واحدا : (واذا تشارطا الخواسق فلا يحسب لرجل خاسق حتى يخرق الجلد ، ويكون متعلق مثله ، وان تشارطا المصيب : فلو اصاب الشن ، ولم يخرقه حسب له ، لانه مصيب ، واذا تشارطا الخواسق والشن يلصق الهدف فاصاب ثم رجع ، ولم يثبت ، فزعم الرامي انه خسق ، ثم رجع لقاط لقيه من حصاة اوغيرها ، وزعم المصاب عليه انه لم يخسق وانه انما قرع ثم رجع فالقول قوله مع يمينه الا ان تقوم بينهما بينة فيؤخذ بها ، وكذلك ان كان الشن باليافية خروق فاصاب موضع الخروق فغاب في الهدف فهو مصيب وان لم يغب في الهدف ولم يستمسك بشيء من الشن ، ثم اختلفا فيه ، فالقول قول المصاب عليه مع يمينه) .

(١٠٩) وجاء النص عن الشافعي في كتاب الام ٤/١٤٩ ، يختلف قليلا في الاصل ، من حيث اللفظ ، ويتفق من حيث المعنى .

(١١٠) اما النص في كتاب الام للشافعي ٤/١٤٩ ، فيختلف من حيث اللفظ ويتفق من حيث المعنى مع الاصل ، قال الامام الشافعي : (وان اصاب طرفا من الشن فخرمه ففيها قولان : احدهما انه لا يحسب له خاسقا اذا كان شرطهما الخواسق الا ان يكون بقي عليه من الشن طفية او خيط او جلد او اي شيء من الشن يحيط بالسهم فيكون يسمى بذلك خاسقا ، لان الخاسق ما كان لابتا في الشن ، وقليل ثبوته وكثيره سواء ، ولا يعرف الناس اذا وجهوا بان يقال هذا خاسق ما احاط به المخسوق فيه ويقال للاخرخارم لا خاسق . والقول الاخر : ان يكون الخاسق قد يقع بالاسم على ما او هي الصحيح ، فخرقه ، فاذا خرق منه شيئا قل او كثر بمعنى النصل ، فهو خاسق) .
نقول : الظاهر ان المؤلف اخذ القول الشافعي ، من احد مختصرات الكتب الشافعية .

يراد به ما احاط بالسهم من الشن وهذا لم يحط به فلم ينسم[111] خاسقا وسمي قاطعا وعلى هذا صانع الرماة [٤٢ـب] .

والقول الثاني : وهو اجودها ان ذلك يحتسب له خاسقا لان الخسق ان يخرق الجلد وهو اذا خرمه فقد خرقه وزاد على ذلك «ان»[112] انقطع طرفاه والزيادة لا تبطل حكم السهم لان حقيقة الخرق ان يخرق ولا يقطع من الاطراف شيئا ، والخرم ان يخرق ويقطع بالخارم فقد خسق وزاد، وهذا سببه بالخسق مع الاصابة لانهما لو اشترطا الاصابة فرمى احدهما [٤٣ـا] فخسق يحسب له ذلك اصابة وان كان هو ينفرد باسم دون صاحبه الذي وقع الشرط عليه لان حقيقة الخسق أن يصيب السهم والشن ويزيد على الاصابة الخرق على الخسق وكذلك الخارم ان يخرم ويزيد الخرق على الخسق فلذلك سمي الخارم خاسقا .

(٢٧) باب المارق

واذا مرق السهم[113] من اثنين[114] او الهدف فلم يثبت فيه فان الشافعي ذاهب الى ان ذلك خاسقا[115] وهو القياس لان الاخسق ان يخرق الجلد فاذا خرق فسواء ثبت فيه [٤٣ـا] ام مرق منه فقد اتى بالمعنى الذي يستحق الاسم وهو الخرق ، ووجه آخر وهو ان به لان هذا لم يكن من عارض لقيه من الهدف فيمترض في الرمي وانما يسمى مارقا والخاسق ابلغ من المارق وان كانا جميعا قد خرقا الجلد ، ووجه آخر وهو ان تمكن ان يكون يلحق السهم دلك مفسدة له فيصيب الشن فيمرق السهم منه ، فاذا كان ذلك كذلك لم يحتسب له به [٤٤ـا] ولا خلاف في ذلك بين الرماة .

(٢٨) باب الحكم في الزالج[116]

فللسارتي[117] فزلج السهم حتى وصل الى الشن ، فللشافعي فيه قولان: احدهما : ان يحتسب له والثاني : لا يحتسب له ولا عليه .

وقال بعض الفقهاء فيه قولا ثالثا وهو ان ننظر في الزالج فان كان[118] الارض اعانته على ذلك وان احمته لم يحتسب له وان كانت الارض انما اضعفته ولم تقوه حسب له ذلك ولا ينبغي ان يكون عذره في المسالة [٤٤ـب] على قولين الزالج ربما اعانته الارض واحمته حتى يبلغ الارض وربما اضعفته فيمكن ان يخرج على القولين على ظاهر قوله لان الاجتهاد في ذلك يتعذر ، قال محمد بن يوسف[119] : معنى قول الشافعي لا يحتسب له ولا عليه اذا كان ذلك من عارض عرض له في سلاحه او يده فمنعه من الرمي لا من سوء رميه فاذا كان ذلك كذلك لا يحتسب له ولا عليه لان هذا عارض

---

(١١١) في الاصل (يسمى) وهو خطا واضح .

(١١٢) زيادة يقتضيها السياق .

(١١٣،١١٤) مرق السهم : اذا نفذ من الرمية .

(١١٥) كتاب الام ٤/١٤٩ (بالمعنى) .

(١١٦) الزالج : وهو السهم الذي يتزلج من القوس ، اي يسرع . وكل سريع زالج .

(١١٧) هكذا في الاصل !!!

(١١٨) يجوز تانيث الفعل وعدم تانيثه ، لان المؤنث غير حقيقي التانيث .

(١١٩) في الشافعية اكثر من فقيه اسمه « محمد بن يوسف »، والارجح هنا ان يكون القاضي محمد بن يوسف بن الفضل الشالنجي ، كان من مشاهير ائمة جرجان ، ومدار الفتيا والتدريس والاملاء والوعظ بها وتوفي سنة ٤١٨ هـ . (ينظر : طبقات الشافعية للاسنوي ١/٣٥٥ ، والمصدر نفسه ١/٢٨٣ ، ٢/١٦٢) .

داخل عليه ، فاما اذا كان من سوء [٤٥ـا]رمايته فلا خلاف انه محسوب عليه ، واما قوله يحتسب له فلا معنى له)(١٢٠) .

(٢٩) باب الحكم في النابي

فاما النابي فان الشافعي قال : واذا كان شرطه الخاسق فان رمى فاصاب الشن فنبا عنه أو تعلق به ولم يخرقه حتى ينفذه وسوى(١٢١) ذلك لا يحتسب به ، فان كان شوطة الاصابة دون الخواسق فاصاب بسهمه ثم نبا فذلك محسوب له اذا كان عقد السبق الاصابة دون الخسق [٤٥ـب] واذا رمى فاصاب الشن فخسقه ثم ادركه من ورائه حجر فرده فانما ننظر الى الموضع الذي اصاب من الشن فان كان خاسقا لم يقر رجوعه ان كان قد اتى بمعنى الخسق وجوده ان خسق ان بين الضوء اذا اصاب ، والله اعلم .

(٣٠) باب العارض للسهم دون الشن

واذا عارض السهم طيرا او سبعا قبل وصوله الى الشن واذا عارض لسهم فهو على قولين : احدهما انه متى منعه من الوصول الى [٤٦ـا]الشن رد عليه ولا يحتسب به لان ذلك من عارض لان خطأ الرامي وان اصاب قبل ذلك الشن ومضى حتى اصاب كان مصيبا لان المارض لا يمنع السهم من وصوله الى الشن وحسب له خاسقا ، وان اصاب سقط بعد ثبوته في الهدف لان اسم الخاسق(١٢٢) قد استحق بثبوته في الهدف على قول جميع الرماة ، واذا مر فاصاب ولم يثبت حتى يسقط رد اليه ولم يحتسب له .

(٣١) باب السهم يضرب الفوق دون الشن :

فان رمى فاصاب بسهمه فوق سهم في الشن دون الدخول اليه لم يحتسب ذلك ورد اليه ليرمي به لانه عارض دون الشن يمنع من السهم الثاني من الوصول الى الشن فاذا نفذ فيه ينقل قوة صاحبه حسب ذلك له فان لم ينفذ كان مردودا(١٢٣) على صاحبه غير محسوب كما لو عرض له في الطريق

---

(١٢٠) في الاصل : (فلا معنا له) والصحيح ما اثبتناه .

(١٢١) رسمت في الاصل : (سوا) . والصحيح ما اثبتناه .

(١٢٢) اورد النويري في نهاية الارب ٦/١٢٤ ، صفات السهم في الرمي ، فقال : (اذا اصاب السهم يقال :

* ارتز السهم : اذا ثبت في القرطاس « اصاب » .
* اقصد : اذا قتل مكانه .
* بصر : اذا طلى راسه بالبصيرة ، وهي الدم .
* تاز : يقال : تاز السهم اذا اصاب الرمية فاهتز فيها .
* خزق : اذا اصاب ، وخسق مثله .
* خصل : اذا وقع بالزق القرطاس ، ويقال ، تخاصل القوم اذا تراهنوا في الرمي ، واحرز فلان خصل فلان اذا غلب .
* دبر : اذا خرج عن الهدف .
* زهق : اذا جاوز الهدف .
* شغاف : اذا دخل بين الجلد واللحم .
* صرد : يقال : صرد السهم من الرمية اذا نفذ منها.
* صاف : مثل صاف وطاش : اذا لم يصب .
* عصل : اذا التوى في الرمي .
* عاقف : اذا لم يقصد الرمية .
* فحز : اذا وقع بين يدي الرامي .
* مرق : اذا نفذ من الرمية .
* نصل : اذا ثبت نصله في الشيء فلم يخرج .

(١٢٣) في الاصل : (كان مردودا) وهو خطا واضح .

او غيره فان نفذ السهم فاصاب حسب له وان قصر عن الغرض [٤٧ـا] رد على صاحبه لانه عارض، وكذلك السهم في الشن .

(٣٣) باب الحكم في الريح ترد السهم الى الشن وتخرجه

قال الشافعي : واذا هبت الريح وقد رمى بسهمه فصرفته عن الشن او كان مقصرا فاسرعت به حسب مصيبا ولا حكم للريح تبطل شيئا ولا تحققه وليس كالارض ولا كالدابة يصيبها السهم ثم يزلج عنها فما الفرق بين ان يصيب الارض وقد ارسله مفارقا للشن فيرده الى الشن ولا يحتسب له [٤٧ـب] وبين ان ترده الريح فيحتسب به؟ الجواب . ان امر الريح لا يتهيأ التحرز منه لان الاوقات لا يخلد منها والتحرز منها غير ممكن اذ ليس ذلك اليوم ، ومع ذلك فرد السهم الى الشن انما وضع اجتهادا ، وقد يكون خطأ وقد يكون صوابا وليس ذلك كالارض امر متيقن رده السهم، والتحرز منه ممكن، وانما يقع الخطأ من الرامي(١٢٤) مما يتهيأ له والتحرز منه ممكن قد انحسب ذلك اذا رمى مقاربا [٤٨ـا] الشن ، وليس كذلك الريح اذ ليس امرها الى الرامين ، فهذا فرق ما بينهما ، ويحصل الفرق بينهما من وجهين :احدهما ان الريح لا يتحرز منها ويمكن في المرة الثانية والثالثة(١٢٥) ما امكن في الاولى(١٢٦) حتى يؤدي ذلك الى ترك الرمي من اجله واعاقة(١٢٧) الارض يمكن التحرز منها(١٢٨) لانه يرمي من حيث لا يكون ثم عارض . والوجه الثاني : ان امر الريح (اجتهاد)(١٢٩) فلا يبطل اليقين بالشك وامر الارض متيقن [٤٨ـب] وهو ان عاينها مشكوك فلا يزيل اليقين بالشك(١٣٠) .

(٣٣) باب السهم الساقط بين يدي الرامي

«وهو»(١٣١) على ضربين : احدهما من اذا وصل يصل السهم مثل مدي الغرض حسب عليه وان قصر عن ذلك رد اليه ، ومنهم من اذا سقط السهم بين يدي الرامي فان امكنه يمد يده اليمين(١٣٢) منبسطا ليرد اليه وان لم يمكن ذلك حسب عليه ،وهو مذهب اهل مصر(١٣٣) وسواء عندهم كان سقوط السهم من عارض [٤٩ـا] فساد الرمي او السلاح ، والمذهبان جميعا اصلاح ولا يصح(١٣٤) ، والاجود ما ذهب اليه الشافعي وهو ان ما كان العارض في سقوطه من تخلعه من الغرض من قبل السلاح او لعلة عرضت الرامي في بدنه فلا يحسب عليه وهذا فرق يلزم الحكم فيهما جميعا .

(٣٤) باب الحكم في السهم يصيب القدح

قال الشافعي واذا رمي فخرج فاصاب بالقدح فمن الرماة انه لا يحتسب له ولا يحتسب عليه واذا انكسر [٤٩ـب] السهم في طريق الغرض بعارض لحقه سوى العارض بنصفين فاصاب

---

(١٢٤) في الاصل : (الرام) ، والصحيح ما اثبتناه .
(١٢٥) في الاصل (المرة الثالثة والثالثة) والصحيح ما اثبتناه .
(١٢٦) الاولة تانيث اول ، وهي لغة حكاها ثعلب .
(١٢٧) في الاصل : (اعانة الارض) والصحيح ما اثبتناه .
(١٢٨) في الاصل : (منه) والصحيح ما اثبتناه لان الضمير يعود على الاعانة .
(١٢٩) في الاصل : (ان امر الريح اجتهادا) وهو خطا نحوي .
(١٣٠) لان القاعدة الاصولية تقول : « الشك لا يزيل اليقين ».
(١٣١) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .
(١٣٢) اليمين بمعنى اليمنى . اللسان : يمن ٢٥٢/١٧ .
(١٣٣) في الاصل : (سوى) ، والصحيح ما اثبتناه .
(١٣٤) هكذا في الاصل !!

بالقدح والنصل جميعا حسب خاسقا او ثبت يسيرا او خرق الجلد ولم يثبت الى الصائب بالقدح لاجل انه اصاب بالنصل فان تبادر اليه فرمى بـــــه والصواب ان ينظر الى السهم اذا انكسر فان علم انه زال عن جهته بسبب الانكسار وتعـــدى عن سننه (١٢٥) حتى أصاب النصل والقدح فالقـــدح لا ينفع اصابته ولا يضر خطؤه(١٢٦) وانما يعبـــر (٥٠ـا) النصل في ذلك ويحسب له ان اصـــاب ويحتسب عليه ان لم يصب واذا علم انه زال عن سننه لم يحتســب عليه ولا له .

(٣٥) باب الحكم في انحراف السهم

قال الشافعي : فاذا انحرف احداهما وخرج السهم ومن صدده ولم يبلغ الهدف كان له ان يعود فيه من قبل العارض لانه اذا انحرف السهم فقد علم ان ذلك ناقص عن بلوغ الغرض فان عارض ذلك السهم عارض لا يبلغ من اجله [٥٠ـب] الغرض لا يحتسب على صاحبه وكذلك اذا انقطع وتـــره وتخلف السهم تخلفا يعلم ان ذلك من جهة انقطاع الوتر او كسر القوس واصاب السهم دابة في الطريق او عارض ضعف عن الوصول ذلك الى الغرض او عرض له في نفسه مما لا تمكنه مد القوس مثـــل الريح تعرض له في اكنافه حتى يخرج من فكيه من غير استبطاء بمده فسقط بـــين يديه او في بعض الغرض وعلم ان تخلف ذلك من العرض لم يكن لسوء رميه [٥١ـا] وانما من اجل العارض كـــان ذلك مردودا اليه غير محسوب عليه وما يعرض مما يعلم انه لا يمنعه من وصول السهم الى الغرض وانمـــا منع من ذلك سوء رميه ، كان محسوبا عليه ، وان انقطع الوتر وانكسرت القوس ولم يتخلف الســـهم ولكنه جاء الغرض وعلم ان ذلك لسوء رميه لا لانكسار سهم ولا قوس ، فذلك محسوب عليه(١٢٧) .

(٣٦) باب الرواتب واختلاف(١٢٨) الرماة فيها

اعلـم [٥١ ـ ب] ان الرواتب مصطلح عليها وليســت بواجبة ولا رمى بها احد من الصحابـة ولا التابعين ، ولم يأت الينا عنهم الرمي بهـــا ، والرماة فيها على ثلاثة اوجه : فأما الشافعي ومالك واهل العراق فلا يجيزونها بحال ولا يرون العقد على صاحبها في الســبق ، والعلة في ذلك ان السبق انما ينقسم ثلاثة اقســام قد قدمنا ذكرها ، والرواتب لا تدخل في قســم من الاقسام فاحدها ســـــبق يبذلها الامام [٥٢ـا] للرجل او الجماعة الى قرع معلوم فان بلغوا اخذوا سبقه وصاحب الرواتب لم يبذل له سبقا فيرمي به وسبق يبذله الرجـــل للرجل على ان يرمي معه في نضال الى قرع معلوم ، فاما « اذا »(١٢٩) نضل فاخذوا ما نضل فاحـــرز عليه ، وصاحب الرواتب ليس كذلك لانه لا يجوز ان يناضل نفسه ، والراميان يبذل كل واحد منهما لصاحبه شيئا معلوما ويجعل بينهما محللا وهو ايضا ليس لواحد [٥٢ـب] منهما ولا هو محلل لهما ، فاذا كان لا مدخل له في هذه الاقســام الثلاثة فليس يحل عقد السبق عليه .

---

(١٢٥) السنة : بضم السين وتشديد النون : الطريقة ، ومنه الحديث الشريف : « فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي » .. الحديث .

(١٢٦) في الاصل خطاه ، والصحيح في رسم الهمزة ما اثبتناه .

(١٢٧) ومضمون هذا النص في كتاب الام للشافعي ٧/١٥٠ الا انه يختلف من حيث اللفظ : (واذا عرق احدهما ـ اي : احد الراميين ـ فخرج السهم من يده فلم يبلغ الغرض وكذلك لو زهق من قبل العارض فيه اعاده فيرمي به ، وكذلك لو انقطع وتره فلم يبلغ او انكسرت قوسه فلم يبلغ كان له ان يعيده وكذلك لو ارسله فعرض دابة او انسان فاصابهما كان له ان يعيده في هذه الحالات كلها ، وكذلك لو اضطربت به يداه او عرض له في يديه ما لا يمضي معه السهم كان له ان يعود . فاما ان جاز واخطأ القصد فرمى فاصاب الناس او اجاز من ورائهم فهذا سوء رمي منه ليس بعارض غلب عليه وليس له ان يعيده) .

(١٢٨) في الاصل : (والاختلاف الرماة فيها) ، وهو خطأ نحوي.

(١٢٩) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

والوجه الثاني فان محمد بن عبدالحكم(١٤٠)اجاز اعطاء الرواتب والنصف للرامي اذا كانا رسيلين يعيد بينهما في القسمة كان الواحد منهمايساوي ستة والآخر خمسة فيدفع اليه الرواتب ليتساويا ويفرد بها ؛ والباقون على خلافه .

والقسم الثالث : فالذين اجازوا الرواتب وهم قوم يعرفون رعيه [٥٣أ] وجماعة من المرسلين اصطلحوا على ذلك فاجازوا العقد عليه في السبق اذا كان في جماعة قد اقتسموا احزابا فيكون في حزب ورواتبه في الحزب الآخر تكون صوائبه داخلة في صوائب(١٤١) الذين هو داخل معهم غير منفردة عنهم ورواتبه يأخذها الحزب الذي يضيفونها الى صوابهم فلما كان ذلك كذلك ، كان لا ينفرد كل واحد بصوائبه فيحسبها على رسيله وينقله بها والعقد على الجميع جاز ذلك . وهو [٥٣ب] اضعف القولين . واذا اقتسموا احزابا وجاءهم رام ولم يكن له رسيل(١٤٢) وارادوا الضرب عليه بالرواتب اتفق الحزبان على الضرب بالمعدل من قيمته فاذا حصل مع احد الحزبين كان صوابه لهم (وخطؤه)(١٤٣) عليهم واخذ الحزب الآخر رواتبه وضموها الى صوائبهم ولا يجوز ان يقال على الفلج(١٤٤) ولا فرق عندهم بين اصحاب الرواتب[٥٤أ] والرسيل اذا كان العقد عليهم واحدا(١٤٥) وصوائبهم واحدة(١٤٦) لا ينفرد احدهم بصوائب(١٤٧) فلذلك جاء هذا . والاحوط في ذلك ما ذهب اليه اهل العراق وهو انه اذا حضر الضرب في السبق جماعة مختلفون في المقسوم كثرة وقلة ضربوا عليهم كما جاءتهم كانوا ستة فحملوها ثلاثة حيال ثلاثة بالاجتهاد في قيمتهم (وكانت صوائبهم واحدة ورميهم واحدا)(١٤٨) ولا يجلس منهم بواحد بل الجميع يرمون فان جلس احدهم (٥٤ب) مما ذكره فاتفق الحزبان على ان يجلس رجل منهم بمداه وان لم يتفقوا جلسوا جميعا .

(٢٧) باب اخذ الرواتب

اعلم ان الرماة في اخذ الرواتب على وجهين :فاما اهل مصر فانهم ياخذون الرواتب في اول الرمي بالاغلاء من القيمة استظهارا في آخر الرشق بالاخص ليكون ذلك عدلا فيما ياخذونه ولا سيما من الرشق الاحد عشر اذ ليس يمكنهم مع الاجتهاد صحة القسمة لانها صم(١٤٩) لا يتجزا منها عدد

---

(١٤٠) ابن عبدالحكم ١٨٢ ـ ٢٦٨ هـ/٧٩٨ ـ ٨٨٢ م ، محمدبن عبدالله بن الحكم المصري ، (ابو عبدالله) ، فقيه عصره، انتهت اليه الرياسة في العلم بمصر . كان مالكي المذهب،ولازم الامام الشافعي ثم رجع الى مذهب مالك ، وحمل في فتنة القول بخلق القرآن الى بغداد ، فلم يجب الى ماطلبوه فرد الى مصر وتوفي فيها .
طبقات الشافعية ١ : ٣٦ ، والاعلام للزركلي ٦ : ١٢٢ .

(١٤١) صوائب ، جمع صائبة ، اي : الرمية الصائبة .

(١٤٢) رسيله : الواثق له في النضال ونحوه .
« اللسان (رسل) ١٢ : ٢٠٢ » .

(١٤٣) في الاصل (خطاه) ، والصواب في رسمها ما اثبتناه .

(١٤٤) الفلج : بفتح الفاء وتسكين اللام ، من فلج الشيء بين الثنين يفلجه ـ بكسر اللام ـ فلجا ـ فسمه نصفين . وفي حديث عمر : انه بعث حذيفة وعثمان بن حنيف الى السواد ففلجا الجزية على اهله .
« اللسان (فلج) ٣ : ١٧٠ » .

(١٤٥) في الاصل : (واحد) وهو خطا نحوي .

(١٤٦) في الاصل : (وصوابهم واحدة) والصحيح ما اثبتناه .
و « اصاب جاء بالصواب ، واصاب اراد الصواب .
واصاب القرطاس ـ اي الهدف ـ واصاب في القرطاس،واصاب السهم القرطاس : اذا لم يخطىء الهدف » .
تهذيب اللغة (صوب) واللسان (صوب) .

(١٤٧) صوائب : جمع صائبة ، يريد رمية صائبة وجمع فاعلة على فواعل قياسي .

(١٤٨) في الاصل : (وكان صوابهم واحدة ورميهم واحد) والصحيح ما اثبتناه .

(١٤٩) في الاصل : (لانها صما) ، وهو خطا نحوي .

صحيح فلابد اضطرارا من تحليف على احد [٥٥ـا] الحزبين وكذلك اذا كان قيمة الرجل من رشقه راتبا واحدا ، او بيده راتب(١٥٠) ياخذونه من خمسة اسهم من الرشق الاحد عشر ومن رشق الاثني عشر(١٥١) احكموا على ذلك وهذا فاسد من وجوه: احدهما : ان الرامي كالمستأجر ان يعمل احد عشر يوما بدينار فنهما عمل من هذه الايام اخذ من الدينار بمقدار ما عمل وكذلك الرامي سبيله ان يأخذ من كل سهم يرمي من رشقه بقيمته .

والوجه الآخر [٥٥ـب] انه لو رمى بخمسة اسهم اصاب واخطأ فاخذوا منه راتبا فنضلوا به لكان اخذهم اياه حراما اذا كان انما يستحقون منه اقل من نصف راتب من خمسة اسهم ، ولا خلاف في ذلك بين اهل الحساب والقياس في ذلك جميعا.

ووجه آخر وهو انه اذا كان الرجل براتبين فارادوا اخذهما منه اخذوا اول راتب من خمسة والآخر من الخامسة فتساوى(١٥٢) صاحب الراتب الواحد مع صاحب الراتبين ؛ وهذا بيّن الفساد [٥٦ـا] ومن الرماة من ياخذ من كل سهم يرمي به الرامي ما يجب له حتى انهم ليأخذون(١٥٣) النصف والثلث والربع فيجبرون هذه الكسور وينضلون بها ، وهذا اصح من كل مذهب .

(٣٨) باب فضل الرمي

قال الله تعالى : « واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل »(١٥٤) ؛ وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خطب الناس فحمد الله واثنى عليه ورغّب(١٥٥) في الجهاد وقال في خطبته : « الا ان القوة الرمي »(١٥٦) وروي عنه [٥٦ـب] صلى الله عليه وسلم انه راى رجلا من اصحابه يقال له حبيب قد نحل جسمه وكان راميا فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل رميك ؟ وما قد انحل جسمك ؟ فقال رجل الى جانبه : بابي انت وامي يا رسول الله تركه واقبل على العبادة ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : والذي بعثني بالحق نبيا ، ما الذي اقبل عليه بأفضل مما تركه ؛ فعاد الرجل الى رميه . وروي عنه عليه السلام انه قال : يدخل الجنة بالسهم(١٥٧) ثلاثة(١٥٨) نفر

---

(١٥٠) في الاصل : (رالبا) وهو خطا نحوي واضح .

(١٥١) في الاصل : (من رشق الاثنا عشر) ، والصحيح ما اثبتناه .

(١٥٢) رسم في الاصل : (فتساوا) .

(١٥٣) في الاصل : (حتى انهم ليأخذوا) والصحيح ما اثبتناه،لان اللام المتصلة بالفعل ليست الناصبة ، بل الواقعة في خبر ان . اما حتى فلم تعمل في الفعل ـ هنا ـ لانه دخلت على ان .

(١٥٤) سورة الانفال : آية ٦٠ .

(١٥٥) في الاصل : (راهب في الجهاد) ، والصحيح ما اثبتناه.ورغبني في الشيء ورغبني بمعنى واحد . « اللسان (رغب) ١/٤٠٧ » .

(١٥٦) هذا حديث صحيح رواه الامام مسلم في صحيحه عن عقبة بن عامر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة) الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي ». « قالها ثلاثا (.

(ينظر : مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري ٢/٥٢ ،وسنن ابن ماجه ٢/٩٤٠ ، والفروسية لابن القيم ، ص ٩) .

(١٥٧) في الاصل (بسهم ثلاث) والصحيح ما اثبتناه من كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري : ٢/٢٧٦ .
وكتاب الفروسية لابن القيم /٩ .
ونص الحديث في سنن ابي داود عن عقبة بن عامر قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
(ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر ، الجنة :صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ومنبله .. الخ).
ورواه النسائي والحاكم ، والبيهقي ، قاله الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ، ط . ثالثة بيروت ١٣٨٨ هـ /١٩٦٨ م .

(١٥٨) في الاصل ثلاث ، وهو خطا ، والتصحيح من الترغيب والترهيب .

صانعه والممد به[159] والرامي به في سبيل الله .« و »[160] عنه عليه‌السلام انه قال[161] : ان الملائكه لا تحضر شيئا[162] من لهوكم الا الرهان والنضال[163] . وعن ابن النخعي[164] انه قال القوس بمنزلة الردي في الصلاة . وقد جاء في فضل الرمي ما لو استقصيناه لطال به الكتاب .

(٣٩) باب ما جاء في اسماء قسي رسول الله صلى‌الله عليه وسلم

وكانت له قوس من شوحط تسمى الروحاء، وقوس « اخرى »[165] من شوحط[166] تدعى البيضاء وقوس من نبع [٥٧ـب] تدعى الصفراء وقوس تدعى الكتوم . وكانت الجعبة تدعى الكافور .

(٤٠) باب أخذ القوس بالاستواء ومعرفة وجوهه

اعلم ان اول ما يبتدىء به من التعليم اخذالقوس بالاستواء ومعرفة وجوهه وأحكام العمل فيه، فيجب على الاستاذ اذا اراد ان يبتدىء بتعليم الانسان ان يعمد الى قوسين غير مفرطتين في اللين فيطرح واحدة بين يديه والاخرى بين يدي من يعلمه ثم يريه كيف يأخذ القوس بخفة ولطافة : كذلك يعمل [٥٨ـا] في سائر اعمال الرمي ؛ فاذاعمل الغلام العمل الذي اراه الاستاذ على الصحة واتقنه علما وعملا ؛ وقد رايت من الناس من يتعاطى[167] فيحكمه لفظا لا عملا فاذا سمعه الغلام حار في حقيقة الفعل ؛ والاستاذ في غواية التمويه . واجمع العلماء ان الرجل اذا قال للمستفيد اعمل كما اعمل فقد بالغ في التعليم وليس عليه ان لا يكون في الغلام قبول للاخذ؛ فقد كان ممن تقدم من العلماء اذا ارادوا ان يبداوا انسانا بالرمي دفعوا اليه في الابتداء خشبة [٥٨ـب] مخروطة مقدار اربعة اشياء في وسطها كهيئة المقبض مدور في طرفها خيط مشدود ثم يريه كيف يقبض على الخشبة وينازع بها يده قوة طويلة قبل ان يقبض على القوس حتى يعرفوا[168] طبعه ؛ ويسمون تلك الخشبة المسق فاذا وقف الغلام على ذلك وأحكمه عمد حينئذ فأخذ القوس وهذا يبعد في زماننا هذا ، ويحتاج الى ذلك من طبع له بالاخذ بالقوس الى خمسة اوجه : اولها : التغليب ثم الاخذ لمعرفة المقدار

---

(١٥٩) الممد به : قال الحافظ المنذري في المرجع السابق ٢/٢٧٨ : يكون من وجهين : احدهما يقوم بجنب الرامي ، او خلفه يناوله النبل . والاخر : ان يرد عليه النبل المرمي به .

(١٦٠) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

(١٦١) ما بعد قال ، جاء في الاصل « يدخل الجنة » وهي عبارة مقحمة .

(١٦٢) في الاصل : لا تحضر شيء ، وهو خطأ نحوي .

(١٦٣) في سنن ابن ماجه ٢/٩٤٠ عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة ، الجنة : صانعه ، يحتسب في صنعته الخير ،والرامي به ، والممد به » . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ارموا واركبوا ، وان ترموا احب الي من ان تركبوا ، وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه ، وملاعبته امراته ، فانهن من الحق) .

(١٦٤) النخعي ٤٦ ـ ٩٦ هـ/٦٦٦ ـ ٨١٥ م ، ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود (ابو عمران) النخعي ، من مذحج : من اكابر التابعين صلاحا ، وصدق رواية وحفظا للحديث، من اهل الكوفة . مات مختفيا من الحجاج . (الاعلام ١ : ٨٠) .

(١٦٥) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق ، من كتاب حلية الفرسان . قال ابن هذيل : (كان للرسول قوس من نبع تسمى الصفراء ، وقوس من « شوحط » تسمى « الروحاء » ، وقوس اخرى من شوحط تسمى البيضاء ، وقوس اخرى تسمى الكتوم) .

(ينظر : حلية الفرسان وشعار الشجعان ، ص ٢١١).

(١٦٦) الشوحط : شجر تتخذ منه القسي .

(١٦٧) في الاصل : يتعاطا . والصحيح في رسمه ما اثبتناه .

(١٦٨) في الاصل : (حتى يعرفون) .

ثم اخذ [٥٩ـا] القوس الموترة من معطيها ثم اخذالايتار ولكل وجه من هذه الوجوه ابتداء في الاخذ لا يتجاوز اصله لخفة واللياقة . فأما اخذ التغليب فهو على وجهين : احدهما اذا طرحت اليـــد قوسا(١٦٩) لتقلبها فان كانت بلا وتر فتناولتها بيدك اليمنى وقبضت على اصل الســية السفلى من داخل انسية ، واما اليد اليسرى فتمسك بها العنق ، ثم نظرت فيها طويلا من حد يمين السية الى الفوقاني الى المقبض الى اصل العنق السفلاني وما يليـــه [٥٩ ـ ب] ظهرا وبطنا ويكون تقليبها بخفة ولباقة فان رايت في موضع منها « قطمـــا »(١٧٠) اوعيبا(١٧١) اظهرته ، ثم تأخذ اصل الســية العليا كما فعلت بالسفلى فتأملها تأملك في الكرة الاولى حتى يصح لك ما فيها فان دفعت لك موتورة فقبضت على عنق الســية العليا باربع اصابع وادركت الابهام على الوتر فحبـــه بها حتى تعلم ثبات عنقهـــا ثم تقبض بيدك اليسرى الى عنق السية الســفلى فتمسكه بلباقة ثم ترد يمينك الى شمالك فتمسك اصل السية باليدين [٦٠ـا] جميعا وان شـئت باليمين وحدها وتميد نظرك في طولها والعرض في الوتر فاذا رايتها ثابتة والوتر بشق وســـطها جسست بيدك اليمنى جميعا ونظرت اعتـــدال الكردين ، لان القوس اذا اوترت ظهر ما فيهـا من رثة وقطع وتحـــيك وغميزة(١٧٢) ان كان فيها ، فاذا تبنتها رددتها كما اخذتها .

والوجه الثاني لمعرفة المقدار فان كنت ممن يعرف مقدار قوسه بالهز على مذهب ظاهر فاقبض عليها كما تقبض على القوس للرمي [٦٠ـب] وبطن المقبض تجاهك ثم انصبها قائمة واضرب بها الارض ضربا وسطا فان اهتزت علمت مقدارها من قوسك في الشدة واللين ولا تفرط في هزهـا على الارض فتنتقض(١٧٣) لان القوس اذا هزت على الارض هزا شديدا انتقضت او تهدمت ولا سيما ان كـانت واسعة العمل . والوجه الثالث الاخذ بالايتار وان طرحت بين يديك قوس فكان بطنها مقابلك قلبتها فصيرت ظهرها تجاهك وهي على لارض ثم ابتدأت فقبضت [٦١ـا] عليها ثم اوترتها . والرابع : اخذ القوس من الارض موترة للمد فاذا طرحت اليـك قوس موترة فكان الوتر مقابلك ادخلت يدك تحت الوتر ثم قبضت عليها وادرتها في يدك بلباقة وخفة وحركتها بمد ان تتأملها(١٧٤) فتعرف ثباتها واعتدال بيتها وان طرحت وظهرها اليك قلبتهـــا وصيرت الوتر مقابلك وفعلت في القبضة كمـا وصفت لك . والخامس اخذ القوس موترة للمد فاذا دفع اليك قوس موترة فاقبض على اصل الســية العليا باربع [٦١ـب] اصابعك وافتل الابهام على الوتـــر واجلـــه لتعلم وتأمن انفراك العنق كما وصفت لك اولا ، ثم تأخذ المقبض بشمالك بخفة ثم تتـــأمل بينهما ومقبضها فاذا علمت صحتها واعتدالهـــا جذبتها جذبة شديدة لتعرف هل هي مقدارك ام لا؟ فان كانت من مقاديرك مددتها فان لم تكن فلا تنزع فيها بحال فانه عيب .

(٤١) باب كيفية النظر

اعلم ان النظر انما هو من وراء الجلـــدة الرقيقة المنحدر اليها لطائف الماء من وراء الدماغ [٦٢ ـ ا] فيكون مستكنا من ورائها فاذا نظـــر الانسان الى الشيء وقع صورة ذلك المرئي في ذلك الماء الصافي فتنضم تلك الصورة الى عقله فيكون محسوسا بالنظر معلوما بالعقل هذا اذا خلص من

---

(١٦٩) في الاصل : (قوس) والصحيح ما البتناه .
(١٧٠) زيادة يقتضيها السياق .
(١٧١) في الاصل : (عيب) وهو خطا واضح .
(١٧٢) الغميزة : ضعف في العمل . وقال الازهري : الغميزة : العيب . ينظر : تهذيب اللغة (غمز) ، واللسان (غمز) .
(١٧٣) في الاصل : (فينتلفى) والصحيح ما البتناه ، لان الفعل مسند الى القوس ، وهي مؤنثة في استعمال المؤلف .
(١٧٤) في الاصل : (تاملها) والصحيح ما البتناه .

فساد المزاج صفا واذا صفا فكلما انتظم اليه من النظر والفكر صار صحيحا واذا فسد المزاج تكدر الماء المنحدر الى الناظر فوقعت صورة الشيء في ذلك الماء الكدر وضمته الى العقل مظلما فيتغير الحس بالنظر مع تغيير العلم بالعقل وكذلك ما يقف الرجل [٦٢ـب] الرامي المجيد يرمي وقلبه مشغول وفكره مقسم غير صحيح فيكثر خطاؤه(١٧٥) ويقول الجاهل هذا رام عارف بالجمع بين سبعين وليس يدري العلة في ذلك ، ويرى الرجل الذي لا علم له بالرمي وهو صحيح الفكر ثابت القلب قد كثرت لاجتماع قلبه ونظره وان كان يفسد بعض الافساد فيحكم له بالفضل مع جهله بالعارف .

(٤٢) باب وحدة النظر

الرماة ممن يقدم في الثلاثة ، على ثلاثة اوجه : الوجه الاول : منهم من زعم ان النظر داخل وهو [٦٣ـا] النظر الاول الذي رمى به معلول ساسان طبقة بعد طبقة وبه دقة الرمي والجمع وبه كان الاكاسرة يفتخرون الا انه لا يصلح للحرب ولا الدرقة ولا الجوشن والخودة . والوجه الثاني : النظر الخارج وهو خلاف النظر الداخل ويصلح للحرب سائر السلاح واول من رمى به اردشير بن بابك وفي ايامه رمي به والذي استخرجه حكيم من حكماء الفرس روزبه لعلل حروب كانت بين الفرس وبين الاتراك ويطول شرحها [٦٣ـب](١٧٦) ولعلو الاتراك عليهم وكانوا لا يقدرون ما يرمون بالنظر الداخل مع الجوشن والخوذة، قهروا الاتراك . والوجه الثالث: النظر من داخل وخارج . وذكر بعض العلماء انه اعدل الرمي واصحه لان الرمي من خارج فيه بعض الملكة والرمي من داخل لا يصلح مع الحرب والسلاح ، واجمع العلماء انه النظر الحقيقي .

(٤٣) باب النظر البهرامي

وهو ينقسم ثلاثة اقسام وهو اجمع المذاهب سهما وادقها واعدلها في قسمة الجسم عند الرمي وقد [٦٤ـا] ذكر جماعة من الفرس عن بهرام جور بن يزدجرد بن سابور ذي الاكتاف انه رمى بجميع المذاهب فلم يجد مذهبا اكثر اصابة ولا ادق رميا ولا اجمع منه مخالف(١٧٧) لجميع المذاهب ولا « باحد »(١٧٨) من الاكاسرة من عهد اردشير ولزمه قبلغ فيه ما لم يبلغه احد من نظرائه من الملوك على انه صور مواضع كثيرة من جمعه رجل الغزال مع قرنه ورميه في قرط جارينه الكن وهي قائمة بين يديه ربا سمي الشوك شوكا(١٧٩) وكان مذهب [٦٤ـب] بهرام جور اذا رمى يقبض على القوس بثلاث اصابع ابنصر والخنصر والوسطى ثم يبسط الابهام عليها ويعقد السبابة على الابهام عقد الستين ثم يفوق السهم فاذا عقد على الوتر جعل ذقنه على صدره لاصقا به ثم ينظر الى الاشارة مابين السبابة والابهام فيمكس حدقته اليسرى ويصير النوران نورا واحدا متصلا من التصل الى الاشارة غير زائل عنها ثم يمد على حاجبه اليمين حتى يقر العقد على راس منكبه الايمن ثم يهدي حتى [٦٥ـا] يسكن حركة جسمه في سائر اعضائه ويجتمع قلبه مع نظره قبضة ويثبت الفصل في كبد القوس من الديمك ويعلم انه لا محالة مصيب فيجذره من منكبه الى اسفل قليلا ثم يطلق وكف يمينه مقابلة السماء وشمالها ثابتة لا يحركها ، فهذا العمل كله لا يعتبر،

---

(١٧٥) الخطا والخطاء ضد الصواب ، « اللسان (خطا) ١/٥٨ ».

(١٧٦) في الاصل : وبين الاتراك والوجه الثالث النظر يطول شرحها !! وهي عبارة مضطربة . ويبدو ان الاضطراب جاء من اقحام الناسخ لعبارة (والوجه الثالث النظر) فاثرنا حذفها ليستقيم الكلام .

(١٧٧) هكذا جاءت العبارة في الاصل .

(١٧٨) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

(١٧٩) في الاصل : (السرك) ، وهو تصحيف ، بدليل ما بعده.

واذا مد وحصل النصل في الديمك اعاد نظره الى النصل فاداره مستقرا فيه رد نظره الى النصل الاشارة ، واذا اتصل نور عينيه من راس النصل الى [٦٥ـب] الاشارة واذا اتصل نور عينيه من راس النصل الى الرقعة وصار شعاعا كله اطلق بعينه بغير اخراجها ولا حركتها ولا بفركة يسيرة من اسفل منكبه ، وتبعه على ذلك اهل القنابيك ورماة الزند والملح الصحيح . وهذا المذهب اجمع من الاول، غير ان في الملح عيوبا(١٨٠) وآفات وقد نظر الملح فوم واخطاوه(١٨١) ، والوجه الثالث من البهرامي ان يجر على شاربه وذقنه مائلا الى قندوته اليسرى قليلا ويصح نظريه(١٨٢) كما قدمنا في الابتداء ويمد حتى يصير عقده مع وجه [٦٦ـا] المنكب ، اطلق يديه جميعا ويكون خطرته بنمانه محاذية لخروج يمينه في خط الاستواء حتى لو مددت خيطا من قبضة الى ديمك القوس الى عقد يمينه لكان مستويا غير نازل ولا صاعد ويكون اطلاقه بيمينه مقابل السماء وخطرته بيده اليسرى من رنده ، وهذا المذهب اشد نكاية من السهم واقل منهم جميعا ، والوجه الثاني من النظر الداخل وهو النظر بفرد عين وذلك ان يجعل ذقنه على صدره لاصقا به منحرفا الى ثندوته [٦٦ـب] ويجعل العين اليسرى من مقبض القوس وعينه اليمنى من داخل القوس محيطة براس النصل الى الرقعة ويجر على حاجبه الايمن الى راس منكبه ويهوي (ويطلق ـ كما ذكرنا ـ النظر)(١٨٣) وذلك ان النظر اذا كان بفرد عين كان اجمع للاحاطة بالرقعة ، وما بينهما وبين النصل واذا كان بالعينين رفع النظر مفرقا الى الى الرقعة فان لم يعكس نور العين اليمنى في العين اليسرى حتى يصير نورا متصلا والا فسد النظر .

(٤٤) باب القول في الاطلاقات [٦٧ـا] المحمودة

والاطلاقات المحمودة ثلاثة في خروج اليمين وثلاثة في الاطلاق المدور ، فاما في خروج اليمين : فاولها الاطلاق الى فوق فهو مذهب الاكاسرة والواسطيين(١٨٤) وطاهر . والثاني الاطلاق الى خلف مستو وهو المطلوب ، والثالث الاطلاق باليدين جميعا الى خلف حتى تلتقي دفتا الكتف ، واما الثلاثة الاطلاقات فهي الاطلاق المدور فاولها المراوزة يذهبون الى ان سيل الرجل اذا اطلق ان يفرك يمينه حتى تلحق سبابته شحمة [٦٧ـب] اذنه . وقال ابو موسى السرخسي : ان حكمه ان يطلق(١٨٥) مستويا تلحق سبابته راس منكبه الايمن فيقع النقط بعضها على بعض . واما العجم واهل خراسان فيقولون : حكمه اذا اطلق ان يفرك يده فركة يسيرة بمقدار ما يتخلص الوتر واحتجوا انه اجمع للسهم واهدى . والقول في الاربعة المذمومة فاولها خروج اليمين الى السية وهو مذموم في سائر المذاهب ، والثاني الاطلاق لليمين بالغرض ، والثالث الاطلاق الى قدام باليسار ، والرابع [٦٨ـا] الاطلاق الى اليسار مع دخول الوتر على الوجه .

(٤٥) باب اصلاح هذه الاربعة الاطلاقات

قال محمد بن يوسف : اذا اردت ازالة هذه الاطلاقات فامر الرجل ان يترك الرمي مدة طويلة ليخف ادمان العادة بالعمل الفاسد وينساه وهذا اصل من اصول صلاح افساد الرمي . فاما الذي

---

(١٨٠) في الاصل : (عيوب) ، وهو خطا نحوي واضح .

(١٨١) في الاصل ، (واخطوه) . والصحيح ما اثبتناه .

(١٨٢) لعل الصواب (ويصحح نظرته) .

(١٨٣) في الاصل : ويطلق كما ذكرنا وزعموا ، النظر واجمع لذلك ان النظر اذا كان بفرد عين كان اجمع للاحاطة بالرقعة ، وهي عبارات مضطربة . فاثبتناه ما نراه صوابا ، ان شاء الله .

(١٨٤) في الاصل : الواسطيون . وهو خطا واضح .

(١٨٥) في الاصل : (مستوي) والصحيح ما اثبتناه .

يزل بيمينه عند الاطلاق الى اسفل فيدفع اليهالقوس اللينة الجرام فانه يرمي رماية باخراج اليمين كما عود نفسه في مرك الرمي [٦٨ ــ ب] فلايزال به حتى يصير طبعا ثابتا(١٨٦) فان لم يخرج عنه عمد الى خشبة تكون بيده والغلام لا يعلم فيجعلها تحت يده اليمين عند الاطلاق ويأمره بالرمي فاذا اطلق الى اسفل وقعت يمينه مع شدة القبضةعلى الخشبة فتؤلمه فاذا عاود الاطلاق الى قدام فيأمره بان يلازم طول تركه اخراج اليمين وبسطهافاذا تعدد ذلك نقله الى البركمان والجران فلا يزال يرميه بخروج اليمين الى خلف مستويا(١٨٧) حتىيصير طبعا ثابتا ؛ فان رمى بعد ذلك [٦٩ ــ ا] فقصر في خروج اليمين وبسطها حصل له الاطلاقالمدور الذي يطلق اليمين بالعرض فيأمره ان يحرس يده عن قوسه الذي يرمي عنها ويقدم الوتر الىوجهه ويكون بينهما اصبعا فاذا فعل ذلك وثبت جسمه على الجزء وصار طبعا امره بالاطلاق فانهيطلق مستويا(١٨٨) والعلة في الاطلاق بالعرض الى اليمين ان يكون الرامي يخلص الوتر من وجهه فوقالمقدار ، واليمين عند الاطلاق لابد لها من جذب الوتر الى اليمين فيجتمع على الرجل [٦٩ ــ ب]تخليص الوتر عن الوجه مفرطا وجذب اليمين الوتر فيصير الاطلاق بالعرض واذا حصل الوتر مع الوجهاو قريبا منه صح الاطلاق . والذي يطلق لليسار فمن خصلتين احداهما(١٨٩) : ان يجعل الوتر علىوجهه وصدره فوق المقدار . والثانية(١٩٠) : غلبة الشمال لليمين وضعف اليمين ، فاذا اجتمع دخولالوتر على الوجه وشدة الشمال لليمين وضعف اليمين فاذا اجتمع دخول الوتر على الوجه وشدةالشمال صارت اليمين تابعة لها فتضعفها فيطلق الى اليسار لميلها معها ، فاذا اراد ازالة ذلك [٧٠ــا]امره بتخليص الوتر عن وجهه جدا ولا يشد على القبضة باليسار كما كان يفعل ويجعل فكره في شدةاليمين عند الاطلاق فاذا مكث في ذلك ايما بوسط الاطلاق فزال عنه .

(٤٦) باب الخطرة في الرمي

اعلم ان الرمي خمسة حدود اربعة منها هيواركانه واساسه وعماده ، ولا يكون صحة الرمي والعمل الا باستوائها واعتدالها واضافة بعضها الىبعض . والخامس هو المدير لها والحافظ لجمعها ولا تقدم الا به ، ولا يصح العمل الا بتدبيره . فأولهااليسرى والقبضة وصحة [٧٠ ــ ب] النظر وسرعة التفويق مع عقدة ثلاثة وستين وجودةالاطلاق وسلاسته . والخامس : المدبر لها والقيم بجمعها القلب وانما اردنا بالقلب كناية عن العقلاصله في القلب وفرعه في الدماغ ومنه مواد النظر وصحته وهو متعلق به ؛ والقبضة والاعتماد يتعلقبالنظر ، والتفويق والعقد يتعلق بالقبضة والاطلاق متعلق بالتفويق . ونحن نذكر ما في كل مرة واحدةمنالاركان مع العلل المستقيمة والفاسدة ، وما يفسد المستقيمة ويصلح الفاسدة [٧١ ــ ا] .

(٤٧) باب سلخ حرف السبابة عند الاطلاق

وسلخ حرف السبابة من حر اصابعه علىظفره وغمزه عليها عند الاطلاق بعشر وشدة ، فان لحقه ذلك اسرع بفتح سبابته فان لم يكن ذلك فيالوقت ترك الرمي ورجع الى القوس اللينة يتعاهد صحة الاطلاق حتى يصير فيه طبعا .

---

(١٨٦) في الاصل : طبعا ثانيا ، والصحيح ما اثبتناه .
(١٨٧) في الاصل : (مستوي) والصحيح ما اثبتناه .
(١٨٨) في الاصل : (يطلق مستوى) والصحيح ما اثبتناه .
(١٨٩) في الاصل : (احدها) وهو خطا لان الخصلة مؤنثة .
(١٩٠) في الاصل : (والثاني) وهو خطا ايضا ، للسبب نفسه.

(٤٨) باب كسر الظفر

انه يكون من ثلاث خصال : احداها(١٩١) من جر السبابة على الظفر والثانية(١٩٢) من كزازة الاطلاق والثالثة(١٩٣) من استرخاء [٧١ ــ ب] ثلاثة وستين فان كان من جر السبابة على الظفر تعمد بفركه السبابة عند الاطلاق فانه يزرك وان كان من كزّة لارسال وضعف الابهام شد ابهامه على الوتر ولين سبابته وقوى الاطلاق وان كان من استرخاء الثلاثة والستين ليشدها فانها اذا استرخت ضعف العقد واذا ضعف العقد تسحب على الظفر فكسرته فليشد الثلاثة والستين وليكون ايضا من طول الظفر حذرا عليه ايضا .

(٤٩) باب انفتاق الظفر

انفتاق الظفر [٧٢ ــ ا] من خصلتين احداهما(١٩٤) ان يقصر ظفره عند القصر فيخفيه فاذا ما يصيبه من حرف السبابة عند الاطلاق يفتقه والثانية(١٩٥) من عسر الافلات فالعقد المطرف فاذا اصابه ذلك رجع الى القوس اللينة فيرمي من يسلس اطلاقه .

(٥٠) باب اجتماع الدم في راس الابهام

يكون ذلك عن خصلتين احداهما طول راس الكستبان الصلب وتجديده ، فاذا عقد واراد الاطلاق ووقع الغمز على راس الكستبان فيتحقق الدم فيه فليوق [٧٢ ــ ب] ذلك والرمي عن مثله . والوجه الثاني ان يكون الكستبان لينا جدا فيجري الوتر عند المد والاطلاق من منصل الابهام ويكون قويا ويعطف الابهام على الوتر ولا يبسطها الا عند الاطلاق .

(٥١) باب اجتماع اللحم تحت مفصل الابهام

وتاخذ الوتر فاذا مد جذب الوتر الكستبان الى المفصل ثم يجمع لبعده عنه فيجتهد ان لا يكون كستبانه ابدا الا في مفصل الابهام وعلى هذا اجماع الرماة . والوجه الثاني ان [٧٣ ــ ا] يكون الكستبان لينا وتاخذ الوتر على اللحم من تحت المفصل فاذا مد جذب الوتر والكستبان واللحم جميعا بضعفه فيجمع الوتر فيزيل ذلك بان ياخذ الوتر في المفصل ويضعف الابهام على الوتر ولا يبسطها الا عند الاطلاق .

(٥٢) باب عقر النشابة لمجرى السهم عن الابهام

يكون من خمس(١٩٦) خصال فالذي يعقر مفصل وسط الابهام احدّ من شدة الابهام على السبابة لانه اذا شدها ثم رمى بالسهم عليها وقع صلب (٧٣ ــ ب) على صلب فعقر ، وانما سبيل الابهام ان يكون كالشيء الميت فوق السبابة : والثاني من خشونة الريش . والثالث من نزول الفوق(١٩٧) الذي يعقر اصل مفصل الابهام يكون من ضيق الفوق فاذا اطلق كان اشد رجوعا فينحط الفوق عند الاطلاق .

(١٩١، ١٩٢، ١٩٣) في الاصل : احدها .. والثاني .. والثالث والصواب ما اثبتناه ، ان شاء الله .

(١٩٤) في الاصل : (احدها) ، والصحيح ما اثبتناه .

(١٩٥) في الاصل : (الثاني) وهو خطأ نحوي . لان الخصلة مؤنثة وما يأتي من الاعداد على وزن (فاعل) يجب ان يطابق المعدود .

(١٩٦) في الاصل : (خمسة خصال) والصواب ما اثبتناه .

(١٩٧) بضم الفاء ، وقد مضى معناه .

(٥٣) باب ذكر القوس وعللها ومبدأ عملها ومن رمي عنها

اختلف الناس [٧٤ ـ أ] في القوس ومبدأ عملها ومن رمى عنها تذكر جماعة من اهل العلم انهم وجدوا في العلم القديم ان القوس جاء بها جبريل الى آدم عليه السلام وعلمه الرمي عنها وتوارثه ولده عنه وولد ولده . وكان اول من رمى بالنشاب آدم عليه السلام وولده الى زمان نوح . وذكر القوس في كتاب الطبقات الاربع(١٩٨) ان اول من عملها واستخرجها ورمى عنها بهرام(١٩٩) الملك وهو اول الطبقة الثانية من ملوك الفرس وكان في زمن نوح عليه السلام وتوارثه بعده [٧٤ ـ ب] وطبقته وكان رميهم بالنظم الداخل والمد الى راس المنكب الى ايام اردشير بن بابك فانه غير النظم وصيره من داخل (الى)(٢٠٠) خارج والمد الى شحمة الاذن لعلة قدمنا ذكرها في كتابنا هذا .

وذكر اخرون من اهل العلم ان اول من رمى في القوس النمرود بن كوش بن كنعان رمى السماء(٢٠١) ورد اليه سهمه ، ثم كونين وجماعة يكثر عددهم [٧٥ ـ أ] الى ايام اردشير(٢٠٢) واما ما حكى عن بهرام جور بن يزدجرد بن سابور ذي الاكتاف انه عملها ولم يكن رآها من الحديد والنحاس والذهب والفضة . فلم تطاوعه في المد عملها من القرون والخشب والعقب ، فلا اصل لهذا القول ولا يصح والدليل على ذلك ان اكثر آفات الفرس كان بالرمي ودفته والجمع في الحروب والصيد ، ولم نجد في تاريخ من تواريخهم ان الرمي انقطع منهم وكيف [٧٥ ـ ب] يكون ذلك وهم يذكرون ما كان من رمي بهرام جور شونين بالسهم الذي كان بلغ مسيرة ايام في اخبار له ورمى سائر ملوك العجم ملكا بعد ملك وبهرام جور في ايام النعمان بن المنذر قريب المهد ، فهذا لا يصح ولا يقول به احد من اهل التواريخ . والله اعلم .

(٥٤) باب القوس الذي يرمى عنها من الصعود الى الهبوط ومن الهبوط الى الصعود

اما القوس التي يرمى عنها من الصعود الى [٧٦ ـ أ] الهبوط فهي قوس معتدلة البناء والتركيب ، قائمة البيت الاسفل منجذبة في اصل تركيبها . والقوس التي يرمى عنها من الهبوط الى الصعود فينبغي ان تكون راجحة النصب دائرة البيت الاسفل ، معتدلة الخشب ، كثيرة القرن والعقب . يسقيها الغرى وهي خشب ويسقيها مبرودة ويسقيها وقد فرغ منها .

(٥٥) باب ضيق العروة وسعتها

اعلم ان العروة اذا اتسعت عن مقدار الغرض بين القوس وغلظ السية اخفت اصل الغرض [٧٦ ـ ب] وعلمت فيه حتى يؤدي ذلك الى ضعفها وهي ايضا تفسد السهم في سيره وبحركة الحركة التي تؤدي الى انقضائه ، وكذلك اذا ضاقت على الغرض ومقدار السية اضطرب السهم وربما انكسرت القوس من ذلك فيجب على الرامي ان يعتقد فيما يلحقه من اضطراب سهمه ضيق وسعتها لان لا يكون ذلك منها ومقدار سعة العروة ان تكون مثل تدوير اصل العنق من السية عند راس الطاقات فان كان موضع الغرض (٧٧ـب) دقيقا(٢٠٣) واصلها غليظا(٢٠٤) لان من الرماة من يخفف اطراف

---

(١٩٨) في الاصل : الطبقات الاربعة ، والصحيح تذكير العددان المعدود مؤنث .
(١٩٩) في الاصل : حم الملك ، والتصحيح من الكتاب نفسه ورقة ٥ : ب ، وقد مضى .
(٢٠٠) زيادة يقتضيها المعنى .
(٢٠١) في الاصل : (رما السماء) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٠٢) في الاصل : (ازدشير) والصحيح ما اثبتناه .
(ينظر : كتاب المعارف / ٦٥٣) .
(٢٠٣) في الاصل : (دقيق) ، والصحيح نصبه لانه خبر كان .
(٢٠٤) في الاصل : (غليظ) وهو خطأ نحوي .

النشاب طليا لحد السهم ، فحكم العروة ان تكون مقدار راس الفتق من السية فما زاد على ذلك أو نقص كان فسادا(٢٠٥) فليتوق هذه العلل المفسدة .

(٥٦) باب عقد الوتر ووصله

العقود المعروفة عند الرماة عقدان وهما التركي والصعدي (فأما التركي) فهو اوثقها وهو اسهلها واسرع انحلالا ، ثم الصعدي وهو احسن من التركي وهو ابطأ عند الحل واقل محويا للسية بعد [٧٧ ـ ب] الاطلاق واسفا لصوت الوتر وقد يوصل الوتر ، ووصله ايضا على ضربين احدهما : السيتان(٢٠٦) وهو المقدم موضع الوتر لعقد الوتركي وزعم قوم انه اطرد للسهم . والضرب الثاني : وصله في وسط البيت بعقدتين مداخلة واحدة في الوتر واخرى في الوصلة ليضبط بعضها بعضا ولا يكون موضع العقد يلحق السية ولا قريبا منها ولا سيما على قوس واجحة النصب ولتكن الوصلة في اسفل القوس فهو اطرد للسهم ، وان كانت في البيت الاسفل ورايت السهم مضطربا فاقلت الوصلة الى الفوقاني وربما خالفت الوصلة البيت لضعفه ودافعة الاخر وليكن اغلظ الراسين من الوتر في البيت الاسفل .

(٥٧) باب عمل الريش الاربع والثلاث

اعلم ان النشاب الذي بأربع ريشات اكثر سدادا واكثر جمعا واصابة وبه كان يقول سائر الواسطيين ورماة الاهداف [٧٨ ـ ب] وزعموا ان السهم بأربع ريشات اجود وهو بطيء السير ، واما السهم الذي بثلاث ريشات فانه احد واسرع وبه يقول من يطلب السرعة الا انه اقل جمعا. وزعموا انه كالرسول الاصبي منك وربما خانك ، وقد رايت من ريش النشاب بست ريشات ، ثلاث(٢٠٧) منها كبار وثلاث(٢٠٨) صغار ، والريش الكثير يبطيء بالسهم في سيره واذا خف فهو اسرع وسبيل الريش ان يكون موافقا للسهم والنصل جميعا واثقل الريش [٧٩ ـ ا] نصف درهم واقله دانق .

(٥٨) باب مقدار السهم من يد الرجل وطوله وقصره

اعلم ان طول السهم وقصره على خمسة مقادير فاما من كان مده الى شحمة اذنه فطول سهمه بطول يده سوي كانه يجعل فوق السهم راس الاصبع الوسطى والنصل مع مفصل العضد من الكتف . ووجه اخر وهو ان يكون طوله ذراعا تاما وطول عظم الذراع الى المفصل من الزند ، وان كان عريض الصدر فمقدار سهمه ان تمد النشاب [٧٩ ـ ب] على القوس التي في مقداره واذا الصق ذراعه بعضده مستويا وصار النصل في الديمك كان مقدار سهمه ، والرابع كان يرمي باللزوم الى (راس المنكب)(٢٠٩) وان كان الرجل يرمي باللزوم الى راس المنكب فطول سهمه ذراع تام وذراع اخر(٢١٠) الى حد مفصل الاصبع الصغرى . والخامس في هذا المقدار ايضا ان يكون مقدار سهمه من اصل قدمه الى كرسوع يده اذا جعل ساعده فوق ركبته .

---

(٢٠٥) في الاصل : (كان فساد) والصحيح ما اثبتناه .

(٢٠٦) في الاصل : (احدها السيتين) ، والصحيح ما اثبتناه.

(٢٠٧،٢٠٨) في الاصل ثلاثة ... ثلاثة ، والصحيح ما اثبتناه لان الريشة مؤنثة فالعدد مذكر .

(٢٠٩) ما بين القوسين ساقط في الاصل ، والبتناه لان المعنى لا يتم الا به .

(٢١٠) الذراع انثى ، وقد ذكرها بعض بني عكل فيجوز فيها التذكير « المذكر والمؤنث لابن الانباري ص ٢٠١ » .

(٥٩) باب اسماء السهام المرمية(٢١١)

وهي [٨٠ ــ أ] سهام الاهداف والمرنح وهوالذي يعلى(٢١٢) به ويصلح للسباق المعلة وهي التي يرمى بها في الاهداف والاشارات القريبة ؛والرهب وجمعه رهاب وهو العظيم من السهام والنحيف الثقيل الصدر .

(٦٠) باب قسمة ما في النصل قريبة

وهي طرفه وطيبه وهو حدة والغير وهوالمرتفع في وسطه . العرزيان والنفريان والكلتيان ما عن يمين السهم وشماله .

(٦١) باب القيام والجلوس للرمى

اختلف الناس في القيام والجلوس . فأماالقيام على خمسة اوجه : والجلوس فهو في القيام بحد الرقعة متوجها [٨٠ ــ ب] مستوى الرجلين بينهما قدر عظم الذراع ويعلم غلمانه كذلك ؛ واما قيام ابي هاشم الباوردي فانه كان يقوم منحرفا يسيرا بين الموجه والمنحرف وزعم انه اعدل في القيام للرمي وعليه اكثر من يرمي في الاشارات ، وامامذهب الاكاسرة واهل الروم الى المنكب فيقولون بالتمرين جدا ويجعلون المنكب اليسار بحد الرقعةويلصق رجليه جميعا ويرمي ، ومنهم من يقوم هذا المقام منحرفا ويرمي في هذين المقامين ملاحةالا انه ضعيف الرمي [٨١ ــ أ] .

(٦٢) باب الجلوس في الرمي

الجلوس في الرمي عشرة اوجه : فاما مذهبابي هاشم الباوردي فانه كان يقعد على رجله اليمنى ويقيم اليسرى ويشد يده اليها ، وامافعود الملحودي فانه اذا اراد الرمي في القرب قعد على يمينه ويقيم ركبته اليسرى ويشدها اليساره واذا اراد البعد قعد على يساره واقام ركبته اليمنى واسند يده اليها ، وزعموا انه كان يرمي بهذا المذهب خمسة مائة ذراع . واما عبدالله بن جيش فانه [٨١ ــ ب] كان يقعد على قدميه ويقيم ركبتيه ويقع راس البتينة على الارض اذا استوفى وهو صعب . واما اهل كتماك فانهم يقعدون على الرجل اليمنى ويقيمون اليسرى ويصلح للرمي مع السلاح، ورايت منهم من يبرك على الركبتين جميعا ويرمي .واما مذهب الكاشمدي فانه كان يقعد على الركبة اليسرى واليمنى نائية عنها ويرمي من وراء ركبته .واما مذهب ابي موسى(٢١٣) السرخسي فانه يقوم قائما بحذاء الرقعة ورجلاه مستويتان ملتصقتان ثم يجر اليسرى الى خلف ويقعد على [٨٢ ــ أ] عقبه ويكون مشط رجله اليمنى ملتصقا(٢١٤) بالركبةالشمال ويميل بركبته اليمنى الى خلف ويشد الركبة على الارض ، وفيه معنى حسن . واما مذهبالزراد فانه كان يجعل قدمه اليسار بحذاء المنكب والقدم اليمين نائية(٢١٥) عن الركبة اليسرى ويرمي. فاما مذهب طاهر فان جلوسه متربع متصدر وكان يعلم غلمانه ويأمرهم بالجلوس على الرجل اليسرى والاتكاء على اليسار والرمي متصدرا ؛ ومن الرماة من كان يقعد على رجله اليمنى ويبسط اليسرى[٨٢ ــ ب] ويجعل ركبته اليمنى على ركبته

---

(٢١١) في الاصل : (الرماة) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢١٢) رسم الفعل في الاصل (يعلا) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢١٣) في الاصل (ابو موسى) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢١٤) في الاصل : (ملتصق) وهو خطا واضح .

(٢١٥) في الاصل : (والقدم اليمين نائيا) ، والصحيح : نائيةلان قدم الانسان مؤنثة ، واليمين لغة في اليمنى .

اليسرى مبسوطة اذا اراد ان يرمي في القرب ، فاذااراد البعد جلس على رجله اليمنى ويبسط اليسرى عليها كما فعل في الابتداء ويرمي ، ولكل مذهب من هذه المذاهب معنى حسن في السداد .

(٦٣) باب المداراة في الرمي

اعلم ان المداراة في الرمي على خمسة اوجه : فمنها المداراة في يمين الرقعة .. والمداراة في يسارها .. والمداراة في اعلاها .. والمداراة في اسفلها .. والمداراة في الريح . وقد تحدث العلل التي توجب [٨٣ ـ ا] المداراة في النشاب ومن خروجه الى اليمين والى الشمال وفي اعلا الرقعة واسفلها من اربعة اشياء ، واكثر ما يكون في النشاب ولا سيما القصبي وذلك ان من النشاب ما يكون خروجه الى اليمين دائما ، وفيه ما يكون خروجه الى الشمال ، ومنه ما يكون شديد السير ، ومنه ما يكون وطيء السير لعلل في السهم اما من فساد في العمل والتقويم والتركيب وخفة الريش وثقله ، وخفة النصل والصدر وثقلها والفوق وضيقه[٨٣ـب] وسعته فيعرف بعضها ويخفى (بعضها) فما عرف من هذه المفسدة ازيل وما خفي يبقى ثابتاولا يعلم به ، والوجه الثاني يكون من غلبة اليمين على الشمال وضعفها ، والثالث غلبة الشمال لليمين . والرابع من القوس واصح المداراة ما كان على وسطه الرقعة ووسطها حرفها الايمن فاجعلهاصلا وارم عليه فاذا رايت نشابك يخرج الى اليمين من الرقعة واردت يسارها فالمداراة على ثلاثة اوجه : احدها : ان تقلب منكبك الايسر اليها . والثاني : ان تقرب يدك [٨٤ ـ ا] من وجهك فيالمد عند الاطلاق . والثالث : ان بنشابك يسار الرقعة وتنقلها اليها واذا كان نشابك في يسار الرقعةواردت يمينها فالمداراة على ثلاثة اوجه : احدها ان تقلب منكبك الايسر اليها والثاني ان تقرب يدكمن وجهك في المد وعند الاطلاق . والثالث : ان تطلب بنشابك يسار الرقعة وتنقلها اليها ، واردتيمينها فالمداراة على ثلاثة اوجه : احدها ان تحول وجهك الى يمينها . والثاني[٨٤ ـ ب] ان تباعديدك من وجهك عند الاطلاق وفي المد . والثالث ان تقصد بنشابك يمينها واذا كان نشابك يصعد الىاعلا الرقعة فالمداراة على ثلاثة اوجه : ان تدخل سية قوسك من تحت ابطك والبيت قائم . والثانيان يعمر البيت الفوقاني اكثر من الاسفل . والثالث ان تنقل يدك من اعلاها الى اسفلها وان كان نشابككثير النزول من تحت الرقعة فالمداراة على ثلاثة اوجه : احدها ان يكون بيت قوسك الاسفل دائر[٨٥ ـ ا] ، والثاني ان تغمز عليه في المد اكثر من غمزك الفوقاني . والثالث ان تخرج سية قوسكالى خارج قليلا من تحت ابطك فتشدها باسفل زندك الى قدام ، ومن الرماة من يقول بنزولالقوس وصعوده في هذين(٢١٦) الوجهين وهو عندي خطا ولا اقول به ، واما المداراة في الريح فعلى ثلاثةاوجه فان كانت الريح من يمين الرقعة الى يسارها فالاعتماد على الحرف فيكون الشمال شديدةواليمين لينة وان كانت [٨٥ ـ ب] الريح من يسار الرقعة الى يمينها فالاعتماد الوسط والشدة فياليمين . والثالث نقل الشمال على مقدار هبوب الريح من الشدة وغيرها من يمين الرقعة ويسارهاومقابل السهم لاحد في ذلك الا بالمشاهدة اذا اراد المدارة في سائر ما ذكرناه ان يفقد نشابه وقوسهويدته ويعلم خروج السهم وفساده وصلاحه من اي شيء هو .

---

(٢١٦) في الاصل : (هذه الوجهين) ، وهو خطا واضح .

(٦٤) باب اسماء القسي العربية

ومن اسمائها : القوس .. الفلق(٢١٧) ..والقضيب(٢١٨) .. والفجوة(٢١٩) .. والجشوة(٢٢٠) .. والرهيش(٢٢١) .. والزوري(٢٢٢) .. والخيثة.. والفائكة .. والمرنان(٢٢٣) وهي احسنها .

(٦٥) باب السقاية للنشاب

تاخذ بول الحمار ولبن الالكلب ويحمى الحديدويسقى فيه وله ؛ تاخذ عرق الفرس من صدرها ويحمى الحديد ويسقى فيه وله ، تاخذ عرق الفرسمن صدرها ويحمى الحديد ويسقى فيه وله بقله يقال لها الحراقة فيمصرها وياخذ ماءها ويغلى الماءويطفى فيه جير ويسقى فيه الحديد وله يؤخذ الصابون والملح الاندراني [٨٦ ـ ب] وبول صبيلم يبلغ ويخلط الجميع يسقى به الحديد وله تاخذ دهن البنفسج ويحمى النصل وتسقي به طرفه وله‌تاخذ اللبن الحامض وتحمى النصل وتسقيه فيه فانه جيد ، وله ايضا يؤخذ الكرفس البري يدق‌ويؤخذ ماؤه ويضاف عليه خل خمر ومثل الاثنين : الكرفس والخل لبن حامض لم يخرج زبده ،ويكون لبن شاة ولا تخلطه بماء فاذا خلطت الجميع جعلته في اناء بلاطيه وتاخذ لكل اوقية منه مثقالين‌زرنيخ [٨٧ ـ ا] ، يسحق الزرنيخ سحقا ناعما وتنقط عليه من الماء المخلوط ويرتيه ترييبا جيدا(٢٢٤)ثم يجمع الزرنيخ بنحاسة وتلقيه على بقية الماء المخلوط وتحركه بقضيب حديد وتجعله في موضع‌تطلع الشمس عليه وتغرب ، وفي شهور القبط بشنس(٢٢٥) ويونه(٢٢٦) وابيب(٢٢٧) يكون عملهوتجعله في الشمس اسبوعا وتحركه كل يوم ثلاث مرات فاذا فعلت ذلك ترفعه في اناء زجاج ضيق‌الفم ويشد راسه بزق وترفعه فاذا احتجت اليه اخرجت منه قدر الحاجة [٨٧ ـ ب] في اناء مدهون‌ويحمى النصل في ذلك الماء واياك (و)(٢٢٨) دخانه يدخل في حلقك او انفك ، ولا تلمسها بيدك وتصبرعليها حتى تبرد وهي في ذلك الماء الذي سقيتها منه وهي بيدك بالكلبتين وتحذر الجراح منها في تركيبها.وله ايضا يؤخذ بول الحمار الاسود القارح اكبر ما تقدر عليه من الدواب ثم يؤخذ من بوله قدر رطل‌وتاخذ من ورق البصل الاخضر اكبر ما تقدر عليه، تدق البصل وتاخذ ماؤه وتعزله وتاخذ ورق السلق(٨٨ ـ ا) تدقه وتاخذ ماء ويكون وزنهم بالسوية : ماء السلق وماء البصل وتخلطهم وتاخذ وزنهم من‌بول الجمال ويجعل في اناء زجاج ضيق الفم وتحكم راسه بالرباط وتطيع وتدفنه في موضع ندي‌اسبوعين ثم يخرج وتعلق على النار في اناء حديد ويغلى وان قدرت ان يكون رصاصا فافعل فاذا غلى‌طفئت النار(٢٢٩) من تحته وتركته يبرد ثم ترده في

---

(٢١٧) قال ابو عبيد : الفلق كالشريج . وهي القوس التي‌تشق من العود فلقتين (المخصص ٢٨/٦) .
(٢١٨) وقال ابو عبيد : القضيب : التي عملت من غصن غيرمشقوق ، (المخصص ٢٨/٦) .
(٢١٩) في نهاية الارب ٢٢٥/٦ ، الفجاء والفجواء : القوس‌التي بان وترها عن كبدها .
(٢٢٠) الجشء ـ بفتح الجيم : القوس الخفيفة من قبل بريهااو جوهر عودها ، وقال الاخر : الجشء : القوس الخفيفة ، ذات الارنان في صوتها ، (المخصص ٤٩/٦) ، و(اللسان : جشا ٤١/١) .
(٢٢١) الرهيش : القوس التي اذا رمي عنها اهتزت ، وضربهوترها ابهرها ، (نهاية الارب ٢٢٤/٦) .
(٢٢٢) في المخصص ٣٩/٦ : قوس زوراء : اذا دخل زورها .وفي نهاية الارب ٢٢٤/٦ : وقوس زوراء ، سميت بذلك لميلها . نقول : لعل ما في الاصل قد تحرف الى زوري . اولعل ما في الاصل هو اللفظ العامي للمصطلح .
(٢٢٣) ارنت القوس : اذا رمي بها فصوتت . نهاية الارب٢٢٧/٦ .
(٢٢٤) في الاصل : جيد ، وهو خطا واضح .
(٢٢٥) بشنس : اسم شهر من شهور السنة عند الاقباطويقابل شهر نيسان (ابريل) – April –
(٢٢٦) يونة : اسم شهر من شهور السنة عند الاقباط ايضاويقابل شهر مايس (ايار) – May –
(٢٢٧) ابيب : اسم شهر من شهور السنة عند الاقباط ويقابلشهر حزيران (يونيه June)
ينظر : التقديم العام لخمسة الاف عام ، ميخائيل بانةصفحة ٧٦٣ .
(٢٢٨) ما بين القوسين زيادة يقتضيها تركيب جملة التحذير .
(٢٢٩) هكذا في الاصل : والاولى ان يقول : الطفات ، ولكننابقينا ما في الاصل ابقاء على اسلوب المؤلف .

انانه الاول وتشد راسه بزق وتربطه رباطا جيداوترفعه الى وقت الحاجة اليه ثم تأخذ منه [٨٨ ـ ب] ما يكفي في اناء مدهون وتحمي النصل وتسقيهفيه وكما وصفت لك في الاول طرف النصل وتدعه بيدك في الماء حتى يبرد وهي في الكلبتين واياك انيلحقك من دخانه شيء في حلقك او في انفك ، واياك عند تركيبه لا يجرحك فانه شيء قاتل .

ا ـ فصل

فاما مواضعه ومعادنه وانواعه واماكنهفانواع[٢٣٠] ، تختلف باختلاف الاصقاع التي يوجد فيها وانتسابه الى المواضع التي ينبت فيها ، فمنهما يكون بالمغرب وجزيرة الاندلس [٨٩ ـ ا] ببجاية واشبيلية وما والاها ، وفي البر الكبير منهنوع هو ادناها ، وبديار مصر معادن لا يؤبه بها ولا يرومها احد ولا يفشاها .

ب ـ فصل

واما ما يركب منه فالفولاذ وهو انكا[٢٣١] مايصنع منه واقواه[٢٣٢] واشرف ما يعمل من اصنافه واعلاه وله تراكيب عدة وافعالهتختلف[٢٣٣]باختلاف تراكيبه . وخواصه[٢٣٤] تتفاضل بتفاصيل ما يخرج فيه من اخلاطه في حين تدبيره حتى ان منهما يركب فيفعل (فعل)[٢٣٥] [٨٩ ـ ب] المغناطيس في جذب الحديد ، ومنه ما يهرب من بعضه البعضكما يهرب العدوّ الصنديد وما ذكر في ذلك ما وقع لي عن الحكماء المتقدمين ووصفه من لا يشبهه فيحذقه من سناع هذا الفن من المتاخرين والله الموفق لما يرضيه والهادي الى السبيل[٢٣٦] المرشدفيه .

(٦٦) باب عمل الفولاذ الصحيح

ومعناه ان يضاف اليه في حين سبكه منالعقاقير ما يخف رطوبته ويكسبه يبسا يسيرا [٩٠ ـ ا] يعتدل به رونقه وينقي تراكيبه التي خالطتهفي المعدن ويصفيه من ادرانه[٢٣٧] تصفية يشرق بها نوره ويظهر فعله المستبطن .

ا ـ (سقاية)

(يؤخذ)[٢٣٨] من الحديد البرماهن وان كانمن روؤس المسامير القدم كان اجود منوان فيلقى عليها سبعة عشر درهما اهليلج كابلي[٢٣٩] وبليلجاو املج من كل واحد بالسوية ويوضع[٢٤٠] الحديد في قصعة ويغسل بماء وملح غسلا جيدا لينقى ثميلوث بعد ذلك بالدواء ويصير في بوتقة ويذر عليه وزن درهم ونصف [٩٠ ـ ب] مغنيسيا مكسراوينفخ في المسيك حتى يذوب ثم يبرد ويعمل منه سيف فانه قاتل .

---

(٢٣٠) في الاصل : (فانواعه) والتصحيح من : تبصرة ارباب‌الالباب / ٤ .
(٢٣١) في الاصل : (انكاها) والتصحيح من تبصرة اربـاب‌الالباب / ٤ .
(٢٣٢) في الاصل : (افواها) ، والتصحيح من تبصرة اربـاب‌الالباب / ٤ .
(٢٣٣) في الاصل : (واقساله يختلف) والصحيح ثانيث الفعل .
(٢٣٤) في الاصل : (وخواصه يتفاضل) والتصحيح من كتاب:تبصرة ارباب الالباب / ٤ .
(٢٣٥) ما بين القوسين ساقط في الاصل واثبتناه من تبصرةارباب الالباب / ٤ .
(٢٣٦) في الاصل : (السبل) والتصحيح من تبصرة ارباب‌الالباب / ٤ .
(٢٣٧) في الاصل : (ارداته) وهو تحريف واضح .
(٢٣٨) ما بين القوسين ليس من الاصل ، وزدناه من كتاب :تبصرة ارباب الالباب /٤ .
(٢٣٩) كابلي منسوب الى (كابل) عاصمة افغانستان اليوم .
(٢٤٠) في الاصل وتبصرة ارباب الالباب /٤ ـ (يضع) والصحيحما اثبتناه .

ب ـ (سقاية اخرى)

جزء مغنيسيا ذكر وجزء سنباذج وجزءتنكار[٢٤١] يسحق الجميع ويعزل ثم يؤخذ من برادة الحديد البرماهن النقي الجيد منا فيجعل في بوتقة ويلقى عليه من هذه الادوية الاخلاط اوقيتان وينفخ عليه حتى يدور في البوتقة ثم يؤخذ جزءحرمل وجزء عفص وجزء بلوط وجزء صبر ومثل جميع هذه الاجزاء دراريج[٢٤٢] ويسحق ذلك ناعما ثم يلقى على المن الحديد من هذه الاخلاط [٩١ ـ ا] اوقيتان ثم ينفخ عليه حتى ترى انه قد ارتفع من البوتقة شبه قوس قزح فاذا انتهى الى ذلك الحال فاجعله جسما باردا ثم اطبع منه ما احببت من السيوف .

ج ـ (سقاية الفولاذ السليماني الذي يطبع منه السيوف السليمانية)

اهليلج مربى[٢٤٣] خمسة عشر درهما ؛ مغنسياسبعة دراهم ؛ سقمونيا خمسة دراهم ؛ يدق ناعما ثم يطرح عليه من هذا الدواء[٢٤٤] على ثلاثة ارطال سابرقان وينفخ عليه حتى يذوب في بوتقة انها غدنا، مثقوب لتنظر اليه من الثقب وتجس حديده حتى يذوب[٩١ ـ ب] (و)[٢٤٥] تخرجه من الكور وتدعه يبرد في البودقة ثم يطبع منه ما احببت فهوعجيب .

د ـ (سقاية الفولاذ الهندي)

جزء برماهن وسابرقان من كل واحد مثل ويكسر صغارا ويصير في بوتقة ويلقى عليه خمسة دراهم مغنيسيا ودرهمان[٢٤٦] نوى اهليلج وملح اندراني في خمسة دراهم ؛ ومثل هذه الاخلاط بورق خراساني وكف قشر رمان مدقوق ومنخول ثم يذيبه فاذا ذاب فاخرجه وبرده واعمل منه سيفا او نصلا هنديا وهو يسمى عندهم البيضة فاعرف قدرها .

هـ ـ (سقاية من الفولاذ الهندي)

[٩٢ ـ ا] يؤخذ منا من برادة الحديد البرماهن النقي الجيد ويلقى عليه اوقية من اخلاط السنباذج وخمسة دراهم دراريج وزنجفر اوقية ومن قشور السمك البحري مسحوقا منخولا اوقية ثم يلقى عليه الحديد الى ان تعلم انه قد ذاب ودار ،ثم انفخ عليه ثلاث ساعات واتركه حتى يبرد ؛ واطبع منه ما شئت غير السكاكين فانها مهلكة وهو سم قاتل .

و ـ (سقاية صفة اخرى من الفولاذ الهندي)

يؤخذ من برادة الحديد البرماهن والق[٢٤٧]عليه [٩٢ ـ ب] على المن منه اوقية من اخلاط السنباذج ؛ فاذا اردت ان تعلم انه قد ذاب فانه عند ذوبانه[٢٤٨] يصعد منه ذوايب زوق فاذا دار فخذ جزءا[٢٤٩] من ورق الدفلا وجزءا من مرارةثور يابسة وجزءا زرنيخ اصفر وجزءا اهليلج اصفر

---

(٢٤١) في الاصل : (نتكار) والتصحيح من كتاب تبصرة ارباب الالباب / ٤ .

(٢٤٢) في تبصرة ارباب الالباب / ٤ (ذراريح) بالمهملة .

(٢٤٣) رسمت في الاصل هكذا (مربا) والصحيح في رسم الفعل ما اثبتناه .

(٢٤٤) في الاصل : (هذه الدوا) وهو خطا ، والصحيح ما اثبتناه وسياتي ما يؤيده في نص المؤلف .

(٢٤٥) ما بين القوسين زيادة من : تبصرة ارباب الالباب /٥ .

(٢٤٦) في الاصل : (درهمين) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢٤٧) في الاصل : (والق عليه) ، وهو خطا .

(٢٤٨) في الاصل : (ذوابه) والصحيح ما اثبتناه .

(٢٤٩) في الاصل : (جزء) والصحيح ما اثبتناه .

وجزءا زيبق وجزءا برادة فضة فاسحق ذلك جميعه ناعما[٢٥٠] ثم القه[٢٥١] على المن المذاب من هـذا الدواء ثلاث اواق وانفخ عليه ثلاث ساعات مستويات ودعه يبرد واطبع منه ما شئت من آلة الحرب غير السكاكين فانها مهلكة [٩٣ ــ ا] فاعرف ذلك .

(٦٧) باب سبك الفولاذ اللين الذي يتطوي سيفه في العلبة ، افادنيه صبي الحفاص

يؤخذ ارماهن جيد نقي رطلين يصفى مثل الفولاذ ويكسر ويلقى عليه ثماني[٢٥٢] اواق مغنيسيا واربع اواق كحل مغربي واوقية اهليلج اصفر وبليلج اوقية واملج اوقية وشب يماني اوقية .. يسحق الجميع ويلقى على الارماهن المكسر ويدار في بوتقة كما جرت العادة فانه يخرج لينا قاطعا .

(٦٨) باب سبك الفولاذ الصيني

يؤخذ رطل قلعي ورطلان[٢٥٣] [٩٣ ــ ب] ارماهن وثماني اواق[٢٥٤] مغنيسيا ويدار جميعه فانه يخرج قاطعا عجيبا .

(٦٩) باب سقاية

فاما السقايات المرجعه لعنده الزائدة في قطعه قدره الى ان يقطع العمود ويقد الفارس وفرسه المديد فهي ما نذكره .

سقاية اخرى شريفة مهلكة لمن يضرب بها وهي من الاسرار المكتومة والفوائد المخفية عن العوام ولا قيمة لها وهذه صنعتها

يؤخذ جزء ماس وجزء سنباذج وجزءان[٢٥٥] مرقشيتا اصفر وخمسة اجزاء نشادر بلوري يصير جميعه في صلاية [٩٤ ــ ا] ويسقى زئبقا محلولا حتى يصير شديد اليبس ويسحق اسبوعا كلما جف اسقه[٢٥٦] من الزئبق المحلول ثم اجعله في قارورة وشد راسها وادفنها في زبل الخيل ويكون رطبا اربعين[٢٥٧] يوما ويغير عنه الزبل كل اسبوع فاذا اخرجته فنشد منخريك بقطنة مشربة دهن ورد عراقي جيد وادهن اذنيك وتغرغر منه واسمح عينيك وشفتيك واحترز من رائحته بكل ما امكنك؛ ثم خذ اناء شبيها[٢٥٨] بالقادوس واجعل الماء المنحل في مثانة شاة وضعه في ذلك القادوس [٩٤ ــ ب] بعد ان تشد راسها بخيط وشدها جيدا . وسم عليها ابوال الصبيان وضعها في شمس حادة اسبوعا وبدل عليها الابوال اربعين يوما ولا تغربها الا مثل ما تقدم ذكره واخرج المثانة من البول وصب ما فيها في اناء من حجارة واجعله بحيث لا يقربه احد سبعة ايام حتى يذهب فورخه وحدته واعده لوقت الحاجة : فكل حيوان يشم رائحته يموت فاذا اردت ان تسقي سيفا او نصلا او ما شئت فاطل[٢٥٩] رجليه جيدا بدلين ممجون بخل وخطمي ودع من شفريته [٩٥ ــ ا] مقدارا يسيرا من اول النصل

---

(٢٥٠) في الاصل : (ناعم) والصحيح انه منصوب لانه حال .
(٢٥١) في الاصل : (القى) . والصحيح حذف الياء .
(٢٥٢) في الاصل : (ثمان اواق) ، والصحيح اثبات الياء في ثماني .
(٢٥٣) في الاصل : (ورطلين) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٥٤) في الاصل : (ثمان اواق) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٥٥) في الاصل : (جزئين) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٥٦) في الاصل : (اسقيه) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٥٧) في الاصل : (وبكون رطب اربعون يوما) .
(٢٥٨) في الاصل : (شبيه) ، والصحيح انه منصوب لانه صفة للمنصوب .
(٢٥٩) في الاصل : (فاطلى) ، والصحيح ما اثبتناه .

الى آخره ثم خذ ثلاثة دراهم نفطا وعشرين درهمايمانيا[٢٦٠] واطرحه على النفط ثم احم السيف او غيره احماء[٢٦١] لا يبالغ فيه ثم اغمس قطنة فيالنفط ومرها على شفرتيه من اوله الى آخره من الجانبين جميعا مرارا حتى يبرد ثم احميه ثانيةوخذ اخرى قطنة بكلابتين واغمسها في الماء الذي دبرته ومرها على شفرتيه من اوله الى اخره حتىيبرد وتراكم عليه من الدواء اخضر كالزنجار فاذا صار كذلك اقلع الخضرة فانها ما تذهب ولا تتغير[٩٥ ــ ب] واضرب بهذا السيف ما شئت من الحديد فانه لا يعادله سيف وهذا السيف هو يأكلغمده ولا تسقي من هذا الدواء سيفا هنديا ولا يمانيا ولا فولاذا الا ارماهن لين الا فتته وكسرهولا يصيب هذا السيف بجرح البدن الا انهلك[٢٦٢] ذلك الانسان .

(٧٠) باب سقاية شريفة

ويجب ان تستر ولا تذكر الا لمن يدخر عندهامانة وهي كالتي قبلها . وقيمة الاوقية منها الف دينار . يؤخذ رطل نورة لم تطفا[٢٦٣] ، ورطلبورق ارمني ، وثلاث[٢٦٤] اواق ملح . وثلاثة ارطال رماد البلوط [٩٦ ــ ا] واوقيتان[٢٦٥] تنكار بلوري،وثلاث[٢٦٦] اواق زرنيخ اصفر . وثلاث اواق زرنيخ احمر ، وست اواق قلى ، يدق كل واحد منها علىحدته ثم يجمع بالسحق ويعجن في قنينة كبيرة ويصب ماء بصل الفار ، وماء الفجل الشامي يفطرانجميعا اجزاء سوى ما يغمر هذه الادوية ويوضع في الشمس الحادة في ايام الصيف احد واربعين يومايخض[٢٦٧] كل يوم ثلاث مرات فاذا تمت ايامها يجعل في قرعة مطيبة ويقطر .

واعلم ايها العالم ان الاوقية من هذا الدواءتسوي الف دينار فاذا [٩٦ ــ ب] شئت ان تسقي سيفا او نصلا او ما شئت من الحديد فخذ من الماءالمدبر اوقية للسيف واحم[٢٦٨] من السيف موضع الضرب ثم تلف على عود من خلال قطنة او صوفةوتلقى في الماء المدبر اوقية للسيف واحم[٢٦٩] من السيف موضع ان ينفذ الماء ويبقى الدهن وتسقىالسيوف وغيرها فانه يقطع ولا يكل .

ا ــ (سقاية اخرى من صبي ابن الجصاص)

وذكر ان لا قيمة لها ولا مثال ؛ يؤخذ حبّ العالم البري وهو القماشير ما قدرت عليه منه وهو اخضر فيدق ويعتصر ماؤه ويضاف [٩٧ ــ ا] اليهثلثه شب كوز محرق ويحرك فيه تحريكا جيدا . ثم نحمي السيف او السكين او غيره ويسقى به فانهيقطع كل شيء .

---

(٢٦٠) في الاصل : (درهم يماني) وهو خطا نحوي واضح ،لان تمييز الثلاث المفرد ، منصوب .

(٢٦١) في الاصل : : (احمى السيف او غيره حما) ، وهوخطا واضح ، لانه يقال : احميت المسمار احماء فانا احميه ، واحمى الحديدة وغيرها في النار اسخنها ، ولا يقالحميتها .
« اللسان : (حما) ٢١٩/١٩ » .

(٢٦٢) يريد (هلك) وقد ابقيت على اللفظة العامية لانها منسمات اسلوب المؤلف .

(٢٦٣) في الاصل : (لم تطفى) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢٦٤) في الاصل : (ثلاثة) ، وهو خطا نحوي .

(٢٦٥) في الاصل : (اوقيتين) . وهو خطا .

(٢٦٦) في الاصل (ثلاثة) . وهو خطا .

(٢٦٧) في الاصل (يخفض) ، والصحيح ما اثبتناه .

(٢٦٨،٢٦٩) في الاصل : (احمي) ، والصحيح ما اثبتناه .

ب ـ (سقاية اخرى)

يعصر ماء العوسج ويضاف اليه مثل ثلاثةنوشادر ، وزاج ، وشب مسحوق ، ويدق الى ان ينحل فيه ؛ ثم يسقى به الحديد فانه لا صفة له .

ج ـ (سقاية تنفذ الزجاج)

يؤخذ ورق الكبر وهو اخضر فيدق ويعصرماؤه ويسقى به نصل ، ويضرب به الزجاج ينفذه نوح .

د ـ (سقاية سقى الحديد)

تؤخذ جزء كبريت ويصب عليه ثلاثة اجزاءخل خمر (٩٧ ـ ب) قاطع ، وضعه في الشمس سبعة ايام ؛ ثم صف الخل وارم بالثفل وابدل ذلكبماء الفجل ثم احم[٢٧٠] السيف واسقه[٢٧١] نوشادرا محلولا[٢٧٢] ثم احمه[٢٧٣] واسقه من ذلكالماء المحلول فانه يكون قاطعا .

هـ ـ (سقاية اخرى تنسب الى ارض الصين)

تنقع نوى[٢٧٤] الاهليلج الاصفر بعد ان تجرشهايام ، يغلى الى ان يبقى الثلث تصفا ويضاف اليه مرقشيتا محلولة ويسقى به .

و ـ (سقاية الحديد الذي يجذب الحديد)

يؤخذ شب يماني بلوري مصطكي من كلواحد ثلاثة دراهم وميونرخ [٩٨ ـ أ] ثمانية عشر درهما وليكن ثلاثة امثاله ، يدق الميونرخ ويرشعليه من الماء في حال الدق شيئا بعد شيء ثم يعصر منه ذلكالماءويلقى المصطكي والشب فيه منخولين[٢٧٥]ويدافان فيه ثم يؤخذ من حجر المغناطيس قطعة حادة فتحك عن حجر الانسان بهذا الماء الذي دبرتهوتجمع ما اغل منه في قارورة وتحمي ما تريد واسقه[٢٧٦] بقطنة تمررها[٢٧٧] على شفرتيه ان كانتصلا ، وان كانت سكينا[٢٧٨] واحمها[٢٧٩] واغمس راسها فيه فانه يجذب الحديد [٩٨ ـ ب] ، واصلالميونرخ المعتصر ابلغ في الفعل من اليابس المنتقع بالماء ؛ وان سقيت سكينتين هربت الواحدة منالاخرى والله اعلم .

تم الكتاب بعون الملك الوهاب والحمدلله وحدهوصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

---

(٢٧٠) في الاصل : (احمى) . وهو خطا .
(٢٧١) في الاصل : (اسقيه) . وهو خطا .
(٢٧٢) في الاصل : (نوشادر محلول) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٧٣) في الاصل : (احميه) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٧٤) في الاصل : (نوا) ، والصحيح في رسمها ما اثبتناه .
(٢٧٥) في الاصل : (منخولان) ، وهو خطا نحوي .
(٢٧٦) في الاصل : (واسقيه) ، وهو خطا واضح .
(٢٧٧) في الاصل : (تمرها) ، والصحيح ما اثبتناه .
(٢٧٨) في الاصل : (سكين) ، وهو خطا نحوي واضح .
(٢٧٩) في الاصل : (واحميها) ، وهو خطا واضح .

ابواب الكتاب

١ ــ باب القوس وعللها ومبدأ عملها .
٢ ــ باب بناء القوس وتركيبها .
٣ ــ باب تسمية اعضاء القوس .
٤ ــ باب معرفة القوس في الطول والقصر والدقة والغلظ والعرض .
٥ ــ باب القوس الواسعة البيوت .
٦ ــ باب القوس الضيقة .
٧ ــ باب القسي التي تصلح لكل بلد وزمان .
٨ ــ باب القسي التي لا تصلح لاهل كل تركيب .
٩ ــ باب القوس التي يرمي عنها من الصعود الى الهبوط ومن الهبوط الى الصعود .
١٠ــ باب القوس التي اولها ابتداء ولا انتهاء لها .. والتي لها انتهاء ولا ابتداء لها والتي ابتداؤها وانتهاؤها واحد .
١١ــ باب امتحان القوس قبل الايتار بخمس خصال .
١٢ــ باب معرفة مقدار القوس قبل الايتار وبعده.
١٣ــ باب معرفة القوس الساقية .
١٤ــ باب معرفة المقبض في الطول والقصر والدقة والعرض والتدوير .
١٥ــ باب معرفة الاوتار وما يصلح لكل بلد وزمان.
١٦ــ باب اسرار عمل الاوتار .
١٧ــ باب وزن الاوتار على مقادير القسي .
١٨ــ باب الوتر الدقيق والغليظ .
١٩ــ باب طول الفرض والاختلاف فيه .
٢٠ــ باب اختلاف الشن بالطول والقصر .
٢١ــ باب الارشاق .
٢٢ــ باب الوقوف في الرمي بالسيف .
٢٣ــ باب البدء .
٢٤ــ باب الرمي في الضوارب والخواسق .
٢٥ــ باب الحكم في العلل التي تلحق الرامي في سهمه .
٢٦ــ باب الخارم .
٢٧ــ باب المارق .
٢٨ــ باب الحكم في الزالج .
٢٩ــ باب الحكم في النابي .
٣٠ــ باب العارض للسهم دون الشن .
٣١ــ باب السهم يضرب الفوق دون الشن .
٣٢ــ باب الحكم في الريح يرد السهم الى الشن ويخرجه .
٣٣ــ باب السهم الساقط بين يدي الرامي .
٣٤ــ باب الحكم في السهم يصيب القدح .
٣٥ــ باب الحكم في انحراف السهم .
٣٦ــ باب الرواتب واختلاف الرماة فيها .
٣٧ــ باب اخذ الرواتب .
٣٨ــ باب فضل الرمي .
٣٩ــ باب ما جاء في اسماء قسي رسول الله صلى الله عليه وسلم .
٤٠ــ باب اخذ القوس بالاستواء ومعرفة وجوهه .
٤١ــ باب كيفية النظر .
٤٢ــ باب وجوه النظر .
٤٣ــ باب النظر البهرامي .
٤٤ــ باب القول في الاطلاقات المحمودة .
٤٥ــ باب اصلاح هذه الاربعة الاطلاقات .
٤٦ــ باب الخطرة في الرمي .
٤٧ــ باب سلخ حرف السبابة عند الاطلاق .
٤٨ــ باب كسر الظفر .
٤٩ــ باب انفتاق الظفر .
٥٠ــ باب اجتماع الدم في راس الابهام .

٥١ــ باب اجتماع اللحم تحت مفصل الابهام .
٥٢ــ باب عقر النشابة لمجرى السهم من الابهام .
٥٣ــ باب ذكر القوس وعللها ومدا عملها ومن رمي عنها .
٥٤ــ باب القوس الذي يرمى عنها من الصعود الى الهبوط ومن الهبوط الى الصعود .
٥٥ــ باب ضيق العروة وسعتها .
٥٦ــ باب عقد الوتر ووصله .
٥٧ــ باب عمل الريش الاربعة والثلاثة .
٥٨ــ باب مقدار السهم من يد الرجل وطوله وقصره .
٥٩ــ باب اسماء السهام المرمية .
٦٠ــ باب قسمة ما في النصل قريبة .
٦١ــ باب القيام والجلوس للرمي .
٦٢ــ باب الجلوس في الرمي .
٦٣ــ باب المداراة في الرمي .
٦٤ــ باب اسماء القسي العربية .
٦٥ــ باب السقاية للنشاب .
ا ــ فصل : فاما مواضعه ومعاونه وانواعه.
ب ــ فصل : واما ما يركب منه .
٦٦ــ باب عمل الفولاذ الصحيح .
ا ــ سقاية .
ب ــ سقاية اخرى .
ج ــ سقاية الفولاذ السليماني .
د ــ سقاية الفولاذ الهندي .
هـ ــ سقاية من الفولاذ الهندي .
و ــ سقاية صفة اخرى من الفولاذ الهندي.
٦٧ــ باب سبك الفولاذ اللين الذي ينطوي سيفه في العلبة .
٦٨ــ باب سبك الفولاذ الصيني .
٦٩ــ باب سقاية .
ــ سقاية اخرى شريفة مهلكة لمن يضرب بها.
٧٠ــ باب سقاية شريفة .
ا ــ سقاية اخرى من صبي ابن الجصاص .
ب ــ سقاية اخرى .
ج ــ سقاية تنفذ الزجاج .
د ــ سقاية سقي الحديد .
هـ ــ سقاية اخرى تنسب الى ارض الصين.
و ــ سقاية الحديد الذي يجذب الحديد .

* * *

WWW.ATTAWEEL.COM

مراجع الدراسة والتحقيق

كتاب الاشباه والنظائر :

(الخالديين) ج ٢ . تحقيق الدكتور السيد محمد يوسف . (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٩٦٥) .

الاعلام :

خير الدين الزركلي . ط ٥ ؛ بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠ .

كتاب الام :

للشافعي ، ابو عبدالله محمد بن ادريس بن العباس ١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ ، القاهرة ، دار الشعب ، ١٩٦٨ .

الانوار ومحاسن الاشعار :

للسمناطي ، ابي الحسن علي بن محمد بن المظفر ؛ تحقيق صالح مهدي المزاوي ؛ بغداد ؛ منشورات وزارة الاعلام ، ١٩٧٦ .

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة :

للسيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر . ت ٩١١ هـ/١٥٠٥ م ؛ حققه محمد ابو الفضل ابراهيم . القاهرة ، طبع عيسى البابي الحلبي ، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

كتاب اللغة في الفرق بين المذكر والمؤنث :

لابي البركات الانباري المتوفى ٥٧٧ هـ . تحقيق الدكتور رمضان عبدالتواب . القاهرة ؛ مطبعة دار الكتب ؛ ١٩٧٠ .

بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب :

الالوسي ، محمود شكري ، ١٨٥٧ هـ/١٩٢٤ م . عني بشرحه محمد بهجت الاثري . ط ٣ (القاهرة ، دار الكتاب العربي ، ١٣٢٤ هـ) .

تاريخ اداب اللغة العربية :

جرجي زيدان ١٨٦١ ـ ١٩١٤ م راجعها وعلق عليها شوقي ضيف ، (القاهرة ، دار الهلال ، ١٩٥٧) .

تاريخ بغداد :

الخطيب البغدادي ، ابو بكر أحمد بن علي ٣٩٢ هـ ، (القاهرة مكتبة الخانجي ، ١٩٣١) .

تبصرة ارباب الالباب في كيفية النجاة في الحروب من الاسواء :

تأليف مرضي بن علي بن مرتضى المتوفى ٥٨٩ هـ ؛ عني بنشره وتحقيقه كنود كاهين .

الترغيب والترهيب :

للحافظ المنذري ، ط ٣ . بيروت ، ١٣٨٨ هـ/١٩٦٨ م .

تقاليد القروسية عند العرب :

وأصف بطرس غالي . القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٦٠ .

التقويم العام لخمسة الاف عام :

ميخائيل بانة . القاهرة ، مطبعة الهلال ، ١٨٩٨ .

تهذيب اللغة :

الازهري ، أبو منصور محمد بن أحمد ٢٨٢ ـ ٣٧٠ هـ ؛ تحقيق عبدالسلام هارون ، القاهرة ، الدار المصرية ، ١٩٦٤ .

حلية الفرسان وشعار الشجعان :

ابن عذبل الاندلسي ، علي بن عبدالرحمن . القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥١ م .

ديوان الحماسة :

ابو تمام ، حبيب بن اوس ت ٢٣١ هـ/٨٤٥ م برواية ابي منصور موهوب بن احمد الجواليقي المتوفى ٥٤٠ هـ ، تحقيق الدكتور عبدالمنعم أحمد صالح . بغداد ، وزارة الثقافة والاعلام ، ١٩٨٠ .

سنن ابن ماجه :

الحافظ ابي عبدالله محمد بن يزيد المتوفى ٢٧٥ هـ . تحقيق محمد فؤاد محمد فؤاد عبدالباقي ، القاهرة ، دار احياء الكتب العربية ، ١٣٧٣ هـ/١٩٥٣ م .

طبقات الشافعية :

الاسنوي ، جمال الدين بن عبدالرحيم ـ ٧٧٢ هـ ، تحقيق عبدالله الجبوري ؛ بغداد ، مطبعة الارشاد ، ١٣٩٠ .

الفروسية الشرعية النبوية :

لابن القيم محمد بن ابي بكر بن ايوب المتوفى ٧٥١ هـ ، تصحيح السيد عزت العطار ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت .

الفروسية في الشعر الجاهلي :
الدكتور نوري القيسي . بغداد ، مكتبة النهضة ، ١٩٦٤ .

فقه اللغة وسر العربية :
للثعالبي ، ابي منصور عبدالملك بن محمد بن اسماعيل المتوفى ٤٢٩ هـ ، تحقيق الاستاذ مصطفى السقا واخرون ط ٢ ، القاهرة ، ١٣٧٢/١٩٥٤ م .

فيض القدير في شرح الجامع الصغير :
للمناوي . القاهرة ، المكتبة التجارية ، ١٣٥٠ هـ /١٩٣٨ م .

الفهرست :
لابن النديم ، تحقيق غوستاف فلوجل ، ليبسك .

كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون :
البغدادي ، اسماعيل باشا بن محمد امين مير ، الاستانة ، وكالة المعارف ، ١٩٤٥ .

لسان العرب :
لابن منظور المتوفى ٧١١ هـ . طبعة بولاق ١٣٠٠ ـ ١٣٠٧هـ

مختصر صحيح مسلم :
للحافظ المنذري ، تحقيق محمد ناصر الدين البانى . الكويت ، وزارة الاوقاف ١٣٨٨ هـ/١٩٦٩ م .

كتاب المذكر والمؤنث :
لابن الانباري ، أبي بكر محمد بن القاسم المتوفى ٣٢٨ هـ تحقيق الدكتور طارق عبدعون الجنابي ، بغداد ، مطبعة المعاني ، ١٩٧٨ م .

المخصص :
لابن سيده ، ابو الحسن علي بن اسماعيل المتوفى ٤٥٨ هـ ج ٦ ، القاهرة ، المطبعة الكبرى الاميرية ، ١٣١٦ .

كتاب المعارف :
لابن قتيبة ، ابي محمد عبدالله بن مسلم المتوفى ٢٧٦ هـ . تحقيق دكتور ثروت عكاشة ط ٢ . القاهرة ، دار المعارف ١٩٦٩ .

النفحات المسكية في صناعة الفروسية :
احمد بن محمد الحنفي المتوفى ١١٤٢ هـ ، تحقيق عبدالستار القرغولي : بغداد ، مطبعة التفيض ١٣٦٩ هـ /١٩٥٠ م .

نهاية الارب في فنون الادب :
للنويري ، احمد بن عبدالوهاب ١٢٧٨ ـ ١٣٣١ م/٦٧٧ ـ ٧٧٣ هـ ، القاهرة ، دار الكتب المصرية ١٩٢٣ ـ ١٩٣٥ .

Geschichte der Arabischen Litteratur von Carl Brockelmann. Leiden, E. J. Brill, 1943.

المقالات :
لائحة باهم التاليف الحربية والعسكرية عند العرب . للدكتور محمد احسان هندي ، مجلة معهد التراث العلمي العربي ، حلب ، ١٩٧٩ .

* * *

WWW.ATTAWEEL.COM